

အာရားအီ

အာရားအီ

الدكتور / أزهري الطيب الفكي أحد

အသေချွေ လမ်း



آسواق المار



الطبعة الأولى

م ٢٠١٧

المملكة الأردنية الهاشمية

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

٣٣٢,٣٥ (٢٠١٦/١/١١٥) مركز الإبداع

الواصفات: الأسواق المالية / الاقتصاد

التقييم الدولي 978-9957-594-49-7

اسواق المال

الدكتور: أزهري الطيب الفكي احمد

جميع الحقوق محفوظة

لا يجوز استخدام مادة هذا الكتاب أو إعادة إصداره أو تغزيله
أو استنساخه بأي شكل من الأشكال الا باذن رسمي من الناشر.

دار الجنان للنشر والتوزيع

عمان - العبدلي - جمع جوهرة القدس التجاري - ط (M)

▪ هاتف: 00962 6 4659891 تلفاكس: 00962 6 4659892

▪ موبايل: 00962 795747460 موبايل: 00962 795295457

▪ هاتف السودان - الخرطوم 00249 918064984

▪ www.daraljenan.com

▪ البريد الإلكتروني: dar_jenan@yahoo.com

daraljenanbook@gmail.com

أسواق الماء

الدكتور

أزهرى الطيب الفقى احمد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

من السنة النبوية الطاهرة الشريفة

(عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ قَالَ: كُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ فَمَرَّ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ التُّجَارِ إِنَّ الْيَمِينَ يَخْضُرُ اللَّعُونَ وَالْحَلْفَ فَشُوْبُوهُ بِالصَّدَقَةِ) [ابن ماجه]

* * * * *

(عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رَفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَرَأَى النَّاسَ يَتَبَاهَيْنَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ التُّجَارِ فَاسْتَجِابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ التُّجَارَ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَارًا إِلَّا مَنِ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ) [الترمذى]

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

"وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَادْلَى دَلْوَهُ" ط قَالَ يَبْشِرَى هَذَا
غُلَمٌ ج وَأَسْرُوهُ بِضَعَةً ج وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ن وَشَرَوْهُ
بِشَمَنٍ ج بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ ج وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الْزَّاهِدِينَ ج
وَقَالَ الَّذِي أَشْتَرَهُ مِنْ مِصْرَ لِأَمْرَاتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَلَهُ عَسَى أَنْ
يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَخَذَهُ وَلَدًا ج وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ
وَلِنُعْلِمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ج وَاللَّهُ عَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ
أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ج "سورة يوسف" ن

إهداه

لِي مَنْ لَيْفَارْقَنِي لِحَنِينَ الْيَحْمَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي الْفَرُوسُ الْأَعْلَى أَنِي وَأَبْنِي

لِي رِيَاحَيْنَ عَمْرِي ... إِشْقَانِي وَشَقِيقَانِي

لِي شَمْوَعُ وَزَهْرَاتُ فِي حَيَاتِي ... رَفِيقَةُ دِبْلِنْ ، وَوَادِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ

وَأَبْنَانِي .. الطَّيِّبُ وَتَبَّابُ وَآلَوَاءُ

لِي كُلُّ مَعْلُومٍ وَمَعْلُومَةٍ يَحْمَلُ وَيَبْلُغُ رِسَالَتَهُ مَعْلُومُ الْبَشَرِيَّةِ

لِي جَمِيعُ الْأَهْلِ وَالْعَشِيرَةِ

وَقَرِيقِي .. الْبَوْيَضَاءُ

أَهْدَى هَذَا السَّفَرَ

إفتتاحية

إنه لمن دواعى سرورى وإعترازى أن أكتب هذه الإفتتاحية لكتاب "أسواق المال" للأخ الصديق الدكتور / أزهري الطيب الفكى أحد، الذى تولى مؤخرًا قيادة هذا الصرح الاقتصادي الهام بالسودان "سوق الخرطوم للأوراق المالية" وكمعادته دوماً، فإنه ما تولى المسئولية العامة فى موقع ما ، إلا وأثره وأضاف إليه من خبراته التراكمية المعمقة وتجربته العملية الواسعة ، ما يضمن أن يحدث به نقلات نوعية وطفرات هائلة فى الأداء المتميز مؤسسيًا ومهنيًا ، تحقيقاً لأفضل النتائج المالية والتشغيلية . أما هذا السفر الذى بين أيدينا آلًا وهو كتاب أسواق المال " فقد أصاب فيه الأخ الدكتور أزهري ، أكرمه الله و أعزه ، أهم الأهداف التى تعطى الصورة الواضحة المعالم لجميع المعينين بشأن الأسواق المالية ، تعريفاً بها من حيث الأهمية الاقتصادية وشروط إنشائها وكذلك العوامل الأساسية أو الحرجية التى ينبغي ان تتوافق فى السوق المالى ، كما تتطرق الكاتب الأديب لمختلف أنواع وأشكال أسواق المال وهياكلها ومتطلباتها القانونية ، إضافةً للهيكل التنظيمية التى تقوم عليها مثل هذه المنشآت الاقتصادية الحيوية .

ولم يكتفى الكاتب بذلك بل نفذ إلى آليات عمل تلك الأسواق وتناولها بالشرح الممتع والتحليل العلمى والعملى الدقيق مستعرضًا أهم العوامل الاقتصادية والبيئية المؤثرة عليها، كما أوضح الأهمية الاقتصادية لهذه الأسواق ودورها الريادى فى إحداث الأثر الإيجابى المطلوب فى مجمل الاقتصاد资料 الوطنى ، مستفيضاً من خبراته السابقة فى وزارة التخطيط الاقتصادي و وزارة المالية و عمله فى البنوك التجارية المحلية والإقليمية وشركة السودان للخدمات المالية بجانب عمله بالبنك المركزى حتى مساعد محافظ وقيامه على إنشاء مصفاة السودان للذهب ، علاوة على خبرته الطويلة فى مجال التدريس بالجامعات والإشراف على الرسائل العلمية الجامعية .

وفي ختام هذه السطور المتناسقة الرائعة تناول الكاتب الواقع التطبيقي مسقطاً كل ذلك على "سوق الخرطوم للأوراق المالية" توضيحاً للقانون الذي قام عليه السوق ودور شركات الوساطة المالية وتعريف الأوراق المالية المتداولة في سوق الخرطوم ، منهياً هذا الحديث الشيق السلس باستقراء المستقبل لسوق الخرطوم للأوراق المالية والتحديات المتوقعة في الواقع السياسي والاقتصادي والتكنى على الخلفية القانونية والبيئية الحالية.

وفي ختام هذه الإفتتاحية، لعل من نافلة القول أن نشيد بالأهمية الإستراتيجية لهذا السعي العلمي والعملى الرفيع مؤكدين على الفائدة العلمية والمهنية الكبيرة والأثر الإيجابى المتنوع لكل من يطلع على صفحاته الغنية معنىًّا ومبناً ، متمنياً للجميع قضاء أطيب الأوقات وأمتعها بين صفحاته ، وداعياً المولى العلى القدير أن يجزى الأخ الدكتور أزهري الطيب ، خير الثواب ويكتب له التوفيق والسداد في كافة أعماله ومشروعاته الحالية والمستقبلية أن شاء الله.

بروفيسور / هادي محمد أحمد التجانى
مستشار رئاسة جمهورية السودان (سابقاً)
الرئيس التنفيذي لمركز أبوظبي العالمي للتميز
منسق عام جائزة الشيخ خليفة للأداء الحكومي المتميز

تقديم :

شرفني الأخ الكريم والباحث الصبور الدكتور / أزهري الطيب الفكي احمد وللمرة الثانية كي اقدم لكتابه هذا عن اسواق المال وهو أمر محبب الي نفسي وتجربتي ، وظني انه طلب مني ذلك لطول علاقتي بهذا الامر منذ ان شاركت في إنشاء سوق الخرطوم للأوراق المالية في اطار سوق للمال في السودان وذلك في أغسطس ١٩٩٢ م مباشرة بعد تطبيق سياسات التحرير الاقتصادي والذي كان أحد اهدافها إستقطاب مدخلات المجتمع الداخلي ومدخلات الاخرين من خارج البلاد لدفع عجلة التنمية في البلاد ، اضافة الي تمكين هذه الآلية من تسهيل عمليات الاستخلاص والتي انتهتها الدولة في ذلك الوقت والحمد لله الذي قيض للدكتور / أزهري الطيب الفكي إمكانية الانتهاء من هذا الكتاب البسيط في لغته الشامل في تغطيته وشرحه لهذا الموضوع الهام .

يقع الكتاب في خمس ابواب أساسية ، يتحدث الباب الاول وفصوله الثلاث عن ماهية الاسواق المالية وفيها تعريف دقيق لماهية هذه الاسواق وانواعها وهي بلا شك ايات مالية نشأت في ظل الاقتصاديات التي تتبع نظام السوق وتقوم بتنفيذ السياسات الكلية لنظام السوق (اي النظام الرأسمالي) لذلك لا نجد لها وجود في ظل الدول الموجهة اقتصادياً كدول الاتحاد السوفيتي السابق . عليه نجد ان ظهور الاسواق في تلك الدول جاء بعد انهيار تلك النظم وفي نفس الوقت نجد ان الصين نفسها انشأت هذا الاسواق بعد ولوجهها نظام السوق .

الباب الثاني والذي يشتمل على أربعة فصول نجد فيها جرداً قيماً لللزمات الشهيرة والممارسات غير الاخلاقية التي عادة ما تؤدي الي مثل هذه الازمات وذلك يرجع الي الحساسية المطلقة لهذا الاسواق لأنها تتعلق بحركة المال ومدخلات المجتمع .

اما الباب الثالث وفيه فصلان ويتعلقان بالتعريف ببعض الأسواق و البورصات و بالمنظمات الدولية والإقليمية التي تعنى بأسواق المال ، موضحاً أن المدف من هذه التنظيمات هو التنسيق بين هذه الأسواق المدرجة في هذه التنظيمات وتبادل المعلومات بينها لتعريف كل سوق بالآخر ومدى إمكانية الاستفادة من بعضهم البعض من النواحي المالية والفنية والسودان عضو في اتحاد الأسواق العربية والجدير بالذكر ان إدراج أسهم شركة سوداتيل في التسعينات كان سبباً مباشرأ في لفت انتباه المستثمرين من دول الخليج بان نشاطاً غير مسبوق ينتظم السودان مما دفع بالكثيرين منهم المساهمة في هذه الشركة وغيرها .

واخر اتحاد قبل اعوام قليلة هو اتحاد اسواق السلع الافريقي والسودان مثل فيه بصفته مراقب لانه لم ينشئ بعد سوقاً للسلع ولكن اجتماعاته غير منتظمة بالرغم من ان رئاستة لاثيوبيا والتي بها انجح سوق للسلع في القارة كلها .

الباب الرابع ويشمل على ثلاثة فصول وهو باب هام يتعلق بدور الاسواق المالية في الاقتصاد القومي . فبالاضافة الي اهمية هذه الاسواق في استقطاب المدخرات داخلياً وخارجياً من اجل التنمية عبر صيغة الشركات العامة فان لها دوراً اخراً هاماً وهو العمل علي تفادي عمليات غسل الاموال من ان تجد طريقاً الي الشرعية عبر هذه الاسواق ، ثم وجود هيئات عليا تشرف علي هذه الاسواق في كل بلد يؤسس لهذا السوق هو من اهم الروائع للمستثمرين الاجانب لأن وجود مثل هذه الهيئات يعطين لهم الثقة في الاسواق التي يدخلون فيها كمستثمرين .

الباب الخامس والأخير يشتمل على اربعة فصول يقدم فيها المؤلف
إستعراضاً لإداء سوق الخرطوم للأوراق المالية حتى نهاية العام ٢٠١٥م
وكذلك التطورات الأخرى كالقرار الخاص بإنشاء هيئة عليا لشرف وتنظيم هذه
الأسواق وفي الطريق العمل على إنشاء سوق لسلع الصادر كي تعمل على
تضييق الفجوة التسويقية بين المنتج والسوق العالمي حتى تكن المنتج من
حصوله على عائد مجز لنشاطه الإنتاجي ، ثم يصبح عارفاً باحوال السلع التي
يقوم بانتاجها واسعارها في البورصات العالمية والإقليمية .

ان أهمية هذا الكتاب القيم تباع من انه شامل في مواده ويعطي العناصر
الأساسية لسوق المال من النواحي المؤسسية والقانونية والاقتصادية بل دور
هذه الأسواق في تحقيق التنمية الاقتصادية.

وفي اعتقادي ان هذا الكتاب وبلغته السلسة والواضحة وشموليته
سوف يكون خيراً معيناً لدارسي الاقتصاد والأسواق وكذلك القانونيين وحتى
غير المتخصصين في علم الاقتصاد والمال أنه إضافة هامة للمكتبة الجامعية املا
ان يواصل الدكتور ازهري بحوثه في هذا المجال وليريوفقه الله سبحانه وتعالى .

والله الموفق

بروفسير / علي عبد الله علي خيري

المستشار الاقتصادي لسوق الخرطوم للأوراق المالية (سابقاً)

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا (سابقاً)

جامعة أم درمان الأهلية (حالياً)

الباب الأول

ما هي الأسواق المالية

الفصل الأول

التعريف باسواق المال

أسواق المال وخصائصها

السوق نشاط إنسانى معروف منذ نشأة المجتمعات الإنسانية التى تختلف إحتياجات أفرادها مثل ما تختلف منتجاتها مما يضطرها لتبادل السلع والمنافع ابتداء من عمليات المقايضة البسيطة من خلال التقاء البائع والمشتري فى مكان محدد يسمى "السوق" باعتبار أنه يمثل مكان إلتقاء البائعين و المشترين لسلعة أو خدمة معينة، أو إتصالهم ببعضهم البعض بحيث يتمكن الأفراد القادرين و الراغبين ، من إشباع كل أو بعض حاجاتهم ورغباتهم من خلال القيام بعمليات التبادل فيما بينهم وفقا للضوابط المنظمة لهذه العمليات. ومن ثم تطورت الأسواق بشكل كبير وشهدت طفرة واسعة على مر العصور والدهور بسبب التقدم التقنى والتكنولوجى الواسع، ومع تطور وسائل الاتصال أصبح بإمكان البائع أو المشتري أن يبيع أو يشتري من خلال الهاتف المحمول مباشرة أو بواسطة وسطاء عن طريق ما يعرف بالتجارة الالكترونية ، عليه فإن مفهوم السوق أصبح لا يقتصر على مكان محدد أو على سلعة معينة، بمعنى ، أن المكان أصبح لا يشكل ركيزة اساسية لقيام سوق ما، و كنتيجة لهذه التطورات بدأ ظهور الأسواق المتخصصة ، فنجد سوق خاص بالعقارات واخر للسلع الزراعيه وآخر للمعادن النفيسه كما ظهرت أسواق للعمل (بورصات العمل) وهي مكان تجمع العمال لتقديم خدمات متنوعة حيث يحضر الراغبون فى هذه الخدمات لأختيار مايتناسب والعمل الذى يرغبون فى انجازه ، حتى ظهر سوق متخصص فى بيع وشراء الأوراق المالية أطلق عليه سوق الأوراق المالية (وتسمى أيضا ببورصة القيم المنقولة) الذى نحن بقصد التعريف به ضمن منظومة أسواق المال، وتعتبر الأسواق المالية المنظمة والفعالة من الركائز الاساسية للتقدم الاقتصادي في ايّة دولة من الدول، فهي حلقة الصلة بين عرض الاموال والطلب عليها،

وبالتالي تمكن من تدفق الاموال من المدخرين الى المستثمرين الذين تقع على عاتقهم عمليات تحريك جمود الاقتصاد القومى من خلال المشروعات الإستثمارية التى يديرونها.

تعتبر أسواق المال الأحدث نشأة مقارنة بالأسواق الأخرى إلا أنها فى نفس الوقت تعتبر الأكثر تطورا سواء من حيث التنظيم أو من حيث الإمكانيات المادية نسبة لضخامة الاموال التي يتم تبادلها فى هذه الأسواق أو فى مستوى التقنية والنظم الإلكترونية. عند ذكر كلمة سوق يتadar للذهن التعريف التقليدى للسوق بأعتباره المكان الذى يلتقي فيه البائعون والمشترون فى فترة زمنية محددة، الا أن هذا المفهوم تغير بعد توفر وسائل الاتصال الحديثة والتكنولوجيا الرقمية المتقدمة فى عصرنا الحالى ، إذ أصبح السوق حسب مفهومه الاقتصادي الحديث يتمثل فى العلاقات المتبادلة ما بين المعاملين الذين تتلاقى رغباتهم فى تبادل السلع والخدمات المتنوعة من حيث طلبها أو عرضها ، وبهذا المفهوم نجد أن السوق لا يتطلب بالضرورة محل أو موقع جغرافي معين او حيز مكاني محدد حيث أصبحت كثير من المعاملات تتم من خلال الشبكة العنكبوتية (الإنترنت)، من هذا الفهم بربت أسواق المال التى تطورت عبر الزمان من المكان الذى يلتقي فيه عارضوا الأوراق المالية مع طالبيها ، الى السوق الافتراضى الذى يتم فيه التداول بيعا وشراء عبر الوسائل التقنية الحديثة، ولقد ارتبط هذا التطور تاريخياً بالتطور الاقتصادي والصناعي العالمى خصوصاً فى الدول الرأسمالية عند انتشار شركات المساهمة العامة وإقبالها على الاقتراض من الجمهور أو الإستثمار فى السندات الحكومية مما شكل دفعه قوية لظهور أسواق (بورصات) الأوراق المالية بعد أن كان التعامل بالسندات الحكومية والصكوك المالية يتم على قارعة الطريق في دول كفرنسا وإنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية . ثم استقر التعامل في أعقاب ذلك في مبانى محددة أصبحت تعرف فيما بعد بأسواق الأوراق المالية "البورصات" والتي أصبحت تمثل المرأة التي تعكس اداء الاقتصاد الوطنى للدول والبوابة التي يعبر بها المستثمران للإسهام فى أنشطتها الاقتصادية ، فاسواق المال تقو م بدور هام في حشد المدخرات الوطنية وتوجيهها في قنوات استثمارية تعمل على دعم الاقتصاد القومى ، وتزيد من معدلات

الرفاہ لأفراده مما يعود بالفائدة على المجتمع بأسره . فالأسواق المالية بوجه عام تقوم بدور الوساطة بين المدخرين الذين يرغبون في الاستثمار من خلال عرض مدخراتهم (إما مباشرة أو من خلال وسطاء) على المؤسسات والشركات و المشروعات التي في حاجة مثل هذه الأموال لتنفيذ أو تطوير أو التوسع في أعمالها وأنشطتها التجارية والإقتصادية . يمثل سوق المال الوعاء النظامي الذي يحتضن طلبات شراء و بيع الأدوات المالية التي يتم تبادلها و تداولها عبر وكلاء (سمسرة) مختصين ، و وفقاً لضوابط محددة لإتمام المبادرات السهمية والعمليات المالية بسرعة و وفقاً لسعر عادل يلي رغبات الطرفين (المدخرون الذين يرغبون في تحقيق عائد مجزي من استثمار اموالهم ، والمؤسسات التي هي بحاجة لهذه المدخلات بعرض تمويل انشطتها الاستثمارية والرأس مالي) فالسوق المالي هو عبارة عن آلية أو وسيلة يتعارف عليها لتسهيل عمليات تبادل الأصول المالية في ظل توافر شروط معينة ، و وفقاً لقواعد و أعراف و ضوابط محددة . فالبورصة هي سوق تابع و تشتري فيها الأوراق أو الأصول المالية ، عن طريق الوسطاء ، وهي جهة تعنى بوضع اللوائح والأسس والضوابط والترتيبات العملية والتقنية الازمة لإكمال عمليات التداول بسلامة ويسر بين الوسطاء . وكان من الضروري أن تتم العملية في مكان بعينه إلا أنه مع نمو شبكات الإتصال ووسائله ، فقد أدى ذلك إلى التقليل من أهمية التواجد في مقر سوق الأوراق المالية المركزي ، وبالتالي سمح بالتعامل من خارج السوق من خلال مكاتب الوسطاء والوكالء المرخصة .

عليه ، يمكن تعريف سوق المال بأنه : المكان المخصص المنظم ، او الآلية الإلكترونية أو التقنية المعتمدة التي يتم عبرها الجمع بين البائعين والمشترين للأوراق المالية ، لإكمال عمليات التداول فيما بينهم بشفافية تامة و وفقاً لضوابط ونظم محددة بالقانون . و يتميز بتوفّر وسائل الإتصال الفعالة ووجود وسطاء مرخص لهم لتم عمليات التداول من خلاهم .

يمكن تصنیف الأسواق المالية بعدة طرق وفقاً لنظرة الباحث وما يرحب في تحلیله

و دراسته وذلك على النحو التالي :

أولاً : حسب الوظيفة التنظيمية للسوق ، فتصنیف الأسواق المالية الى صنفين ، أسواق نظامية وأسواق غير نظامية .

ثانياً: وفقاً للاعتبارات الزمنية فتقسم الى أسواق فوريه وأخرى مستقبلية ، الأولى تنجذب فيها الصفقات الحالية ويتم تنفيذ العقود والصفقات بشكل فوري ، أما السوق المستقبلية فتتم فيها عمليات العقود الآجلة وعقود المشتقات المختلفة .

ثالثاً: من حيث عمليات نقل الملكية (التداول والإكتتاب) حيث تقسم الى أسواق أولية وأسواق ثانوية .

رابعاً: من حيث الاعتبارات المكانية ، فتقسم الى أسواق محلية وأسواق دولية، فالسوق المحلية تعمل داخل نطاق القطر المحدد بخلاف السوق الدولية التي تجري عملياتها داخل عدد من الدول وبمختلف العملات وفي ظل قوانين وتشريعات تختلف من دولة الى أخرى غير أنها تسهم بحجم أكبر في تعبئة المدخرات الأجنبية .

خامساً: من حيث أنواع الأدوات وآجاتها فتقسم الى قسمين اساسيين هما السوق النقدية وسوق المال التي عادة تقسم الى قسمين متخصصين هما سوق رأس المال وسوق الأوراق المالية . وتكون المحصلة النهائية ثلاثة أسواق ، وبهذا فتعتبر أسواق الأوراق المالية واحدة من

ثلاثة أعمدة رئيسية لأسواق المال Financial Markets والتي تشمل :

١. **السوق النقدية** : وهي السوق التي يلعب فيها الجهاز المصرفي الدور الأساسي بتحكمه في عرض النقود ومعدلات السيولة النقدية . من خلال هذه السوق تتم عمليات الاقراض والاقتراض فيما بين البنوك التقليدية ، وفقاً لأسعار الفائدة السائدة للأجال المختلفة، حيث يتحدد سعر الفائدة غالباً بناء على العرض والطلب، مع الأخذ في الاعتبار المؤشرات الاقتصادية والسياسية ومدى تأثيرها على آلية عمل السوق . كما يمكن ان يتم التعامل فيها عن طريق الصيغ الشرعية في النظام المصرفي الإسلامي ، كهامش المراجحة وغيره من الصيغ الإسلامية، وتميز الأوراق المالية المتداولة في السوق

النقدى بسيولتها العالية وقصر آجالها التى لا تتجاوز العام غالباً. أما أدوات الاستثمار في هذا السوق فتتمثل فى شهادات الایداع والاوراق التجارية والاوراق المخصومة وأذونات الخزانة ، وكذلك الودائع والصناديق الاستثمارية قصيرة الأجل، ومن الواضح أن التركيز فى هذا السوق يكون على عنصرى السيولة والأمان أكثر من عنصر الربحية بسبب القيود التى تفرضها السلطات النقدية ولحساسية البنوك تجاه وضعها السيئوى الذى يؤثر مباشرة على عمليات الاستثمار والسحبوبات النقدية اليومية والموسمية.

٢. سوق رأس المال Capital Market الذى تلعب فيه المؤسسات المالية الكبيرة الدور الرئيسي كمصارف الاستثمار وشركات التأمين وصناديق الضمان الاجتماعى ، ويتميز سوق رأس المال بتعامله فى الأوراق المالية طويلة الأجل والتي لها فترات استحقاق تزيد عن عام. يعتبر هذا السوق أكثر تنظيماً من السوق النقدى ، كما أن التركيز فيه يكون على عنصر الربحية من قبل المستثمر أكثر من عنصرى السيولة والأمان ، و يطلق عليه سوق الصفقات الكبيرة لأن المتعاملين فيه عادة يكونون من المتخصصين المؤهلين والمدربين على هذا النوع من العقود التجارية.

٣. سوق الأوراق المالية Stock Exchange حيث يتم التعامل فيه بالأوراق المالية من الصكوك و الأسهم والسنادات القابلة للتداول سواء السيادية التي تصدرها الحكومات أو الخاصة التي تصدرها الشركات والبنوك أو غيرها من المؤسسات والهيئات المخول لها.

يرتبط تطور أسواق الأوراق المالية تاريخياً بالتطور الاقتصادي والصناعي الذي مرّت به معظم دول العالم بجانب انتشار شركات المساهمة العامة خصوصاً في الدول التي تتبنى المنهج الرأسمالي ، كما أن إقبال الحكومات على الاقتراض من خلال السنادات وأذون الخزانة خلق حركة قوية للتعامل بالصكوك المالية مما اسهم بفاعلية في إنشاء بورصات الأوراق المالية حيث كان التعامل في بادئ الأمر يتم في اي مكان حسبما يتفق الى ان اصبح يتم في مبانى خاصة أصبحت تعرف فيما بعد بأسواق الأوراق المالية او

البورصات. حيث تعود فكرة انشاء أسواق تبادل الاوراق المالية للقرن الثالث عشر الميلادي ، مع أن تاريخ الأسواق قد يسبق ذلك بكثير حيث كان التجار يجتمعون قبل هذا التاريخ في أماكن محددة في بعض البلدان ، ففي مصر مثلاً كان الفراعنة يقومون بعرض بضائعهم وتحديد أسعارها عند عزيز مصر وإقام الصفقات أمامه كما ورد في قصة نبي الله يوسف عليه السلام ، كما أن العرب أيضاً عرفوا نظام بورصات السلع من خلال شاهيندر التجار الذي تحاك حوله الكثير من القصص التراثية ، وقد عرفها قانون التجارة الفرنسي بأنها مجتمع التجار وأرباب السفن والسماسرة والوسطاء والوكاء بالعمولة تحت رعاية الدولة . أما في اللغة العربية فعرفت البورصة " بالمصفق " حيث نجدتها معرفة في المعجم الوسيط بأنها (المصفق، وهي سوق يعقد فيها صفقات القطن والأوراق المالية ، وجمعها براص) أما المعجم الكبير فقد عرفها بأنها (سوق مستمرة منتظمة تقوم على أساس تلاقي العرض والطلب... ...) وسميت الصفقة في عمليات البيع والشراء بذلك لأن العرب كانوا إذا أتموا عملية بيع، ضرب المشترى على يد البائع (صفق يده بيد البائع) وسميت العملية بالصفقة ، وسمى المكان بالمصفق الذي تعقد فيه الصفقات . علماً بأنه إلى يومنا هذا تستعمل عملية الصفق في بعض أسواق السلع كسوق أديس ابابا للسلع . عليه ، فإن الصفقة تعنى البيعة ، والتصافق يعني إنجاز عملية البيع ، والصفق يعني التبادل. أما كلمة بورصة نفسها فتعود إلى القرن الخامس عشر الميلادي حيث كان التجار القادمين من فلورنس يجتمعون في فندق تملكه عائلة تسمى بعائلة فان دى بورص¹ Van des bourse في مدينة بريج البلجيكية وكان يقصده التجار من كل المناطق ولصعوبة اصطحاب بضائعهم معهم إلى الفندق ابتدعوا فكرة إجراء معاملاتهم التجارية دون إحضار البضائع للفندق ، ومن خلال الثقة المتبادلة يتم إجراء الصفقات في شكل عقود وتعهدات واستبدال البضائع الحاضرة بإلتزامات مستقبلية قائمة على ثقة متبادلة بين طرفي عملية المبادلة ومن ثم ظهرت كلمة بورصة Bourse لتعبر عن المكان الذي يجتمع فيه التجار بشكل منتظم ودوري لإبرام

¹- هناك من ينسب الإسم إلى فندق في مدينة بريج البلجيكية كان شعاره ثلاثة صرور من أكياس النقد TRIOS BOURSES كان يجتمع فيه التجار لتبادل سلعهم . ولعل الفندق يكون ممولاً للعائلة المذكورة أعلاه.

الصفقات والعقود والاتفاق الحاضر أو الآجل. وقد عرف التاريخ أول بناء ينشأ لبورصة في مدينة امرز AMERS ببلجيكا في عام ١٤٦٠ م وهى الدولة التي أفتتح فيها أول سوق للأوراق المالية في عام ١٥٣١ م . ثم تطور هذا الأمر إلى أن أصبحت هناك أسواق منظمة ، ففي فرنسا^٢ مثلًا ظهرت أول بورصة للأوراق المالية عام ١٧٢٤ م ، كما كان تجار الأوراق المالية في مدينة لندن يجتمعون بشكل غير منظم في مبنى خاص أطلق عليه (Royal Exchange) منذ ١٧٧٣ م ، أي قبل تشييد المبني الحالي لبورصة لندن في عام ١٨٠٦ م . أما بالنسبة لبورصة نيويورك، فقد ظهرت فعلياً في القرن الثامن عشر(١٧٩٢م)، في منطقة تجمع المؤسسات المالية في مدينة نيويورك المعروفة حتى الآن بإسم شارع الحائط^٣ (وول إستريت) wall street حيث أنشأت أول بورصة للأسهم في عام ١٨٢١ م . ثم توالي إنشاء أسواق الأوراق المالية في العديد من البلدان بما فيها الدول النامية. أما بالنسبة للدول العربية فقد بدأ التفكير بإنشاء أسواق للأوراق المالية منذ فترة ستينيات القرن العشرين حيث بُرِزَت فكرة إنشاء سوق مالي في السودان في العام ١٩٦٢ حيث تم تأسيس هيئة الأسواق المالية وفقاً لدراسات قامت بها جمهورية السودان وشاركت فيها بعض مؤسسات التمويل التابعة للبنك الدولي ، إلا أن قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لم يتم إجازته من قبل المجلس الوطني الانتقالي (البرلمان) إلا في يونيو ١٩٩٤ حيث أصبح بموجبه السوق كياناً قانونياً مستقلاً منذ تلك اللحظة.

^٢- فرنسا القدح المعلى في البورصات ، حيث يذكر أن بورصة البضائع إنشئت على جسر يدعى بجسر الصرافة في عام ١٣٠٤ م ثم تطورت لتشمل الأوراق المالية. وهي أول دولة تنظم بورصة لقيم بمدينة ليون ، ثم أنشأت بورصة تولوز في ١٥٤٩ م

^٣- سمى الشارع بهذا الاسم عندما كانت نيويورك مستوطنة هولندية، وعند تعرضها لاحتلال البريطانيين بنى الهولنديون جداراً ارتفاعه ١٢ قدماً (٤ أمتار) بواسطة الأفارقة العبيد لصد هجوم البريطانيين، وبعد نجاح البريطانيين في الاستيلاء على نيويورك دمروا الجدار، وعرف المكان باسم (وول ستريت).

^٤- وقد أنشئت بورصات تعداد الأقدم في تاريخها: بورصة آنفر بامستردام، فرانكفورت برشلونة ليون، تولوز وذلك في القرن السادس عشر ، وفي ١٨٩٣ أنشئت بورصة عقود نيويورك، وفي ١٨٧٣ في ليفربول وفي ١٨٨٠ أنشئت بنيو أورليانز.

الأهمية الاقتصادية لأسواق المال :

تبغ الأهمية الاقتصادية لأنشاء أسواق المال من كونها ترتبط بتحقيق عدة أغراض

وأهداف لصلاحة الاقتصاد تشمل ما يلى :

١. تشجيع الإدخار القومي ونشر ثقافة الاستثمار والتوعية بوسائل توفير التمويل من خلال أسواق المال مثلها مثل الوسائل التقليدية للتمويل ، ومن ثم قيادة سلوك الاستثمار من خلال ملاحظة الأشخاص للنشاطات التي تجري في الأسواق المالية مما يحفزهم على الاستثمار في هذه الأسواق من خلال قنوات المعلومات والاتصال المختلفة.
٢. تشجيع الشركات للتحول من موسسات وشركات عائلية وخاصة الى شركات مساهمة عامة خصوصاً إذا ما قدمت الدولة تشجيعات ضريبية وتمويلية لشركات المساهمة العامة .
٣. السماح للجمهور بالمساهمة في مؤسسات القطاع العام والخاص من خلال أسهم تباع باثمان في متناول اليد مع سهولة التخارج منها دون التأثير على أوضاع المؤسسة من خلال بيعها في السوق الثانوي.
٤. تكين الدول من التمويل عبر الصكوك وتسهيل عمليات خصخصة الوحدات الحكومية عبر ادراجها بالسوق وطرح أسهمها للجمهور .
٥. تعد الأسواق المالية مرجعاً هاماً لبيان مدى كفاءة السياسات الاستثمارية والتشغيلية في إقتصاد اي دولة ، إذ تمثل أداة غير رسمية للرقابة الخارجية على مستوى أداء الشركات المدرجة فيها، حيث أن حجم الإقبال على أسهم الشركة يعكس مدى كفاءة السياسات التي تتبعها إدارتها .
٦. سهولة اجراءات تقييم الشركات المدرجة عن طريق السوق، مع إمكانية تقديم النصح للشركات المصدرة للأدوات المالية من خلال تحليل البيانات والمعلومات التي يوفرها السوق والشركات التي تتعامل معه.

٧. تحقيق مستوى عال من الضبط المؤسسى من خلال رقابة هيئات أسواق المال وإلزام الشركات بالإفصاح ومراقبة عمليات التبادل يضمن مناخا استثماريا يتسم بالشفافية مما يجعل البورصة تمثل المرأة التى تعكس الحالة العامة للاقتصاد الدولة.
٨. تسهيل عمليات تبادل الأصول الاستثمارية فيما بين الأطراف الإقتصادية.
٩. الربط بين النشاطات قصيرة الأجل بالأنشطة الاستثمارية طويلة الأجل مما يسهم في تحقيق المزيد من تراكم المصادر التمويلية.
١٠. تمكين سلطات النقد المركزية من إنفاذ السياسة النقدية وإدارة الكتلة النقدية من خلال آليات عمليات السوق المفتوح
١١. تسهيل عمليات سوق مأمين البنوك عبر آليات سوق المال.

الشروط الضرورية لإنشاء الأسواق المالية:

- حتى يتم إنشاء سوق مال ناجح لابد من توافر بعض المتطلبات الأساسية والتي يمكن إجمالها فى الشروط الآتية :
١. تشجيع الدولة للإدخار الذى يعتبر حاضنة العمليات الاستثمارية المنتجة التي تتم من خلال تشغيل المؤسسات الانتاجية والمالية المختلفة .
 ٢. توفر عدد مناسب من المؤسسات المالية في الدولة تساهم في جذب مدخلات الأفراد وتقوم بعمليات تمويل المستثمرين من أجل تنفيذ مشروعاتهم المختلفة .
 ٣. توفير الضمانات الكافية التي تمكن من تحويل المدخلات إلى استثمارات دون عقبات وتعقيدات حكومية.
 ٤. توفر البيئة المالية المعافاة السليمة والتي تتطلب وجود اجهزة رقمية فعالة تهتم بالضبط المؤسسى والشفافية وتراقب اداء اسواق المال من خلال تشريعات قانونية واضحة وملزمة.

٥. توفر درجة مطمئنة من الاستقرار السياسي والإقتصادي والاجتماعي داخل الدولة تساعد في جذب رؤوس الأموال وتحويلها من الادخارات الخاصة إلى استثمارات طويلة الأجل من داخل وخارج الدولة.

٦. الشفافية التامة لاتاحة المعلومات والبيانات المتعلقة بالمؤسسات المالية ونشرها بوسائل الإعلام المختلفة بالمستوى الذي يمكن كل مستثمر وكل مدخراً من اتخاذ قراراته على يقين تام من صحة البيانات والمعلومات المفصح عنها .

عوامل نجاح السوق المالي:

الشروط الضرورية الملائمة لقيام السوق المالي لاتكفى لوحدها لنجاح هذا السوق إلا في ظل توافر عوامل أخرى مهمة تساعد في نجاح السوق للقيام بالدور المنوط به وأهم هذه العوامل :

١. صدور القوانين والنظم واللوائح الخاصة بتنظيم الأسواق المالية من قبل الجهات التشريعية بالدولة على أن تتسم بالمرونة الكافية لتسهيل عمليات التداول المنشورة.
٢. تنوع أدوات الاستثمار في السوق من أسهم وصكوك وسندات وصناديق استثمارية، بحيث تتيح خيارات متعددة أمام المستثمرين والمدخرين للتعامل فيها وفق رغباتهم.
٣. وجود عدد مناسب من شركات المساهمة العامة الناجحة الراحلة كالبنوك والصرافات وشركات الاستثمار الصناعية والخدمة وشركات التأمين .
٤. ارتفاع نسبة الوعى الإدخارى عند الأفراد وانتشار ثقافة الأوراق المالية.
٥. عدم وجود قيود غير ضروريه تحد من حرية التداول في السوق خصوصا فيما يتعلق بتداول الأجانب والقيود على حركة رأس المال الأجنبي.
٦. توافرنظم المعلومات المالية الحديثة التي تمكن من التعرف على المركز المالي الحقيقي للشركات والمؤسسات المالية.

٧. كما ويلعب الموقع الجغرافي للسوق المالي ومدى ارتباطه بالأسواق الدولية دورا هاما في نجاحه.

٨. أما وجود الحوافز الرجيم التي تمكن المستثمر من الحصول على عائد مجز عن إستثماراته فلا غنى للسوق عنها ، فهو الرافعة لحركة ومستوى التداول بالسوق.

خصائص سوق المال الكفاءة:

تعتمد آلية العمل في أسواق المال على توفر المعلومات بكل دقة وشفافية حول الأسهم والstocks وصناديق الاستثمار المدرجة وحول الجهات المصدرة لها ، وتقاس كفاءة السوق ب مدى قدرته على الإستجابة السريعة لكل معلومة ترد إلى المعاملين فيه بحيث يكون من شأنها تغيير نظرتهم تجاه المنشأة المصدرة للstock أو السهم. حيث تتجه أسعار الأسهم صعودا أو هبوطا تبعا لطبيعة المعلومة التي قد تكون سارة أو غير ذلك ، مثل أرباء إقالة أو إستقالة مدير تنفيذى أو رئيس مجلس الإدارة أو إندماج شركات أو تصفيات فروع للشركة نفسها وغير ذلك من الأرباء التي تبها وسائل الإعلام المختلفة وقد تكون المعلومات آنية كنتائج الأعمال السنوية أو الربع سنوية اوتطورات سعر stock أو السهم أو تحليلات وتقارير حول الحالة الاقتصادية العامة المحلية أو الدولية وتأثيرها على أداء المنشأة . كما أن الأسعار في ظل السوق الكفاءة Efficient Market تعكس توقعات المستثمرين بشأن المكاسب المستقبلية ومخاطرها وفقا لتحليلاتهم وخبراتهم الخاصة . فالسوق الكفاءة هو السوق الذي يحقق التخصيص الكف للموارد المتاحة (Allocation Efficiency) بما يضمن توجهاها إلى الفرص الأكثر ربحية وذلك من خلال دور السوق المباشر بتوفير بيئة مناسبة للمؤسسة لتسويق صكوكها أو أسهمها المصدرة بتكلفة منخفضة عن وسائل التمويل الأخرى . كما يلعب السوق دور غير مباشر في تسهيل عمليات تقييم المؤسسات المالية ، بإدراج المؤسسة واقبال المستثمرين على التداول في صكوكها يعطى مؤشر جيد لملاءتها المالية مما يمكنها من التوجه إلى مؤسسات التمويل الأخرى للحصول على موارد إضافية أخرى بتكلفة تمويل معقولة .

إن كفاءة السوق التامة تتطلب توافر شروط ضرورية ولازمة تشمل النقاط الآتية :

أ. أن تكون المعلومات عن السوق مشاعة و متابعة لجميع المتعاملين آنها وبين نفس القدر وب بدون أية تكلفة مالية.

أأ. عدم وضع عقبات وشروط تقييد حق المستثمر في التداول بسلامة ويسر كشرط شهادات خلو الطرف من الضرائب أو الزكاة.

أأأ. كما في شروط المنافسة الكاملة، لابد هنا أن يوجد بالسوق عدد كبير من المستثمرين بحيث لا تؤثر تصرفات بعضهم على أسعار التداول بقصد التلاعب.

أ. السلوك الرشيد للمستثمرين ولصدرى الصكوك، بحيث يسعى الجميع إلى تعظيم المنفعة التي يتم الحصول عليها جراء اصدار الصكوك والأسهم و استغلال الموارد المالية في العمليات الإستثمارية.

أ. لابد من مراعاة الكفاءة الاقتصادية للسوق بحيث تكون هناك فترة معقولة مابين وصول المعلومات إلى السوق و ظهور آثارها على أسعار التداول دون أن يتحقق المستثمر من ورائها أرباحاً غير عادلة على المدى الطويل.

أ. القدرة على تحقيق الكفاءة الخارجية (كفاءة التسعير) والكفاءة الداخلية (كفاءة التشغيل) فـكفاءة التسعير (Price Efficiency) هي سرعة وصول المعلومات الجديدة إلى جميع المتعاملين في السوق دون فارق زمني أو تكاليف مالية يذكران، بما يجعل الأسعار آداة تعكس كافة المعلومات المتاحة بحيث يكون للجميع فرص متساوية لتحقيق الأرباح، ويقطع الطريق أمام أي منهم لتحقيق أرباح غير عادلة على حساب الآخرين، وبهذا فهي تعتمد على كفاءة التشغيل (Operational Efficiency) التي تشير إلى قدرة السوق على خلق توازن بين العرض والطلب، دون أن يتکبد المتعاملين تكلفة عالية ودون أن يتاح للمتخصصين من وكلاء وشركات وساطة أي فرصة لتحقيق أرباح تذكر.

تصنف كفاءة السوق بالقوة (سوق ذو كفاءة عالية) إذا كانت الأسعار الحالية تعكس تماما كل ما يمكن معرفته من بيانات ومعلومات بحيث لا تستطيع أي فئة من المستثمرين استخدامها لتحقيق أرباح غير عادلة بصفة منتظمة حتى ولو استعان بخبرة

أفضل المستشارين الماليين بحيث لا تتوفر أية فرصة لإحتكار المعلومات حتى تكون فرصة تحقيق أرباح غير عادلة تساوى الصفر ، لأن الأسعار السائدة في السوق ستعكس القيمة الحقيقة للأوراق المالية ، مما ينفي الحاجة للإستعانة بمحضين في التحليل المالي ، غير أن هذا المستوى من الكفاءة لا ينفي تماماً من ناحية عملية إمكانية قدرة البعض على تحقيق بعض الأرباح الاستثنائية ولو في عدد قليل من الصفقات، لقدراتهم الفائقة في الدراسة والتحليل و التنبؤ ، إلا أن هذه الأرباح سيتم فقدانها في الأجل البعيد إذا استمرت هذه الممارسة، بحكم خسائر استثنائية غير متوقعة تحدث لهم بسبب المضاربات الناتجة عنها.

أما السوق ذو الكفاءة الضعيفة فهو السوق الذي تكون فيه المعلومات والبيانات التاريخية بشأن ما طرأ من تغيرات في الأسعار أو في حجم التداول في الماضي منعكسة في الأسعار الحالية، وبالتالي يستحيل الاستفادة بها للتنبؤ بالتغييرات المستقبلية، وبالتالي هنا تكون إمكانية تحقيق أرباح استثنائية من خلال استخدام معلومات مختكرة أو معلومات خاصة غير منشورة ، أو عن طريق استخدام محللين أكفاء لتحليل البيانات المالية المنشورة بكفاءة تفوق الآخرين. ويمكن إختبار ضعف كفاءة السوق أو عدمها ، من خلال عدة طرق أهمها طريقة قاعدة التصفية Filter Rule حيث يتم من خلالها المقارنة بين عائد المستثمر الذي يقوم بشراء الأوراق المالية ويحتفظ بها، وبين عائد المستثمر الذي بيع ويشترى باستمرار (بعد خصم العمولات) فإذا كان العائد متقارب فهذا يعني ان السوق كفاء بصيغته الضعيفة أما إذا حقق المستثمر الذي بيع ويشترى أرباحاً أكثر فهذا يعني ان السوق غير كفاء .

كما يمكن استخدام السلسل الزمنية ، لقياس معامل الإرتباط بين التغيرات في سعر الورقة خلال فترة زمنية معينة مقارنة بفترات ماضية ومعرفة درجة الإرتباط التي يعني وجودها صحة فرضية السوق الضعيفة.

أما السوق ذو الكفاءة المتوسطة فنجد فيه أن الأسعار الحالية للأسهم لا تعكس كافة المعلومات والبيانات المعروفة والمتابعة للجمهور أو التوقعات التي تقوم عليها وهذا لن يستطيع أي مستثمر أن يحقق أرباحاً غير عادلة على حساب آخرين، إلا بفضل

حصوله على بيانات و معلومات حديثة غير متاحة لآخرين ، بالإضافة إلى المعلومات التاريخية السابقة و المتوفرة عن الأسعار نفسها في إطار ظاهرة احتكار المعلومات. فالسوق الكفؤة هي السوق المالية التي تتحدد فيها أسعار الأوراق المالية بشكل عادل يكافئ قيمتها الاستثمارية ، بحيث لا يكون هناك تفاوت بين السعرين كما يحدث في الأسواق ضعيفة الكفاءة شحيلة لمعلومات ، و حتى **تصنف السوق المالية** بأنها سوق كفؤة يجب أن تتوفر فيها الخصائص التالية :

١ - السيولة :

يبحث المستثمر الرشيد عن السوق الذي يتمكن فيه من التخارج من الأوراق المالية في الوقت الذي يناسبه دون التعرض لخسائر في الأصول المالية التي يرغب في بيعها . فالسيولة هنا هي امكانية التخلص من (او بيع) أصول مالية بسرعة ودون خسارة ، وهي تعتبر من أهم محفزات التداول في الأسواق المالية ، ومن المؤكد أن المستثمر الرشيد يقبل الخسارة إن كانت ناتجة عن عوامل لاعلاقة لها بسيولة السوق وانعكست سلبا على قيمة الورقة المالية .

٢ - استقرارية السعر :

ترتبط استقرارية إستقرار السعر إرتباطا وثيقا بعملية السيولة ، ففي حالة ثبات كافة العوامل الخارجية يجب ألا تتغير أسعار الأوراق المالية تغيرا مؤثرا من صفقة إلى أخرى إلا إذا كانت هناك معلومات جديدة ومبررات مقبولة تؤدي إلى تغيير السعر.

٣ - عمق السوق :

السوق العميق هي التي يتتوفر فيها عدد كبير من البائعين والمشترين الذين لديهم الرغبة والقدرة على التداول في الأوراق المالية المعروضة بالسوق بشكل يحقق التوازن بين العرض والطلب ، وبالتالي يتباينون بيعا وشراء عند حدوث أي إختلال في سعر الورقة لضبط السعر وإعادته إلى وضعه الطبيعي ، و بالعكس من السوق العميق نجد أن السوق الضحل Shallow Market وهو تعبر يطلق على السوق Depth التي تكون شبه جامدة ولا تتحرك إلا إذا حدثت تغيرات كبيرة في أسعار الأوراق المالية

نسبة للفوارق الكبيرة في عروض أسعار الشراء والبيع Bid & Ask Prices محدودة العدد ، مما يرفع درجة المخاطر بالنسبة للمتعاملين في السوق ويزيد من فرص تعرضهم للخسائر المحتملة . بين هذين النوعين (العميق والضحل) نجد ما يسمى بالأسواق المشتتة Fragmented Markets وهي تلك التي يكون فيها عدداً كبيراً من أسعار العرض والطلب لا يعلم بها في الوقت المناسب عند إبرام الصفقات والتي تستغرق وقتاً أطول وتتميز بالفرق الشاسع ما بين أسعار الطلب وأسعار العرض.

٤- واسعة السوق :

يطلق على السوق المالي بأنه يتصف بصفة الواسع إذا ارتبط بـ حجم التداول بأوامر العرض والطلب وتنتفى عنها صفة السوق الضيقة التي يكون فيها عدد المتعاملين قليلاً ، وكان حجم التداول الناتج صغيراً. وبسبب حجم التداول الكبير في الأسواق الواسعة فإن الفرق بين سعر الطلب وسعر العرض عادة يكون محصوراً في نطاق ضيق ومحدود الحركة.

٥- حيوية السوق :

نسبة لحجم التداول الكبير وضيق نطاق الفرق بين سعر الطلب وسعر العرض في السوق الواسع ، يجب في حالة إحتلال التوازن ما بين العرض والطلب في السوق أن يتغير السعر لإعادة التوازن ، فارتفاع عدد الأوامر على السوق بسبب أي تغير طفيف في الأسعار ، يدل على حيوية السوق التي تتطلب وجود وسائل إتصالات سريعة وزهيدة الثمن ليتمكن المتعاملون من إنجاز صفقاتهم بالسرعة المطلوبة التي تضفي على السوق الحيوية والنشاط .

٦- كفاءة المعلومات (كفاءة التسعير) :

تعتمد عمليات التداول بالأ_markets المالية إعتماداً كبيراً على توافر المعلومات حول الأوراق المالية والجهات المصدرة لها ، وعلى درجة وصول المعلومات إلى الكافية بالسرعة اللازمة وبأسعار زهيدة ، إذ أن أي تغير في المعلومات سيؤدي إلى تغير مقابل في الأسعار التي تعتبر المرأة العاكسة للمعلومات . علماً بأن هناك الكثير من الجهات التي

تقوم بنشر المعلومات وإصدار المجالات والصحف المتخصصة في أخبار الأسواق المالية والمتابعة لحركة الأسهم فيها .

د الواقع التحول لشركة مساهمة عامة والإدراج في سوق الأوراق المالية :

معظم شركات المساهمة الكبيرة تنشأ في البدء كشركات خاصة أو عائلية تقدم خدماتها ومنتجاتها بحجم صغير ثم تتطور ويتسع نطاق عملها وترتفع حصتها السوقية مما يتطلب منها رفع حجم رأس المال لمواكبة التوسيع ، كما قد يفرض عليها الوضع الجديد أن تعامل مع جهات تمويلية تضع قيودا على مثل هذه الشركات مقابل تسهيلات لشركات المساهمة العامة . كما أن التجارب ثبتت دائما أن الشركات الخاصة والعائلية غالبا ما تنهار أو تفتت بعد رحيل الجيل الثاني من العائلة ، خصوصا إذا تدخل في الأمر موضوع توزيع الإرث ، وتضارب أراء ومصالح الوراث ، كما أن الشواهد تدل على أن شركات المساهمة العامة كثيرا ما تستقطب قيادات إدارية جيدة وذلك لمتابعة المساهمين لمستويات الأداء وتعزيز العمل بالشفافية والضبط المؤسسى . كما أن شركة المساهمة العامة تحصل على تمويل غير مسترد وبدون تكلفة تمويل من خلال طرح أسهمها للإكتتاب لرفع رأس المال لتغطية الأنشطة القائمة والجديدة ، كما وستحظى بتصنيف إيمانى جيد يؤهلها للحصول على تمويل من الجهاز المصرفي بأقل من تكاليف الشركات الخاصة.

أما بالنسبة للإدراج في أسواق المال فإنه سيحقق للشركة عدة فوائد أهمها :

- ١- تمكين المساهمين من تداول أسهمهم بالسوق في حالة الرغبة في تسليها ، أو شراء المزيد منها .
- ٢- يتيح للشركة فرصة الحصول على التمويل إضافي من خلال إصدار صكوك أو إنشاء صناديق استثمار يتم تداولها في السوق .
- ٣- للسوق قدرة عالية لإيصال المعلومات الخاصة بأسعار الأسهم والصكوك الخاصة بالشركات المدرجة لجمهور المستثمرين مما يحفزهم للإستثمار بهذه الشركات .
- ٤- الإدراج في أسواق المال يعطي مؤشر للثقة بالشركة المدرجة ويمكنها من الترويج و الدعاية عن نفسها وأنشطتها المختلفة ، إذ أن الإدراج يعني إستيفاء متطلبات الحكومة والشفافية والضبط المؤسسى.

- ٥- يتيح الإدراج للشركة فرص التملك والاندماج من خلال إجراءات منظمة ومنضبطة تحقق العدالة المطلوبة لكافة الأطراف.
- ٦- من خلال آليات التداول في السوق يتتوفر التقييم العادل لأسعار أسهم وصكوك الشركات وفقا لنظريات العرض والطلب التي تتتوفر عبر منصات التداول .
- ٧- يوفر مركز الإيداع خدمات حفظ ارصدة العملاء الكترونيا مع تسجيل كافة الحركات التي تم بجانب عمليات نقل الملكية والمحجز والرهن بكل كفاءة ومهنية ، مما يحفظ لكل الأطراف حقوقها بجياتية وأمانة وثقة .

الفصل الثاني

أنواع أسواق المال

وهيأكلاها ومشروعاتها

أنواع أسواق المال:

سبق أن أوضحنا أن أسواق المال تقسم إلى صنفين أساسين بناء على أجل استحقاق الأدوات المالية المتداولة في السوق المعنى ففي سوق رأس المال Capital Market وسوق الأوراق المالية (ومعنى بهما سوق المال)، يتم تداول الأدوات المالية متوسطة وطويلة الأجل ، أي التي تكون فترة استحقاقها عام فأكثر ، كالأسهم و Money Markets السندات والصكوك و الخيارات والعقود المستقبلية أما في أسواق النقد فهو يتم التداول في الأدوات المالية قصيرة الأجل ، أي التي تكون فترة استحقاقها أقل من سنة، وفي الغالب يكون تاريخ الاستحقاق الأكثر شيوعاً لهذه الأوراق هو ثلاثة شهور ، مثل شهادات الإيداع والأوراق التجارية والقبولات المصرفية و سندات صناديق الاستثمار السوق النقدي و اذونات الخزانة. ونظراً لطبيعة السوق النقدي " قصيرة الأجل " فيتم إصدار معظم الأدوات المالية لحامليها وبخصم من القيمة الاسمية للورقة لمقابلة المصارف الإدارية المرتبطة بالتسجيل وسداد الفائدة (في النظام التقليدي) ، و هي أكثر ملاءمة للمؤسسات المالية منها للمستثمرين الأفراد لمستوى ربحيتها الضعيف و لتنقيد الإكتتاب فيها بحدود مرتفعة ، غير انه من الممكن للأفراد للاستثمار في هذه الأدوات بصورة غير مباشرة عن طريق صناديق الاستثمار، و توفر الودائع النقدية وأدوات أسواق النقد وسيلة للاستثمار منخفضة المخاطر لتحقيق دخل مستقر مع الحفاظ على القيمة الاسمية للمبلغ المستثمر، كما تجذب هذه الأدوات اهتمام المستثمرين في حالة ارتفاع عوامل عدم التأكيد من نجاح أو استقرار الاستثمارات طويلة الأجل في الأسواق. وتجب الإشارة إلى أن العائد الحقيقي للأدوات النقدية بعد خصم أية

ضرائب أو رسوم أو عمولات مستحقة نادراً ما يكون عائداً موجباً على المدى الطويل وذلك لإنخفاض القوة الشرائية للنقد بفعل معدلات التضخم التي لا يحسب كثير من المدخرين لها حساب. كما إن أسواق رأس المال نفسها تنقسم إلى نوعين أساسيين هما السوق الفورية (الحاضرة) وأسواق العقود المستقبلية، أما الأسواق الفورية فهي تلك الأسواق التي تتعامل في أوراق مالية طويلة الأجل يتم تسليمها فوراً عند إتمام الصفقة أما أسواق العقود المستقبلية فيتم تداول الأسهم والسنادات والصكوك فيها من خلال عقود يتم تنفيذها في تاريخ لاحق، غير أن النوع الثاني في الغالب لا يستوفى متطلبات المعايير الشرعية الإسلامية للتداول وبالتالي لا يمكن العمل به في أسواق المال التي تطبق المبادئ الشرعية إلا في نطاق ضيق من خلال عقود مثل عقدى السلم والاستصناع وغيرها من الصيغ الشرعية .

الأسوق الفورية:

ويقصد بالأسواق الفورية تلك الأسواق التي تتعامل بالأوراق المالية طويلة الأجل، ويطلق عليها الأسواق الحاضرة ، وهي تنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :

١- الأسواق المنظمة :

تنشأ الأسواق المنظمة (The Organized Exchanges) في الدول وفقاً لقوانين وتشريعات وضوابط وسياسات تصدرها الجهات المختصة بالدولة، وفي معظم الأحيان تكون هناك سلطات أو هيئات رقابية تنظيمية (هيئة أسواق المال أو هيئة أوراق المال) تنشأ أيضاً بوجب القانون لشرف على الأسواق وتنظيم وترقى عمليات التداول والتعامل في هذه الأسواق التي يتم تداول الأوراق المالية فيها بعد إصدارها من الجهات المرخص لها بالإصدار سواء جهات سيادية كالبنوك المركزية وزارات المالية والخزانة أو المؤسسات المالية غير الحكومية . وأهم ما يميز الأسواق المنظمة هو أن لها مكاناً محدداً للقاء المعاملين بالبيع أو الشراء لورقة مالية مسجلة بتلك السوق بالرغم من أن عمليات التداول قد تتم الكترونياً دون الحاجة للقاء المكانى ، ويكون للسوق مجلس إدارة معين من قبل الدولة أو منتخب من المساهمين يشرف على إدارة السوق

ويصدر اللوائح والضوابط المنظمه لعمله، وتنقسم الأسواق المنظمة إلى نوعين رئيسين هما أسواق الإصدار وأسواق التداول. فسوق الإصدار (وتعرف بالسوق المنظمة الأولية Primary Market) هي السوق التي تكون الجهة المصدرة للورقة المالية هي نفس الجهة عارضة الورقة للبيع (أو الإكتتاب) أو بواسطة جهات يوافق عليها السوق تقوم بالبيع للجمهور بالوكالة عن الشركة المصدرة للورقة المالية ، وفي هذا السوق تكون العلاقة مباشرة بين الجهة المصدرة للورقة المالية وبين المشتري الأول لها " المكتب وذلك في إطار الضوابط واللوائح المنظمة للإصدار والشروط المحددة بنشرة الإصدار . أما سوق التداول ، والتي تعرف بالسوق المنظمة الثانية Secondary Market فهي السوق التي يتم فيها تداول الأوراق المالية بيعا وشراء بواسطة الوكالء المعتمدين (الوسطاء أو السمسرة) في إطار القوانين واللوائح المعتمدة بالسوق والتي تحظر على أية جهة غير مرخصة بالسوق أن تقوم بعمليات تداول مباشر إلا من خلال وسيط معتمد.

- ٢- الأسواق غير المنظمة :

يقصد بالسوق غير المنظمة The Unorganized Exchanges تلك السوق التي لا يكون لها مكان محدد يتم تداول الأوراق المالية فيه وفي العادة تكون هذه الأوراق غير مسجلة في الأسواق المنظمة كبعض السندات والقليل من الأسهم ، ولا يتشرط أن يتم التداول فيها وفقا لقوانين وسياسات الأسواق المنظمة و تعليمات هيئاتها المعتمدة ، و تشمل السوق غير المنظمة أسواقا فرعية أخرى تشمل:

ا- السوق الثاني : وجاءت التسمية إبتداء من السوق الثاني بإعتبار أن السوق الأول هي السوق المنظمة، أما هذه فتتمثل في الوسطاء و السمسرة العاملين في الأسواق غير المنظمة والمتشارين في المناطق المختلفة وكذلك المصارف التجارية التي تؤدي مثل هذه المهمة .

ب- السوق الثالث : ويكون من الوسطاء والسمسرة من غير أعضاء الأسواق المنظمة ولم يحق في التعامل في الأوراق المسجلة بتلك الأسواق. هؤلاء الوسطاء دائما على

إستعداد لشراء وبيع الأوراق وبأي كمية ، وهم من المنافسين الأقوياء لأعضاء السوق المنظمة ، ويتمثل جمهورهم في المؤسسات الاستثمارية الكبيرة مثل صناديق الضمان الاجتماعي و المعاشات و البنوك الاستثمارية و بيوت السمسرة الصغيرة التي ليس لها مثيلين في السوق المنظمة، ويتميز هذا السوق بفرصة التفاوض حول العمولة للوصول بها إلى الحد الأدنى وذلك بإعتبار أن السمسارة في هذا السوق غير ملزمين بحد أدنى للعمولة ، كما أنهم غير ملزمين بدفع رسوم عضوية للسوق .

ج- السوق الرابع : وهي السوق التي يتم التعامل فيها مباشرة بين المؤسسات الكبرى مباشرة دون وساطة بغرض تخفيض نفقات الصفقات الكبرى من رسوم و عمولات وغيرها . فى العادة تتم الصفقات فى هذا السوق بطريقة أسرع وبأسعار مرخصة للطرفين كما قد تتم العملية بواسطة وسيط بعمولة زهيدة أو يتفق مع عملائه على أتعاب سنوية مقابل خدماته لهم .

- ٣ - الأسواق الاحتكارية:

وتتمثل هذه الأسواق في الجهات السيادية في الدولة التي تصدر أوراقاً مالية حكومية كوزارات المالية و البنوك المركزية والمؤسسات الحكومية التي تنشأ بغرض إصدار الصكوك في الدول المعنية ، حيث تحكر هذه الجهات التعامل في الأوراق المالية السيادية .

بجانب هذا التصنيف فإن الأسواق المنظمة تصنف إلى أسواق مرکزية وآخرى محلية ، وتعنى بالسوق المركزي، ذلك السوق الذي يتعامل في الأوراق المالية المسجلة بغض النظر عن الموقع الجغرافي للجهة المصدرة لتلك الورقة المالية ، أما السوق المحلية فتتعامل فيما تبقى من الأوراق المالية المسجلة التي تهم جمهور المستثمرين في النطاق الجغرافي المحدد للسوق ، ولا يوجد مانع في أن تتعامل هذه السوق في الأوراق المالية المعروفة والمتداولة في الأسواق المركزية. وأشهر الأسواق أو البورصات المركزية العالمية هي بورصة طوكيو وبورصة لندن ، وبورصة نيويورك ، أما الأسواق المحلية فهي مثل سوق الخرطوم للأوراق المالية وبورصة القاهرة وسوق مسقط وبورصة دبي و البورصة

السعوية وغيرها من بورصات الدول العربية الشهيرة. ولا تقتصر البورصات على أسواق الأوراق المالية فهناك أسواق للعقارات والسلع والنقد الأجنبي وبورصات^٠ الخدمات وبورصات الأفكار وغيرها ، والتي من أهمها البورصات التالية:

١- اسواق العقارات Real Estate :

العقارات كأصل من الأصول المالية تميز بخصائص الأصول الثابتة المعروفة والمشهورة ، إذ أنها منخفضة القابلية للتسهيل الفوري إلا بخسائر متفاوتة حسب نوعية الأصل وثمنه واستخداماته بجانب صعوبة تحويله العقار ، فمثلاً : عند الحاجة لمبلغ لا يتجاوز ثمن غرفة من منزل كبير فمن المتعذر بيع غرفة واحدة مثلاً ، وبالتالي يكون الخيار المتاح أمام مالك العقار أما بيعه كله أو غض الطرف عن البيع .

كما ان العقارات تخضع في كثير من الأحيان للتقسيم الشخصي و لمكاتب التقييم العقاري التي تختلف في معايير التقييم وأسسه في أسواق دول مثل السودان وغيره من من الأسواق الناشئة . غير أن للأصول العقارية العديد من الخصائص الفريدة التي تجعلها تميزه عن باقي أنواع الأصول، من حيث أن كل عقار يعتبر وحدة مستقلة تتمتع بميزاً معينة فيما يختص بالموقع والإنشاء والتصميم وربما غرض الاستخدام الذي يتراوح بين السكني والتجاري والخدمي (منزل أو مستشفى أو مدرسة أو مصنع وغيرها). كما لا تتوافر في الكثير من البلدان بيانات مستمرة يمكن الاعتماد عليها عن حركة اسعار العقارات علاوة على ان العقارات تخضع لاعتبارات قانونية معقدة وترتفع تكاليف المعاملات المالية الالزمة عند اجراء نقل الملكية بجانب المتطلبات الخاصة بسلطات الأرض والجهات العدلية والقضائية بجانب قوانين الدولة التي قد تؤثر في حجم العرض والطلب خصوصاً بالنسبة للأراضي المخصصة للسكن أو لأغراض إستثمارية محددة .

ومع ذلك فإن هناك بعض المزايا التي تتحقق بالاستثمار العقاري المباشر من خلال تحقيق ريع او عائد حقيقي موجب على المدى الطويل ، كما يمكن أن يدر دخلاً دورياً

^٠- بورصات الخدمات تشمل بورصات النقل و تأجير السفن وبورصات الفاندق والتأمين وغيرها من الخدمات. أما بورصات الأفكار فتهتم بتداول الملكيات الفكرية وحقوق الإختراعات والعلامات التجارية وما شابه ذلك.

مستمراً يمكن الاعتماد عليه في خرائط وخطط التدفقات المالية. ومع ارتفاع تكلفة صيانة العقارات واحتمالية فقدان الدخل الناتج عن الإيجار، فإن العقارات تمثل استثمار طويل الأجل يلائم المؤسسات الاستثمارية الكبيرة مثل صناديق المعاشات وشركات التأمين.

كما أن المؤكد أن الأصول المتداولة في أسواق العقارات ليست نظرية كلاورا^c المالية التي تميز بنمطيتها وقيمتها الإسمية الواحدة، حيث أن هناك عدة عوامل تؤثر على قيمة العقارات ، والتي تشمل العوامل البيئية والطبيعية و القوانين الحكومية المتعلقة بعمليات البناء والإيجار وإعادة التأهيل علاوة على أن الظروف الاقتصادية والاجتماعية تؤثر في عملية تحديد السعر ومستوى الطلب على العقارات. كما أن العقارات تمر بمراحل قد تؤثر في الطلب عليها وعلى أثمانها ، فالعقار وهو جديد يختلف سعره عندما يتقادم قليلاً ويحتاج إلى صيانات طفيفة أو عميقة أو إعادة تأهيل ، أو ما قد يتطلبه من عنابة فائقة للحفاظ عليه ، كما أن سعره قد يرتفع نتيجة لإعادة تأهيله أو حتى نتيجة للإهتمام بمنطقة جغرافية كانت مهملة في السابق.

كما تتأثر بورصة العقارات بالدراسات الخاصة بما يسمى بمعامل أعلى و أفضل استخدام للعقار Highest & Best Use ويعنى الاستخدام القانوني المسموح به الأكثر احتمالاً للحدوث بحيث يعطى أعلى دخل ممكن ، إذ يؤخذ في الاعتبار عند الشراء إمكانية هدم العقار وبيع الموقع الحالي، أو إعادة تشبيده بشكل جديد مختلف ، أو إعادة تأهيل المبنى الحالي وإستخدامه لنفس غرضه أو تحويل الغرض من مبني سكني لاستثماري أو تجاري . كما أن التداول في بعض الأحيان يأخذ في الاعتبار السعر السابق للعقار ، أو قد يتم تقييم العقار بتقسيم تكلفته ، بحيث يتم حساب قيمة الأرض لوحدها ثم قيمة الإنشاءات المكتملة وغير المكتملة ، وال عمر الفعال للمنشآت (بإستخدام معامل الإهلاك) كما أن هناك طرق خاصة بتقييم العقارات التجارية أشهرها طريقة حساب رأس مال الدخل التي تعتمد على حساب القيمة الحالية لرأس مال صافي التدفقات النقدية التي يغלה العقار خلال عمرة الاقتصادي ، و تقتضي هذه الطريقة الإلام

بإيرادات و مصروفات و اهلاكات العقار و معدل سعر الخصم المقبول على هذا النوع من الاستثمارات للوصول إلى رأس مال التدفقات النقدية خلال عمر العقار وما إلى غير ذلك من البيانات والمعلومات .

٢- اسواق صرف العملات الاجنبية : Foreign Exchange Market

سوق صرف العملات الاجنبية هو أكبر سوق مالي في العالم (من حيث القيمة) دون منافس حيث يتم فيه تداول عملة ما مقابل عملة أخرى، ويعرف باسم سوق الفوركس Forex وينتظر بالرمز FX، ويمكن من خلال هذا السوق اجراء التداول في العملات على مدار الساعة، حيث يمكن أن يحدث التداول خلال النطاقات الزمنية المتعددة بين افريقيا وآسيا وأوروبا وأستراليا، وقد اخذت لندن، التي تحلّ موقعها متوسطاً بين النطاقات الزمنية الآسيوية والأمريكية، مكاناً جيداً يساعدها على استغلال ذلك وأصبحت أكبر سوق لتبادل العملات في العالم. وتتضمن المراكز الكبرى الأخرى، الولايات المتحدة التي تحظى بحصة تصل إلى حوالي ١٨٪ من السوق العالمي، مقابل حوالي ٠.٨٪ لليابان و٦٪ لسنغافورة. يعد سوق الفوركس بمثابة سوق موازي خارج المقصورة، حيث يتفاوض السمسرة والتجار بصورة مباشرة معاً. أما المشاركون الاساسيون في هذا السوق فهم المؤسسات المالية الدولية الكبرى بجانب سلطات النقد المركزية التي تستخدم هذه الأسواق للتحكم في عرض النقود من خلال مختلف أشكال الأدوات المالية المستخدمة في أسواق المال والتي تشمل :

أ- السعر الحاضر: وهو السعر الذي يعرضه أي بنك لتبادل إحدى العملات مقابل عملة أخرى بصورة فورية ويعرف باسم Spot Price علماً بأنه في بعض الأحيان تتم تسويية عمليات التداول الحاضرة خلال يومي عمل^١ (T+2) من تاريخ المعاملة المالية وفقاً لما يتعارف عليه في السوق المعنى أو تحدده الضوابط المنظمة للتداول .

ب- المعاملات الآجلة: وفقاً لهذا النوع من المعاملات يتم تحويل الأموال بين الطرفين في تاريخ لاحق بعد أن يتفقا على سعر تبادل العملة عند حلول ذلك الأجل حيث تم

^١- الحرف T اختصار الكلمة Time ويرمز للزمن والرقم ٢ يعني عدد الأيام

تسوية المعاملة فيه طبقاً للسعر المتفق عليه بصرف النظر عن أسعار السوق في ذلك الحين. ويمكن أن تبلغ مدة المعاملة الآجلة بضعة أيام وقد تصل إلى شهور بل سنوات . ويعرف هذا النوع باسم **Forwards** ولا يخفى على القارئ الكريم ان المعاملات الآجلة في التعامل بالنقدين (الذهب والفضة) و العملات من نوع شرعاً وفقاً للسنة النبوية الكريمة التي حددت اسس تداول بعض السلع في قول الرسول صلى الله عليه وسلم (الذهب بالذهب مثلاً بمثل يداً بيد والفضة بالفضة مثلاً بمثل يداً بيد والفضل ربا والخنطة بالخنطة مثلاً بمثل يداً بيد والفضل ربا والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد والفضل ربا والشعير بالشعير مثلاً بمثل يداً بيد والفضل ربا ، والتمر بالتمر مثلاً بمثل يداً بيد والفضل ربا ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فيباعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد^٧.

ج- العقود المستقبلية: العقود المستقبلية للعملات الأجنبية **Futures** هي معاملات آجلة كسابقتها تماماً الا أنها تختلف عنها في أن حجم العقود وتاريخ الاستحقاق نظرية موحدة الزمن تبلغ في المتوسط نحو ثلاثة شهور.

د- عقود المبادلة: تعتبر عقود مبادلة العملات أو مايعرف بعمليات **Swaps** أكثر المعاملات الآجلة شيوعا حيث يتم من خلال هذه العقود اتفاق طرفين على تبادل العملات لمدة زمنية محددة، على أن يتم إعادة استبدال العملات مرة أخرى بين الطرفين في وقت لاحق ولا تعد هذه العقود قابلة للتداول في أسواق المال.

٣- أسواق المشتقات : هي عباره عن مجموعة من الأدوات المالية التي تمثل ترتيبات تعاقدية تعتمد قيمتها على أداء أصل معين أو أداة من أدوات أسواق المال أو الأسواق السلعية حيث تعتبر اشتقت منها وهذا سميت بالمشتقات **Derivatives** ، ويتم اللجوء إليها لعدة اسباب أهمها : محاولة زيادة حجم العائد على المحفظة الإستثماريه نتيجة لاشتقاق اداة

^٧- قال الإمام النووي: "قوله ﷺ": لا تباعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلا سواء بسواء"، قال العلماء: هذا يتناول جميع أنواع الذهب والورق، من جيد وردي وصحيح ومكسور وحظي وثير وغير ذلك، وسواء الحالص والمخلوط بغيره وهذا كله مجمع عليه" انظر: (شرح النووي على صحيح مسلم)، 4/195. وقال الحافظ ابن عبد البر: "والسنة المجتمع عليها أنه لا بيع شيء من الذهب عيناً كان أو تبرًا، أو مصوغًا، أو نقرة -القطعة المذابة-، أو رديًا، بشيء من الذهب، إلا مثلاً بمثل يداً بيد، وكذلك الفضة عينها ومصوغها وثيرها والبيضاء منها والسوداء، والجيدة والردية سواء، لا بيع بعضها ببعض إلا مثلاً بمثل يداً بيد، من زاد أو نقص في شيء من ذلك كله أو أدخله نظره فقد أكل الربا" انظر: (الكافي في فقه أهل المدينة ص ٣٠٢).

مالية جديدة من ذات الأصل ، أو يستخدمها المستثمر بغرض التحوط (Hedging) لتغطية المخاطر المتعلقة باللحظة الإستثمارية الخاصة به . وللمشتقات عدة اشكال ، حيث تعتبر عقود الخيارات وعقود المستقبليات والعقود الآجلة من أشهر المشتقات استخداما . وعقود المشتقات هذه على الأرجح تدخل في نطاق العقود غير الجائزه شرعاً بالنسبة للشريعة الإسلامية .

٤- اسواق السلع وأسواق المعادن: هي أسواق يتم فيها تداول السلع المختلفة ، سواء الزراعية ، كالبن والصمغ والحبوب الزيتية و السكر أو المعادن النفيسة وسلع الطاقة ، كالنفط والغاز والذهب والفضة والنحاس والألومنيوم ، إذ يقوم المنتجون من المزارعين وشركات التعدين وشركات النفط بعرض سلعهم بلوحات السوق للمستهلكين من مصانع وشركات ومصدرين ليتم التداول فيها وفقاً للضوابط المنظمة لذلك . ويرجع أصل تاريخ أسواق السلع الموجودة حالياً إلى الأسواق الخاصة بتجارة المحاصيل الزراعية من خلال عقود نمطيه متفقه مع القواعد والمواصفات المتعارف عليها في بورصات السلع سواء من ناحية الكمية والتوكيت أو من ناحية درجة جوده و طبيعة السلعة . كما أن هناك عدد مقدر من عمليات التداول في السلع يتم بعرض تحقيق أرباح عن طريق التنبؤ بتحركات السوق حيث يقوم المتعاملون بتداول المشتقات المرتبطة بهذه السلع في العديد من البورصات، مثلما يحدث في أسواق المال الأخرى. نجد من أمثلة هذه الأسواق المتطرفة في البلدان المتقدمة بورصة طوكيو للحبوب وبورصة لندن للمعادن و مجلس شيكاغو للتجارة وغيرها من المراكز المالية المتقدمة لأسواق السلع في البلدان المتقدمة بجانب بورصة السلع والذهب بدبي وسوق السلع باديس ابابا ، و يعتبر مجلس التجارة في شيكاغو من أقدم البورصات السلعية حيث انشئ في العام ١٨٤٨ لعدد ٨٢ تاجرًا كانوا يتعاملون في الحبوب آنذاك .

وتصنف أسواق المعادن ضمن أسواق السلع إلا أنها تميز بعض القواعد والنظم التي يجعلها تصنف كسوق سلعي متخصص في المعادن ، و أكثر المعادن الثمينة تداولاً هي معادن الذهب والفضة والألومنيوم، والتي يتم التداول فيها عن طريق العقود حيث يتم قياس

فرق سعر الحد الأقصى والحد الأدنى في عمليات البيع والشراء اعتماداً على طريقة التداول المحددة من قبل، ويحق للمستثمر اختيار المتاجرة في المعادن الثمينة في السوق الفورية أو السوق الآجلة أو كليهما معاً علماً بأن لكل معدن طريقة متاجرة معينة ومحددة ، فمثلاً قيمة العقد هي ١ لوط معيار الذهب ١٠٠ OZ وعلى نحو مماثل للفضة قيمة العقد ١ لوط معيار الفضة ٥٠٠ OZ لكل عقد، ويتم التداول الفوري للمعادن في السوق الفوري، عبر شبكة كبيرة تشمل البنوك المركزية والبنوك التجارية والمؤسسات المالية الأخرى والشركات والمستثمرين من القطاع الخاص، والتداول الفوري متاح على مدار اليوم في أيام العمل الخمسة من كل أسبوع. كما أن التداول متاح للمعادن النفيسة في سوق العقود الآجلة مثلها ومثل بقية السلع ، بما في ذلك النفط والألومنيوم والسلع المصنعة والمنتجات الزراعية و حتى السندات المالية. ومن المؤكد أن أسواق المال الإسلامية التي تطبق الشريعة الإسلامية لا تسمح بالعقود الآجلة في بعض السلع والمعادن النفيسة كالذهب والفضة ، لإشراط التسليم والتسلم الفوري اللحظي يداً بيد مثلاً مثل مع ضرورة توفر كل القواعد الشرعية. و نحن في السودان كغيرنا من البلدان الزراعية والغنية بالمعادن النفيسة في أشد الحاجة لإنشاء هذه البورصات السلعية لفوائدها الجمة على المنتجين أولاً والمشترين ثانياً ، ثم على الاقتصاد القومي للدولة ، إذ أن أسواق السلع ستsemهم في إيجاد آلية منظمة لاكتشاف الأسعار نظراً لإنماطها بضوابط واضحة للمتعاملين بشأن التسوية والتناقص والمزاودة علي الأسعار وغيرها من الأمور المتعلقة بإتمام الصفقات ؛ فهذه البورصات أصبحت من الضروريات الإقتصادية في الدول المتحضرة وذلك لتفادي العديد من العقبات والتعقيدات والمخاطر التي قد تسهم في تردّي الوضع الاقتصادي ، وذلك مثل:

١. التشوه في العديد من الأسواق العاملة حالياً "غير المنظمة" هيكلياً وتنظيمياً ، مما يؤدي إلى ارتفاع المخاطر التجارية والائتمانية والتسوية فيها ، وبالتالي ارتفاع تكلفة تنفيذ الصفقات .
٢. وجود نسبة كبيرة من التعثر في تنفيذ العقود المتعلقة ببيع وشراء السلع الزراعية ، حيث يمكن أن يعجز البائع عن تسليم المبيع بنفس المواصفات المتفق عليها أو أن يعجز المشتري عن دفع الثمن في الوقت المحدد .

٣. عدم إستقرار حجم الكميات المعروضة من السلع بسبب غياب السوق المنظمة للتداول.

٤. تذبذب الأسعار صعوداً وهبوطاً وعدم واقعيتها.

٥. تدهور ورداة جودة المنتجات خصوصاً الزراعية لعدم التدقيق في المعاصفات.

٦. عدم توفر الثقة الكاملة بين المعاملين لغياب الضوابط التي تنظم أنشطة التداول فيما بينهم وإعتمادهم على الأعراف السائدة وحلول الجودية.

٧. ضعف المعلومات الدقيقة حول الأسعار وحجم الإنتاج وحجم الصفقات المنفذة ومستوى الجودة وحجم وتوقعات الطلب وعم معيارية ونمطية المعاصفات.

لهذا فمن المؤكد أن لقيام بورصات السلع في مثل بلداننا الكثير من المزايا والآثار الاقتصادية الإيجابية، إذ أن إنتشار ثقافة عمل المشروعات الزراعية الصغيرة على أساس تجاري وفقاً لمعايير سوق السلع يعتبر محفزاً للإنتاج ويسمح بفعالية في استراتيجيات مكافحة الفقر، كما يمكن تطبيقه لتسرير معدلات النمو في إنتاج سلع الصادر الزراعية ذات الميزة التنافسية العالمية، كما سيستخدم سوق صغار المنتجين من عدة أوجه أهمها:

أ. قيام سوق السلع بلا شك سيتمكن صغار المزارعين من متابعة إتجاه الأسعار العالمية لمنتجاتهم وبالتالي تحسين موقفهم التفاوضي في ظل شفافية السوق السائدة.

أ. بعد قيام السوق وتحديد مواصفات قياسية لكل سلعة ، من المؤكد أن صغار المزارعين سيسيرون إلى الالتزام بالمواصفات وجودة الإنتاج بغض النظر الحصول على أفضل الأسعار، بجانب التخطيط للإنتاج وفقاً لإتجاهات الأسعار والتنبؤات المستقبلية لحجم الطلب وكميات العرض مما يرتقي بمستوى جودة الإنتاج والتعبئة والعرض.

iii. كما سيتمكن صغار المنتجين من الوصول للأسوق القومية والعالمية بدلًا عن أسواقهم المحلية التي يعملون فيها، بفضل التقنيات المتطورة التي تناه عبر السوق.

v. إن إعتماد السوق لخازن محددة تستخرج شهادات تخزين معترف بها يسهل على الجهاز المصرفي تقديم الخدمات المصرفية الجديدة المرتبطة ببورصة السلع مثل التمويل بضممان شهادات التخزين وإنشاء الصناديق الإستثمارية السلعية ومحافظة تمويل هذه السلع.

vi. كل هذا ينعكس إيجاباً على قطاع الخدمات الاقتصادية فينمو قطاع التخزين وينشط قطاع النقل ، وتنطور قطاعات وصناعات عديدة كصناعة التغليف والتعبئة وصناعة التأمين ، مما يساعد في تطوير مجالات البحث العلمي والأكاديمي وتطوير بحوث الأسواق .

من العرض أعلاه نستخلص أن أهم البورصات التي تهم جمهور المستثمرين في العالم يمكن أن تحصر في خمسة أنواع أساسية هي:

- ١ - بورصات الأوراق المالية.
- ٢ - بورصات المعادن النفيسة.
- ٣ - بورصات السلع الحاضرة.
- ٤ - بورصات سوق الفوركس .
- ٥ - بورصات الصفقات الآجلة.

يلاحظ إستبعاد السوق النقدية وسوق رأس المال لعدم شعبيتها مع إعتمادهما على أدوات سوق الأوراق المالية بشكل كبير مع إقتصار نطاق عملهما في المؤسسات المالية والمصرفية الكبيرة دون جمهور صغار المستثمرين .

الهيكل المؤسسي للأسوق ومتطلباتها القانونية :

الأسوق المالية مثلها ومثل أية منشأة مالية لها هياكلها التنظيمية الداخلية الخاصة بها ولها هيكلية مؤسسية عامة تعمل فيها ، مثلها ومثل الجهاز المصرفي الذي يحوى في هيكله المؤسسى البنك المركزى والبنوك التجارية والمتخصصة والصرافات وشركات توظيف الأموال و مكاتب التحويل وغيرها . أما الهيكلية العامة التى تعمل فى نطاقها الأسواق المالية فتشتمل على خمسة أجهزه أساسية قد تختلف مسمياتها حسب أسس وقوانين وضوابط الدول إلا أن وظائفها متماثلة ، والأجهزة الخمسة هي :

أ. أجهزة التشريع والتخطيط الحكومية: وتشمل الأجهزة الحكومية المناط بها أصدار القوانين والتشريعات الخاصة بالأسواق حتى يطمئن المتعاملون فيها ، بجانب إدراج المؤشرات التى تهم السوق فى الخطط الإستراتيجية ووضع السياسات الخاصة بتطوير الأسواق وتحفيذ الشركات المدرجة بالسوق ، ويأتي في مقدمة هذه الأجهزة مجلس الوزراء والوزارات المعنية بالشأن الاقتصادي والبنك المركزى ووزارة العدل والمجلس التجارى وغيرها من الجهات الحكومية المعنية بأمر الأسواق . هنا لابد من التأكيد على أن التوجهات فى كل أسواق المال نحو تقليل دور الحكومة وحصره في الإطار التشريعى والرقابي وترك أمور الإداره للقطاع الخاص ، حيث يفضل أن يكون السوق شركة مساهمة عامة ، أو أن يكون مؤسسة غير هادفة للربح كما هو الحال في العديد من الأسواق العربية ومنها سوق الخريطوم للأوراق المالية. وفي العادة تمثل الحكومة والبنك المركزى وشركات الوساطة فى مجلس إدارة السوق وجمعيته العمومية التي تشمل أيضا البنوك التجارية .

ب . هيئات الرقابة والاشراف: فى العادة تنشأ هيئة للرقابة على الأسواق المالية ، وقد تشرف على كافة الأسواق بالدولة كأسواق السلع وسوق النقد الأجنبى ، كما تقوم بإصدار الضوابط واللوائح والقواعد المنظمة لعمل هذه الأسواق بجانب قيامها بعمليات الرقابة والمتابعة و التفتيش ومحاسبة المؤسسات المتعاملة فيها ، مما يعزز الثقة فى عمل هذه الأسواق.

ج . الأجهزة التنفيذية : ويعنى بها أسواق الأموال نفسها (البورصات) إذ أنها تقوم بالعمل الفنى المتعلق بالتداول وتضع اللوائح والضوابط الخاصة بقاعة التداول ونظمها التشغيلية .

د . وحدات الحفظ والإيداع المركزي : عادة ما تنشأ وحدات بغرض القيام بهام تسجيل وحفظ وإيداع الأوراق المالية المختلفة ، وقد تكون ضمن الهيكل التنظيمى للسوق أو قد تنشأ كمراكز إيداع منفصلة عن السوق تقوم بهذه المهام كما وقد تقوم فى بعض الحالات بتوزيع الأرباح المستحقة بعد إستلامها من الجهات مصدرة الورقة المالية، وأثبتت التجارب أن مراكز الإيداع المستقلة أفضل وأكثر كفاءة ومهنية من المراكز الملحقة بالأسواق.

ه . المؤسسات العاملة في السوق: وتشمل كافة المؤسسات التي تعمل في سوق الأوراق المالية كبنوك الاستثمار وشركات الوساطة المالية التي يتم التداول عبرها ، والبعض يضيف الى المؤسسات العاملة في السوق ، الشركات المصدرة للأوراق المالية والشركات المنشأة لهذا الغرض .

أما بالنسبة للهيئات الوظيفية لأسواق المال فهى أيضا هيئات نمطية متشابهة فى أصولها وجوهرها إلا أن حجم السوق وعدد الشركات المدرجة فيه وعدد وطبيعة الصفقات (مضاربات أو استثمار) قد تجعل هناك بعض الاختلافات اليxisة فى الهيئات التى تحكم عمل هذه الأسواق من حيث إدارة شؤون السوق وتحدد الصلاحيات المخولة لكل وحدة تنظيمية ، ويوجد للسوق جمعية عمومية تكون عادة من أعضاء السوق الملزمين بدفع رسوم العضوية السنوية ، بيد أن معظم الهيئات التنظيمية لأسواق المالية لا تخرج من الإطار التالى :

وجود مجلس إدارة على رأسه :

لابد للسوق من مجلس إدارة يحظى بصلاحيات ومسؤوليات واسعة تشمل التخطيط والتنظيم والإشراف والرقابة. وعلى المجلس أن يقوم برسم السياسات العامة وصياغة إستراتيجيات العمل للسوق، ووضع اللوائح والنظم والقواعد المتعلقة بعمليات

إصدار وإدارة وتداول الأوراق المالية، كما للمجلس الحق في تعين المراجع الخارجي للسوق والمستشار القانوني وإعتماد عضوية هيئة الرقابة الشرعية ، واتخاذ القرارات بشأن تسجيل الوسطاء . كما يتمتع المجلس بحق إعتماد الحسابات الختامية للسوق ، وإعداد مشاريع القوانين والأنظمة ذات العلاقة بالسوق وأهدافه، وتحديد نسب العمولات وشروطها، وفرض الغرامات والعقوبات على المخالفين ووقف العمل في تداول أوراق مالية لشركة أو أكثر مؤقتاً أو نهائياً حسب المتضييات، وتشكيل اللجان المتخصصة وإلزام غير ذلك من الإختصاصات التي تمارسها مجالس الإدارات عموما.

الرئاسة التنفيذية للسوق:

أما المدير التنفيذي للسوق فيقوم بالمهام والصلاحيات المتعارف عليها بالنسبة للمدراء ، مع تسلمه بتفويض مجلس الإدارة ومنحه الصلاحيات الضرورية لتطبيق القوانين والأنظمة للقيام بدوريه الإداري والإشرافي على أعمال السوق والعاملين فيه والمعاملين معه من خلال دوائر أو إدارات أو أجهزه متخصصه حسبما يوجد من نظم بالدولة . في جانب الإدارات الخاصة بالموارد البشرية والشئون الإدارية والتكنية، لابد من

إنشاء الإدارات المتخصصة بالجوانب التالية:

أ- إدارة البحث والدراسات والتطوير والتسويق : وتقوم بجميع المهام المتخصصة بإعداد الدراسات والبحوث الخاصة بالسوق والتحاليل المالية للشركات ونشر المعلومات والتقارير من خلال الموقع الإلكتروني للسوق والتقارير الدورية ، وتقديم مقتراحات تطوير الأنظمة المطبقة في أعمال السوق.

ب- إدارات العمليات: وتشمل كل الإدارات التي تتولى مهام تطبيق الأنظمة الخاصة بعمليات التداول والتسوية، ومتتابعة التداول ومراقبة اتجاهات الأسعار وحركة الأسهم.

ج- ادارات الرقابة والتفتيش: وتشمل الإدارات الخاصة بمراقبة أداء شركات الوساطة المالية مكتبياً وميدانياً والقيام بمهام التفتيش الدوري والفجائية لشركات الوساطة وقسم الأسهم بشركات المساهمة العامة المدرجة بالسوق للتأكد من صحة

المعلومات والبيانات الصادرة عنها ، و توفير البيانات الالزمة لفض النزاعات المعروضة على السوق، والتأكد من خلو معاملات السوق من عمليات غسل الأموال والمخالفات الشرعية وأية تجاوزات تعرض السوق أو المتعاملين فيه للمخاطر أو أكل أموالهم بالباطل.

المطلبات القانونية والتشريعية للأسوق:

عند إنشاء اي سوق من أسواق المال في أي دولة لابد للدولة من أن تسهم في قيامه وتعهد له بالتشريعات القانونية الالزمة التي تحفظ حقوق كافة المتعاملين فيه ، حتى وإن كان السوق شركة خاصة أو شركة مساهمة عامة أو مؤسسة غير هادفة للربح . فتوفر البيئة التشريعية والقانونية المناسبة يعتبر من الدعائم الأساسية لقيام السوق ، لهذا فعلى الدولة أن تصدر كافة التشريعات والقوانين والضوابط والنظم والمشورات المتعلقة بأنشطة إصدار وتداول الأوراق المالية . فمن المهم أصدار قانون السوق نفسه والهيئة المشرفة عليه و وضع التعديلات الالزمة على قوانين الشركات والإستثمار والضرائب لتواكب إنشاء السوق وغيرها من القوانين ذات الصلة بعمل السوق. ولا بد للدولة المعنية عند إصدار هذه التشريعات أن توافق بين هدفين أساسيين ، الأول منها ، المهدف التنظيمى الذى يضمن حقوق المتعاملين في الأسواق ، والثانى ، المهدف التنموى التشجيعى لهذه التشريعات ، فيجب ألا يطغى غرض على الآخر من أجل أن يقوم السوق بالدور المنوط به على الوجه المطلوب . وفي العادة لاتخرج هذه التشريعات من كونها تؤطر للعمليات الرقابية أو تضع أساس تشجيع وتطوير عمليات التداول أو تنشئ المؤسسات الخاصة بالأسواق نفسها وتعريفها وتؤمن لها. وهذا نجد أن تشريعات الأسواق المالية تركز على موضوعات الشفافية والضبط المؤسسى والإفصاح التام ومتطلباته وشروطه ، بغرض تعزيز الثقة في السوق وتشجيع عمليات التداول ، حيث يطلب من السوق أن يقوم بشكل دورى بعملية نشر البيانات والمعلومات والتحليلات المتعلقة بأنشطة التداول والأسعار اليومية، ومؤشرات الأداء ، كما تقوم بعض الأسواق بتحليل الميزانيات والقوائم المالية الأخرى للشركات المدرجة وتوزيعها على المتعاملين في السوق مباشرة ونشرها في وسائل الأعلام المختلفة ، ليلتقطها الخبراء و المحللون الماليون و

شركات التقييم الائتمانى ليقوموا بدورهم فى هذا المجال الذى يسهم جداً فى رفع مستوى الإفصاح والشفافية في السوق. لهذا يلزم السوق كافة الشركات المدرجة تزويده بتقارير دورية (في العادة تكون ربع سنوية) توضح مستوى سير أدائها ونتائج أعمالها على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصّل عن مراكزها المالية بصورة صحيحة، وقد تلزمها بنشر هذه التقارير والبيانات بالصحف السيارة أو الواقع الإلكترونية المعتمدة مع إلزامها بالإبلاغ عن أي ظروف استثنائية أو جديدة تؤثر على أنشطتها أو مراكزها المالية أو أي تعديل في إدارتها الرئيسية.

مشروعية أسواق المال:

كثيراً ما تثار بعض التساؤلات والشبهات وتبرز علامات إستفهام حول شرعية التعامل والعمل في أسواق المال وقد تصدى العديد من علماء المسلمين والجهات المختصة بتوضيح هذا الأمر والذي لا نريد أن نخوض فيه كثيراً لكثره ماكتب عنه ، ولكن من الضروري أن نبين أن العلماء جزاهم الله خيراً وأوضحو أن إنشاء الأسواق بصفة عامة عملية مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع حيث بنى رسول الله (صلى الله عليه وسلم تسلیماً كثیراً) للMuslimين سوقاً في المدينة بعد الهجرة مباشرةً (وهي أول سوق يؤمن بها نبي مرسلاً)، ليفصل سوق المسلمين عن سوق اليهود التي كانت قائمة في حين من أحياه اليهود و تسمى (سوق بنى قينقاع)، وكانوا يتعاملون فيها بالربا والسحت والغش والتسلیس والغرر والاحتكار ويفرض على المتعاملين فيها الاتوات، وهذا كله لا يتفق مع القواعد والضوابط الإسلامية للمعاملات، فرأى رسول الله صلی الله عليه وسلم أن ينشئ السوق الجديدة للMuslimين في مكان قريب من سوق بنى قينقاع، وضرب خيمة كبيرة (قبة) لتكون رمزاً وعلامة يتجمع حولها المسلمين للبيع والشراء، فأغتاظ اليهود من ذلك وقام زعيمهم كعب بن الأشرف بهدم الخيمة وقطع أطنابها، إلا أن رد فعل الرسول صلی الله عليه وسلم (الرحمة المهدأة) كان حكيماً تجاه هذا التصرف إذ أقسم قائلاً^٨: والله لأضرben له سوقاً هو أغبظ له من هذا " وفي رواية أخرى: " لأنقلنها

^٨ - انظر: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، للإمام السمهودي.

إلى موضع هو أغيظ له من هذا " ومضى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكان فسيح واشتراه من صاحبه، وضرب فيه برجله وقال: " هذه سوقكم لا تتحجروا ولا يضرب عليه الخراج " ، ويقصد بذلك لا بد وأن تكون السوق واسعة ولا يُضيق التجار بعضهم على بعض في الأماكن، كما لا يجوز لولي الأمر أن يفرض على المتعاملين فيها إتاوات أو رسوم أو ضرائب، خلاف زكاة المال المقررة شرعاً ، وهذه التوجيهات النبوية تعتبر من الضوابط الأساسية التي يجب توافرها في أي سوق ليوصف بالشرعية ، وهي تشمل

الضوابط الآتية :

- الالتزام بالتعامل فيما يجوز التعامل فيه من الطيبات و المنافع المعتبرة شرعاً وتجنب المحرمات كبيع لحوم الخنزير والخمور وغيرها.
- إجتناب المعاملات غير المشروعة وطهارة السوق من المعاملات الربوية والخبيث بكافة صورها مثل الاحتكار والمقامرة والغش والتسليس والجهالة والغرر والتناجر وبخس حقوق الآخرين والتطفيق وال��حت والرشوة والبيوع الممنوعة ، كبيع العينة و بيع الدين بالدين والكالئ بالكالئ وبيع ما ليس عندك وبيع المعدوم وكل صيغ أكل أموال الناس بالباطل.
- الشفافية الكاملة في توفير المعلومات المهنية يتحرى فيها الأمانة والصدق والمصداقية حتى تساعد في اتخاذ قرارات الشراء والبيع السليمة .
- إتساع حجم السوق وسهولة الدخول والخروج منها ، وحرية اجراء المعاملات وفقاً لضوابط معقولة دون تضييق على المتعاملين.
- وضع الضوابط الالزمة لتجنب المعاملات والوهمية حفاظاً على سمعة السوق وحقوق المتعاملين فيه مع السعي لوضع قواعد سلوك مهنية تبعث على ثقة جو من الثقة والإطمئنان في عمليات السوق.
- تفادى ارتفاع الأسعار وذلك بتجنب فرض الرسوم غير الضرورية على الأسواق.

ليس هناك شبكات تذكر حول تداول الصكوك أذا تم تجنب النقاط أعلاه مع التأكد من الأهلية الشرعية لمصدر الصكوك ومحل الصكوك ، غير أن العديد من الشبكات تشارح شرعية التعامل في الأسهم ، ونسبة لأن السهم يمثل جزءاً من رأس مال الشركة المصدرة ، ويساهم صاحبه في الربح والخسارة حسب ما تسفر عنه نتائج الأعمال وفقا للحسابات الختامية للشركة ، فينطبق عليه قاعدة الغنم بالغرم والتعامل في الأسهم بيعاً وشراءً ووساطة ، لا ضير فيه ، وجائز شرعاً شريطة الالتزام بالضوابط الإسلامية على أن يكون نشاط الشركة المصدرة للسهم نشاطاً حلالاً كلياً لاتشوبيه شائبة حرمة كالتعامل في نشاط من نوع شرعاً كالتعامل في مجال الخمور أو الخنزير أو القمار أو البغاء . أما بالنسبة لشرعية التعامل في سندات القرض^٩ ذات الفائدة الربوية الثابتة المحددة مقدماً كسدادات التنمية وصكوك الخزانة^{١٠} ذات العائد الربوي الثابت ، وكل ما في حكمه من المعاملات الربوية المحرمة شرعاً ، فقد أجمع الفقهاء على تحريم التعامل فيها . كما أنه لا توجد تحفظات حول عمليات السمسرة المالية المشروعة من خلال عمل شركات الوساطة في الأوراق المالية فليس هناك من حرج ما دامت تلك الشركات تعمل في الحلال والطيبات وتتجنب التعامل في السندات بفائدة وما في حكمها وكذلك تتجنب كل المعاملات المحرمة و مادام يحكم عمل تلك الشركات الضوابط الشرعية للمعاملات مع الالتزام بالصدق والأمانة والشفافية وتجنب الغش والغرر والتديس والجهالة وغيرها من المحظورات الشرعية . بالرغم من كل هذه الاحتياطات ، ومع تأكيد عدد من الأسواق على إلتزامها بالضوابط الشرعية ، فكثيراً ما تثار بعض الشبكات حول المعاملات في سوق الأوراق المالية وتحتاج لجهود كبيرة من قبل القائمين على الأسواق لتجنبها والتي منها :

- إستخدام الشركات للوسائل الإعلامية والإعلانية لبث معلومات قد تضلل المتعاملين في السوق وتأثير على عمليات التداول.

^٩ - الفتاوى الإسلامية بدار الإفتاء ، مجلد رقم ٩ رقم ١٩٢٤٨ بتاريخ ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.

^{١٠} - من المعلوم أن بعض الصكوك الإسلامية لها عائد ثابت كصكوك الإيجار الجائز شرعاً ونرجو ألا يغيب ذلك عن فطنة القاريء.

- تشاً معملاًت إحتكارية بسبب سيطرة كبار رجال الأعمال وكبريات الشركات على عمليات التداول بالأسواق المالية.
 - بث الشائعات المغرضة لإيقاع بعض المعاملين في أخطاء ينجم عنها خسائر فادحة لهم ومكاسب لآخرين.
 - إستكمال عمليات التداول عن طريق بنوك ربوية تقدم قروض لتمويل عمليات التداول أو عن طريق الشراء الجزئي بأن يدفع المشتري جزءاً من الثمن ويوقع عقد قرض بباقي الثمن من الوسيط ، فهما عقدان في آن واحد ولا يجوز التعامل بذلك لاشترط بيع وسلف في عقد واحد .
 - التعامل في أوراق مالية لشركات تعمل من خلال نظام غير إسلامي ولها نوافذ إسلامية أو تخلط في بعض الأحيان التعامل المباح ببعض التعامل غير المشروع مضطراً بسبب تبادل المعاملات الدولية .
- فعلى السوق أن يبذل كل ما في وسعه لاجتناب الواقع في أي شبهة قد تمس شرعية التعامل فيه ، وذلك من خلال تشكيل هيئة رقابة شرعية تراقب عمله ويحصل من خلالها على الفتوى الضرورية لإنجاز عمله وتحصنه ضد هذه الشبهات والتأكد من أن عمليات التداول تتم بصفقات عقود البيع الناجز وتفادي العمليات الآجلة كعقود الخيارات والمستقبلات والبيع الوهمي على المكشوف . كما أن هناك ما يثار أيضاً حول صناع السوق بأنهم ليس إلا مضاربون ، والمضاربة في نظر الكثيرين لانتهائى وظيفة حقيقة ملموسة في الأنشطة الاقتصادية ، حتى وإن أدى نشاطهم إلى احتفاظ السوق الثانوية بنشاط مستمر بسبب زيادة حجم التداول وتحسين مؤشرات كفاءة السوق، خصوصاً وأن هذا التبرير يتنافي والفهم الإسلامي لتداول الأوراق المالية الذي يؤمن بالتداول المرتبط بخلق المنافع، لا بتوليد الارباح للمضاربين دون أية قيمة مضافة حقيقة للإقتصاد ، مما يستدعي ضرورة وضع ضوابط شرعية تحكم عمل صناع السوق و مغطى الإصدارات وتجنبهم الواقع في شبهات التعامل غير المشروع.

الفصل الثالث

آلية عمل أسواق المال والمشاركون فيها

آلية عمل سوق الأوراق المالية:

لابد للشركة الراغبة في الإدراج بسوق الأوراق المالية أن تجتاز مرحلة الوفاء بشروط السوق، التي تتعلق عادة بالملاءة المالية للشركة وإستيفاء المتطلبات القانونية ومتطلبات الشفافية والإفصاح . ومع أن هناك بورصات خاصة بالشركات الخاصة في بعض الدول كجمهورية مصر العربية ، إلا أن الأسواق المالية عموماً لاتدرج إلا شركات المساهمة العامة (أو شركة التوصية بالأوراق المالية) وقد تتطلب إكتتاب عدد من المساهمين (أو المؤسسين) لا يقل عن سبعة، و بحيث لا تقل مساهمتهم عن ٢٠٪ ولا تتجاوز ٧٥٪ من رأس المال المدفوع ، مع الموافقة على طرح بقية الأوراق للجمهور للإكتتاب الإختياري فيه ، كما وقد تفرض بعض الأسواق نسبة تركيز على المساهم بحيث لا يتجاوز نصيب المساهم الفرد الواحد نسبة ١٥٪ في رأس المال ، وقد ترفع هذه النسبة للشخصيات الإعتبارية لتصل إلى ٢٥٪، ومع ذلك قد يتطلب الإدراج أن يكون قد مر على تأسيس الشركة ومزاولة نشاطها أكثر من عام على الأقل ، وتكون حساباتها الختامية المراجعة للسنة أو الستين الماضيتين (على الأقل) قد أظهرت توزيعات أرباح على المساهمين حتى تتمكن من استكمال ملف الإدراج بالسوق بعد إستيفاء شروط أية جهة أخرى كالمسجل التجارى والجهات المختصة بالدولة. بعد أن يتم تسجيل الشركة بالسوق يحق لها أن تصدر أوراقها أو صكوكاً للتداول في السوق الأولى ومن ثم في قاعات التداول في السوق الثانوي .

بعد أن يتم إصدار الأوراق المالية في السوق الأولى ويجب نشرة الإصدار Prospectus وبعد إستيفاء متطلبات السوق يتم إدراج الأوراق المالية في السوق الثانوي إذاناً ببدء التداول فيها داخل قاعة التداول عن طريق الوكلاه المرخص لهم .

ومع أن عمليات التداول تطورت وأصبح بالإمكان القيام بعمليات التداول عن بعد ، إلا أن البورصات لم تخل عن قاعة التداول وصالاتها الرحبة التي تضج بالمعاملين بإعتبارها إرثاً تأريخياً هاماً من مكونات أسواق المال ، ومن المعلوم أن معظم عمليات التداول التي تم بالقاعة تكون لمصلحة المستثمرين ، لذا فعلى الوكيل أو الوسيط أن يقوم بتقديم النصح المالى السليم الذى يمكن المستثمر من اختيار الأوراق المالية التى تناسب ظروفه وخياره ويعينه فى تحسين أفضل الأوقات للشراء أو البيع من خلال النصائح والإستشارات المدروسة المبنية على تحليل أوضاع السوق والشركات المدرجة فيه وكل ما يتصل بالأوراق المالية . يتم تحديد سعر تنفيذ الصفقة فى العادة عن طريق آلية العرض والطلب المعروفة أو بواحدة من طريقتين ، هما المزايدة أو المقاوضة على سعر الصفقة ، ففى طريقة المقاوضة ، يقوم البائع والمشترى بإعلان الأسعار التى تناسبه ، ومن ثم تبدأ عملية التفاوض بينهما للوصول الى سعر عادل يقبله الطرفان لتنفذ به العملية ، أما فى طريقة المزايدة ، فيتم التزايد على السعر حتى يتم الاتفاق على أفضل العروض التى تقدم من قبل المشترين ليتم التنفيذ عليه.

وتعتبر نشرة الإصدار Prospectus الخطوة الأولى في متطلبات تسجيل الأوراق المالية إذ يتوجب على أي جهة قبل القيام بالعرض العام اعداد نشرة اصدار وتقديمها إلى هيئة الاوراق المالية أو الجهة المختصة ، بحيث تتضمن النشرة المعلومات والبيانات التفصيلية المطلوبة ، وللهيئة ان تطلب اي معلومات تساعد المستثمر على اتخاذ قراره بشأن الاستثمار في الاوراق المالية المنوي اصدارها . ان الغاية الأساسية من نشرة الاصدار هي اطلاع المستثمرين على كافة البيانات والمعلومات حول الورقة المصدرة بكل وضوح وشفافية ، وعليه يجب ان تقدم المعلومات المطلوبة بشكل واضح ودقيق ومفهوم دون ان تحتوي على معلومات غير ذات صلة او غير ملائمة، مع مراعاة عدم تكرار المعلومات في أكثر من مكان في النشرة إذا لم تكن هناك ضرورة ملحة للتكرار ، ويجوز للمصدر أن يعد نشرة ترويجية بشرط أن تستند وتوافق مع المعلومات والبيانات الواردة في نشرة الاصدار معأخذ موافقة الجهات المختصة على صيغة النشرة الترويجية .

كما ولابد لنشرة الإصدار من أن توفر البيانات الأساسية حول الشركة المصدرة وأغراض هذه الشركة والغرض من الإصدار ومدة الإصدار وإلى غير ذلك من المتطلبات التي تشمل بشكل عام النقاط التالية :

١. اسم الشركة المصدرة ، ورؤسها (رأس المال المصرح به ورأس المال المكتتب به ورأس المال المدفوع) وكافة المعلومات الأساسية عن الشركة وعن الإصدارة ، مثل توضيح المستشار المالي للشركة و مدير الإصدار و معهد التغطية وال المرجع القانوني وهيئة الرقابة الشرعية .
٢. نوع الورقة المالية وقيمتها الاسمية ، وعدد الأوراق المعروضة، وسعرها وقيمتها الاجمالية ، وفي حال وجود اسهم عينيه مقابل اصول فيتعين توضيح الهدف العام من هذه العملية والاساس الذي اعتمد عليه في تقييم هذه الاصول مع تقديم كافة المعلومات المتعلقة بعملية التقييم .
٣. عدد وقيمة وخصائص الاوراق المالية الاخري التي ستتصدرها الشركة بالتزامن مع هذا الاصدار مع بيان اسباب ذلك .
٤. شروط واجراءات الاكتتاب والطريقة التي يتبعها المستثمرون في انجاز اكتتاباتهم من حيث ، تقديم طلبات الاكتتاب والمكان المحدد لذلك وتاريخ بداية ونهاية الاكتتاب مع تحديد طرق قبول او رفض الطلب ، واسلوب وتاريخ إعادة الاموال الفائضة في حالة التخصيص او رفض الطلب .
٥. تحديد الحد الادنى للاكتتاب الواحد بالورقة المالية، وإن كانت هناك نسبة مخصصة لمساهمي الشركة أو لمساهم إستراتيجي يجب تحديدها بوضوح .
٦. توضيح حقوق ومسؤوليات المساهم (إن كانت الورقة المالية ، أسهما) و تبيان حق المساهم في الارباح وحقه في التصويت وحقوقه عند تصفية الشركة او حلها وذلك لكل نوع من انواع الاسهم .
٧. توضيح نوع التقارير والكشفوفات التي سيزود بها المساهمون من قبل الشركة والتاريخ المتوقعة لارسالها .

٨. بعض الأسواق قد تطلب و صفاً لأهمية ومدة وتأثير الامتيازات او براءات الاختراع او العلامات التجارية وأي حقوق تجارية أخرى وبيان اي أحداث متوقعة ذات علاقة بها . بجانب توضيح درجة اعتماد الشركة المصدرة على زبائن رئيسين محلياً وخارجياً، في حالة أن ذلك يشكل أكثر من ٢٠٪ من إجمالي المشتريات أو المبيعات ، مع بيان وضع الشركة التنافسي وتوضيح الحجم التقديرى لنشاط الشركة قياساً بمنافسيها ، وبيان مدى قمع المنتجات الشركة بالحماية وأسلوبها عند توفر ذلك ، وتوضيح مدى تعها بمزايا قانون تشجيع الاستثمار ، ومدى توافقها مع الشريعة الإسلامية .
٩. ضرورة إعطاء شرحاً وافياً للمخاطر التي قد تنجم عن الاستثمار في الأوراق المعروضة.
١٠. كما قد تطلب دراسات الجدوى الإقتصادية والمالية والفنية والتدفق النقدي لعدد من السنوات القادمة ، و فترة استرداد رأس المال محسوبة منذ البدء بالانتاج ، و حسابات معدل العائد الداخلي والى غير ذلك من المؤشرات الإقتصادية .
١١. الإفصاح عن اي قضايا محکوم بها لصالح الشركة او عليها او ما زالت منظورة لدى القضاء خلال السنوات الخمس السابقة ، و بيان فيما إذا كانت هناك قضايا مالية معلقة او منظورة أمام المحاكم على الشركة او الشركات التابعة لها ، او إذا كانت الشركة طرف فيها .
١٢. أية مطالبات او حجوزات من قبل ضريبة المبيعات او ضريبة الدخل او أية جهة أخرى او أية رهونات على أصول الشركة.
١٣. كما أن على الشخص المكتتب أن يسجل في الطلب بيانته التعريفية التفصيلية ويقر بأن جميع المعلومات الواردة في طلبه صحيحة و كاملة ويوقع بالموافقة على الإكتتاب ، مع إقراره التام بأنه إطلع على نسخة من نشرة الإصدار والنظام الأساسي، وعلم بكافة محتوياتها ودرسها بعناية وفهم مضمونها.

العوامل المؤثرة في عمليات التداول بالسوق:

تتأثر حركة التداول في قاعات الأسواق المنظمة بعدة عوامل اقتصادية وسياسية وإجتماعية ودينية ، قد تتدخل فيما بينها وتؤثر على قرارات البيع والشراء فيما بين المستثمرين ، ورغم تعدد هذه العوامل إلا أن من أكثرها تأثيراً نجد الآتي :

أ- معدل التضخم :أن أشد الأعداء ضراوة على الإدخار بجانب تدهور سعر الصرف هو معدل التضخم ، إذ أن كليهما يؤدي إلى إنخفاض القوة الشرائية بيد الجمهور ويترتب على ذلك إنخفاض حجم الإستثمارات في الأوراق المالية ، حيث يلجأ المتعاملون إلى التخلص منها وشراء الأصول العينية كالأراضي والمعادن النفيسة ، ومن ثم تبدأ مشاكل البورصة في الظهور وتعقد الأمور بإنخفاض أسعار الأوراق المالية التي يتبعها تدهور مؤشرات السوق مما ينذر بخطر الأزمات المالية .

ب- تدهور قيمة العملة :كما هو معلوم فإن تدهور قيمة العملة يؤثر على المدخرين والمستثمرين في البورصات نتيجة إنخفاض القوة الشرائية كما يؤثر على المستثمرين الأجانب الذين سيسعون إلى الهروب بأموالهم إلى الخارج والتخارج من السوق بأسرع ما يمكن ، وهذا لابد للدول أن تسعى بكل جهدها لاستدامة إستقرار سعر الصرف .

ج- المضاربات المفاجئة :تعتبر المضاربات المدرسة والناتجة عن تحليل البيانات والمعلومات الاقتصادية جزءاً أساسياً من آليات أسواق المال التي تشعل فيه روح الحماس والدافعة والنمو ، والتي تهدف إلى إستغلال التقلبات المتوقعة والمحسوبة في أسعار الأوراق المالية، هذا بخلاف المضاربات المفاجئة التي يتم بشكل سريع وتستخدم فيها أساليب غير أخلاقية قد تترتب عليها آثار سيئة على السوق تؤدي إلى فقدان الثقة فيها ، أو ربما تعمل على إنهيارها .

د- إنتقال العدوى :من المخاطر المعروفة عن البورصات ، مشكلة إنتقال العدوى السريع فيما بينها ، وإن لم يكن بين البورصة التي تعرضت لهبوط مؤشراتها والبورصة الأخرى علاقة مباشرة ، إلا أن العدوى تنتقل بسرعة النار في الهشيم ، من خلال وسائل الإعلام

أو بسبب إرتباط إقتصadiات الدول فيما بينها ، خصوصا في ظل تنامي ظاهرة الشركات العابرة للدول والقاربات التي تنقل العدوى لكافه أطراف المعمورة خلال لحظات معدودة .

المشاركون في أسواق المال :

هناك ثلاثة شركاء لاغنى لأسوق المال عنهم ،يعملون بجانب الهيئات الرقابية وجهات التحكيم المعترف بها ، وهؤلاء الشركاء يشملون ثلاثة أصناف هي :

أولا - طالبوا الأوراق المالية :

طالب الأوراق المالية إما أن يطلبها من السوق الأولى "سوق الإصدارات" وفي هذه الحالة يطلق عليه لفظ "المدخر الأولى" أو عارض المال أو المستثمر المالى، أو أن يطلبها من السوق الثانوية أي البورصة وفي هذه الحالة يطلق عليه لفظ "المستثمر" في الأوراق المالية . وعموما

يمكن تقسيم طلاب الأوراق المالية إلى الأقسام الخمسة التالية :

أ- **الأفراد:**وهم في العادة يطلبون الأوراق المالية عبر الوسطاء الماليين او المصادر التجارية او مباشرة في بعض الحالات الخاصة في بعض البورصات . وتمثل حصة الأفراد والعائلات في البورصات نصيب مقدر حيث تتجاوز توظيفاتهم نسبة ٨٠٪ في الولايات المتحدة وتبلغ ما بين ٢٠٪ الى ٣٠٪ في دول كالملكة المتحدة واليابان وفرنسا وألمانيا .

ب- **المؤسسات المالية المصرفية:** ويقصد بها المؤسسات المالية التي تمارس عملا مصرفيا كالبنوك التجارية ويمكن أن تشارك بصفتها بنوك أعمال للمؤسسة المتعاملة في البورصة ولكن حصتها في في البورصة قد تكون متواضعة خصوصا إذا قيدتها سلطات النقد المركزية.

ج- **المؤسسات المالية غير المصرفية:** وهي المؤسسات المالية التي لا تمارس عملا مصرفيا (كالحصول على ودائع أو تمويل آخرين) وتشمل هذه الفئة شركات التأمين و صناديق التكافل و صناديق الاستثمار و صناديق دعم الودائع و الصناديق المعاشرة و صناديق

الضمان الاجتماعي وما شابهها، وهذه المؤسسات تتجاوز حصتها نسبة ٦٠٪ في المملكة المتحدة كما تراوح ما بين ٤٥٪ إلى ٤٠٪ في اليابان والولايات المتحدة الأمريكية ونصف ذلك تقريباً بالنسبة لفرنسا.

د- الشركات والمؤسسات التجارية: تشمل كل المؤسسات التجارية ذات الطابع الاقتصادي التي تهدف إلى استثمار أموالها، وتتجاوز حصتها في اليابان نسبة ٣٠٪ وتبلغ حوالي ١٠٪ في المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية.

هـ- الجمعيات والإتحادات والمنظمات الطوعية: في كثير من الأحيان ترغب الاتحادات والجمعيات والمنظمات الطوعية وبعض المؤسسات الدينية كالمساجد في استثمار أموالها في شراء الصكوك والسنادات و مختلف الأوراق المالية للإستفادة من عائدات الأوراق المالية في الصرف على أنشطتها المختلفة.

على طالب الأوراق المالية ، سواء كان فرداً طبيعياً أو إعتبارياً ، أن يثقف نفسه أولاً ببعض المعلومات الأساسية حول أسواق المال وأدواتها وأدواتها وعمليات التداول ولابد أن يتعرف على الشركات المقيدة في السوق، ثم يتأكد من حصوله على رمز (CODE) موحد ليتعامل به في السوق ، ومع هذا عليه أن يعلم أنه لابد ان يتعامل في سوق الأوراق المالية من خلال وكيل معتمد من السوق ك وسيط مالي ، بحيث يحدد المستثمر رغباته وفق للأوامر المعتمدة بالسوق ثم يقوم بانتقاء احدى شركات الوساطة المرخص لها لتنفيذ هذه الأوامر. ولا بد للمستثمر ان يختار الشركة التي تناسب رغباته ، ويتأكد من أهليتها لذلك ، بحيث يطلع على موقعها الإلكتروني و وثائقها المعتمدة ويطمئن الى أن لديها كوادر بشرية مؤهلة علمياً وفنية ، يعملون بمهنية مستندين على الدراسات الفنية والمالية قبل ابداء النصح الإستثماري العلمي للعميل لإتخاذ قراره الإستثماري السليم الذي يتناسب وأهدافه وظروفه الإستثمارية دون أن تلجأ لأسلوب الضغط النفسي على العميل لتنفيذ عمليات لا تجلب أي نفع سوى الحصول على عمولات ومصاريف للوسيط دون مراعاة حقوق العميل مما يؤدي إلى ضياع وقته وماله وبيده إستثمارته. كما أن على المستثمر أن يهتم بمتابعة استثماراته بنفسه ، لأن يطلب من

وكيله مده بالتقارير الدورية والمعلومات المتصلة بموقف إستثماراته وعمليات التداول التي تم أولا بأول . كما أن على المستثمر أن يعلم يقيناً أن التعامل في أسواق المال معرض الربح و الخسارة مهما كانت درجة مهنية الوسيط المالي وإحترافيته ، وعلى المستثمر أن يقبل أن يمثل دور الثور مثلما يمثل دور الدب فيما يسمى "صراع الدبة والثيران"^{١١}، خصوصا كبار المستثمرين الذين يستطيعون قبول المخاطر العالية ذات الأرباح الكبيرة أو الخسائر الكبيرة أيضا. كما أن على طالب الأوراق المالية أن يحرص على أن يعطى الوكيل تعليمات واضحة ، ويتوخى الحيطة والحذر عندما يحرر امر كتابي او يعطي امرا للوكييل عبر الهاتف ويتأكد أن التعليمات واضحة وان الوكيل تلقاها بشكل سليم وبوضوح تام ، لأن أي خطأ في توصيل التعليمات قد يكلف المستثمر مبالغًا مالية هو في غنى عن خسارتها. وعلى المستثمر أن يعلم أن من حقه الحصول على المعلومات الأساسية والضرورية عن أداء السوق والشركات المدرجة فيه وأسهمها وصكوكها ، وكذلك عن شركات الوساطة وموافقتها المالية وأية معلومات ضرورية تمكنه من إتخاذ قراره الإستثماري السليم . وعلى السوق أن يوجه هذه الجهات بتوفير المعلومات اللازمة ونشرها في الصحف المختصة وبنوك المعلومات والواقع الإلكترونية الخاصة بها لفائدة المتعاملين. ومن الضروري للمستثمر أن يعرف من أين يحصل على المعلومات التي تلزمـه ، فهناك الصحف والمجلـات المالية المتخصصة والمعروفة والمشهورـه عالمـيا وعربـيا بجانـب الواقع الإلكتروني المتخصصة في أخبار الأسواق المالية .

^{١١} - الدبة (bears) يرمز بهم للمتاجرين الراغبين في البيع ويسعون الى هبوط الاسواق ، فيدفعون الاسعار الى الانخفاض ، ويطلق تعبير سوق الدب Bearish لسوق الهابط . أما الثيران (bulls) فيرمز بهم للمتاجرين الراغبين في الشراء ويسعون الى ارتفاع الاسواق ، فيدفعون الاسعار الى الارتفاع ويطلق تعبير سوق الثور Bullish على هذا السوق . وبهذا تعتبر الاسواق العالمية ساحة صراع بين الدبة و الثيران فإذا تفوقت الدبة كانت النتيجة انخفاض الاسعار وإذا تفوقت الثيران كانت النتيجة ارتفاع الاسعار . ولإستمرار سيطرة الثور على الاسواق فهو بحاجة الى الاخبار الجيدة كل يوم ، بينما يكتفي الدب بوجبة من حين الى آخر . وكان أول من يستخدم هذا الوصف على المنتاجرين في سوق الأوراق المالية الكاتب الإسباني (دون جوزيه دي لا فيجا) وذلك في سنة ١٦٨٨ م مستوحياً أيام من المصارعة في كاليفورنيا إبان خضوعها للحكم المكسيكي .

ثانيا - العارضون للأوراق المالية

يسمى العارضون للأوراق المالية في السوق الأولية بالمصدرين وفي السوق الثانوية بالبائعين ويمكن ان نميز بين ثلاثة أنواع من العارضين للأوراق المالية :

١- **المؤسسات السيادية:** كالبنوك المركزية وسلطات النقد المركزية و وزارات المالية والخزانة التي تصدر الصكوك والسنادات الحكومية ، وهى التى يطلق عليها الصكوك أو السنادات السيادية ، وهى تعتبر أقل مخاطرا من التى تصدر بواسطة الجهات غير الحكومية.

٢- **مؤسسات الجهاز المصرفى:** والتي تتدخل عادة في السوق الأولى لتصريف الأوراق المالية أي كبنوك إصدار وتتدخل في السوق الثانوي لتسير الحفاظ المالية لصالحها ولصالح عملائها ، وتعتبر بنوك الإستثمار هي المتخصصة فى هذا الشأن ، كما أن البنك المركزى قد يتعامل فى أسواق الأوراق المالية بغرض تحقيق أهداف السياسة التمويلية أو حتى لأغراض تجارية بختة .

٣- المؤسسات والشركات المرخص لها: وتمثل عادة في شركات المساهمة العامة والشركات الصناعية و التجارية الكبيرة والشركات القابضة التي تقوم بإصدار صكوك و أسهم وسندات لتمويل احتياجاتها وتقوم بعرضها في السوق الأولي للاكتتاب فيها تمهيدا لإدراجها في السوق المالي .

ثالثا - الوسطاء الماليين: يتميز العصر الحديث بأنه عصر التخصص الذى يفرض علينا استشارة المختصين عنما نرغب فى الولوج الى أى مجال جديد علينا لسد النقص فى المعرفة وقلة المعلومات والمهارات لدينا فى هذا المجال ، و هذا ينطبق على عمليات التداول فى الأسواق المالية الذى توجد به مجموعة من الوسطاء الماليين ذوى الخبرة والكفاءة المهنية والمعرفة والإلمام بضوابط التداول ومخاطر العمليات المختلفة ولهذا يلجأ المتعاملون مع السوق هواة الوسطاء للعمل من خلالهم ، حيث يقوم الوسيط بعقد عمليات بيع وشراء الأوراق المالية من خلال البورصة في المواعيد المحددة مقابل عمولة معروفة، ويعتبر مسؤولا وضامنا لصحة كل عملية .

أعضاء البورصة وصناع السوق :

أعضاء البورصة :

عادة يتم تحديد عدد معين من المقاعد في البورصات الكبيرة تسمى بالمقاعد المتخصصة ، وتكون للمقعد قيمة مالية محددة (في الغالب كبيرة) ويتم اختيار العضو بعد إستيفاء كل المتطلبات القانونية والتنظيمية ولا يتم تجاوز عدد المقاعد المحددة للعضوية إلا أنه يجوز للعضو أن يتنازل عن عضويته لآخر تتوافق فيه الشروط المطلوبة وذلك بعد الحصول على موافقة البورصة ، وقد تصل قيمة العضوية إلى ما يزيد عن نصف مليون دولار في البورصات الكبيرة كما هو الحال في بورصة نيويورك مثلا ، والتي يبلغ عدد المقاعد المتخصصة فيها حوالي ١٣٦٦ مقعدا وذلك منذ عام ١٩٥٣ م. ويوجد خمسة

أصناف من أعضاء البورصة هم :

١- **السمسار الوكيل:** هو عضو مرخص في البورصة إلا أنه يعمل كوكيل لأحد بيوت السمسرة ، الذي يفرضه قيمة رسم العضوية ، كما قد يعمل متاجرا لحسابه الخاص . كما يقع تحت هذا التصنيف أيضا، ما يسمى بسمسار الوكيل (Introducer Broker) الذي يعتمد من قبل وكيل معتمد ليمثله داخل او خارج مدينة مقر البورصة الدائم للتواصل مع العملاء وتقديم الخدمات لهم وتجميع اوامر البيع والشراء من الجمهور لقاء نسبة من العمولة، على أن تنفذ الصفقات من قبل الوكيل الاصل في البورصة ومن خلال قاعة التداول أو المكان المعتمد لتنفيذ عمليات التداول.

٢- **سمسار السمسرة(سمسار الصالة) :** وهو يقوم بدفع رسوم عضويته من موارده الخاصة ولا يعمل كالسمسار الوكيل لحساب بيت سمسرة معين بل يقدم خدماته لمن يطلبها ، وخلال فترات ذروة النشاط يقدم سمسارة الصالة خدماتهم للسمسرة الآخرين داخل السوق و يمكن أن يقوموا بتنفيذ المعاملات نيابة عنهم مقابل جزء من العمولة ، مما يقلل من إحتمال حدوث اختناق في المعاملات بالسوق ، علاوة على أن وجودهم يمكن بيوت السمسرة من ممارسة عملها بأقل عدد ممكن من السمسرة الوكلاء في الأوقات العادلة .

- ٣- **المضاربون (تجار الصالة):**هم التجار المسجلون الذين يعملون لحسابهم فقط ولا يعملون لحساب الآخرين وبالتالي يقومون بدفع رسوم عضويتهم بأنفسهم .
- ٤- **المتخصصون:**يقوم العضوالمتخصص بدفع رسوم العضوية من أمواله الخاصة كالمضارب تاجر الصالة، إلا أن المتخصص يكونختصا بالتعامل في ورقة (أو أوراق) مالية بعينها ، يحترم التعامل فيها ولا يجوز لمتخصص آخر العمل فيها . ويلعب الأعضاء المتخصصون دورا هاما فى إستقرار البورصة ، ففي حالة كثافة العروض فى الورقة المالية يلجأ المتخصصون إلى تخفيض المدى أي هامش الربح لجذب مشترين جدد كما يبدي في ذات الوقت استعداده لشراء ما يعرض منها، والعكس فى حالة كثافة الطلب فيقومون بعرض جزء من مخزونهم لكسر حدة الطلب.
- ٥- **تجارالطلبيات الصغيرة:** هم التجار الذين يقومون بشراء أعداد كبيرة من الأوراق المالية ثم البيع لمن يرغب فى الشراء بكميات صغيرة .

صناع السوق :

صناع السوق هم عبارة عن جهات طبيعية أو إعتبارية مرخصة للعمل في السوق يسمح لها ببيع وشراء الأوراق المالية لحسابها الخاص إلا أنه في العادة يحظر عليها مطلاقا التعامل مع الجمهور مباشرة ، غير أنه يجوز لها التعامل مع الوسطاء وصناع السوق الآخرين ، كما يجوز لصناع السوق في بعض الأحيان تغطية الإصدارة في السوق الأولى فالفرق بين صانع السوق وال وسيط يتمثل في أن صانع السوق لا يجوز له أن يتعامل مع الجمهور مباشرة مثل الوسيط بل يعمل لحسابه فقط. **بيد أن لصناعة السوق وظائف^{١٢} تخدم**

أسواق الأوراق المالية تشمل :-

- ١ - توفير السيولة للسوق نظراً لاستعداد صناع السوق للمتاجرة بأدوات الاستثمار لحسابهم الخاص، فلا يضطر البائع إلى انتظار المشتري النهائي لاتمام الصفقة،

^{١٢} - أحمد محى الدين أحمد (دكتور) أسواق الأوراق المالية وأثارها الانمائيه فى الاقتصاد الإسلامى – سلسة صالح كامل للرسائل الجامعية فى الاقتصاد الإسلامى - الكتاب الثاني – مجموعة دله البركة- إدارة التطوير والبحث- ٦٥٥ م ١٩٩٥

وهم يفعلون ذلك بناء على دراية كبيرة بالسوق وبرغبات المستثمرين في التعامل بأسهم معينة.

٢- تقلل من حدة تقلبات الاسعار مما يقلل من مخاطر الاستثمار، وذلك لانه عندما يعرض على صناع السوق كميات كبيرة من ورقة مالية معينة، يقومون بتصريفها تدريجياً دون السماح لهذه الكمية بأن تضغط نزولياً على الاسعار. وفي حالة نقص المعروض من ورقة معينة فأنهم يسعون في توفيرها للسوق حتى لا ترتفع اسعارها بمقدمة.

٣- تحقق للسوق الثانوي ميزة الاحتفاظ بنشاط مستمر ومتوازن لا موسمي ومتقلب، ويتم ذلك من خلال دخول صناع السوق كطرف باائع عند إقبال المستثمرين على الشراء ودخولهم كطرف مشتر في حالة ازدياد عروض البيع.

٤- يؤدي تعامل صناع السوق بعض الوراق المالية والتي قد تكون اوراقاً لمشروعات حيوية الى زيادة ثقة المستثمرين فيها وزيادة سيولتها.

بالرغم من ذلك فإن بعض صناع السوق قد يقومون بمارسة بعض الاساليب التي تضر باستقرار السوق ومصالح المتعاملين من أجل تحقيق مكاسب إضافية، لذلك لابد من وضع ضمانات تحمي السوق والمتعاملين من مثل هذه الممارسات وتحمّل أو تحد من تجاوزات نشاط صناع السوق، والتي تمثل في الآتي^{١٣} :

١- تحديد وحدات تفاوت في أسعار الصفقات التي يعقدها صناع السوق وذلك بتحديد سقوف عليا ودنيا للأسعار، وذلك بمحونة تامة لا تمنع من الاتجاهات الطبيعية لاسعار الوراق المالية.

٢- تحديد حد أعلى لحجم وعدد الصفقات التي يعقدها صانع السوق بشكل يضمن أداء صناع السوق لوظائفهم المشار إليها بكفاءة، ويحول دون احتكار بعض صناع السوق لبعض الاسهم، ويحول دون حدوث تصادم بينهم ويضمن المنافسة الطبيعية. إذ أن صانع السوق يكون دائماً على أهبة الاستعداد للبيع للراغبين

^{١٣}- المرجع السابق

والشراء من العارضين لضمان إستقرار السوق ، فمن الطبيعي أن يحتفظ بقدر معقول من الأسهم حسبما تملية عليه الدراسات السوقية ، مع إطمئنانه على تحقيق هامش ربحي مناسب في ظل المخاطر التي قد يتعرض لها بسبب الإحتفاظ بكمية من الأسهم لهذا الغرض، في ظل المنافسة القائمة بين صناع السوق المختلفين ، فبتضييق الهامش قد يحصل على صفقات كثيرة مع مخاطر عالية و متعددة ، والعكس إن رفع الهامش فسيقل إحتمال تعرضه للخسائر ، إلا أن عدد الصفقات سيكون أيضا أقل

٣- يخضع صناع السوق للمساءلة أمام لجان أسواق الأوراق المالية نتيجة لشكوى أحد المتعاملين أو بمبادرة من لجان السوق متى ما رأت في سلوكه ما يؤثر سلباً على استقرار السوق ومصالح المتعاملين، وهذه اللجان كافة الصلاحيات في تصحيح أي وضع دون إبداء أية حيالات.

الباب الثاني

الأزمات الشهيرة في أسواق المال

والممارسات اللاإخلاقية

الفصل الأول

الأزمات الشهيرة في أسواق المال

منذ توقيع اتفاقية برلن وودز عام ١٩٤٥ عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية ، حاولت الدول المتقدمة - بفضل هذه الإتفاقية- أن تستنبط الوسائل الالزمة التي تعينها في إعادة بناء إقتصاداتها التي أنهكتها الحرب ، من خلال سعيها لتوفير الموارد المالية لإعادة تأهيل ما دمرته الحرب ، فارتفعت وتيرة إنقال رؤس الأموال وتوسعت الأسواق وفقاً للمنهج الرأسمالي ، ومن ثم ازدهرت التجارة الدولية وفقاً لقواعد النظام النقدي الذي يرجع الكفة لمصلحة الدول المتقدمة على الدول المتخلفة ، مما أدى لحدوث أزمات متتالية كادت تؤدي إلى إنهيار النظام بعد أقل من ربع قرن من توقيع الإتفاقية ، فلجلأت هذه الدول إلى الحلول الوقتيه من خلال مايعرف بالنظام العالمي الجديد و حوار الشمال والجنوب وحقوق السحب الخاصة ونظام الثعبان النقدي^{١٤} و غيرها من وسائل تخدير الشعوب المتخلفة دون الحصول على نتائج إيجابية أو حلول شافية ، مما جعل الأزمات تتواتي وتطفو على السطح بين الحين والآخر ، مما أدى إلى تنافس الدول الكبرى نفسها فيما بينها لتحوز وتسسيطر على أكبر قدر من الموارد والأسوق مما يؤدى إلى تهيئة البيئة المناسبة لحدوث الأزمات المالية . و الأزمة المالية هي عبارة عن حدوث وضع أو أوضاع مالية مفاجئة وخارجية عن السيطرة تسبب اضطراباً متوايا في القطاع الإقتصادي يؤدي إلى انهيار مالي لعدد من المؤسسات المالية وخسائر باهظة للعديد من الأفراد. و تحدث الأزمات في أسواق المال نتيجة ما يعرف اقتصادياً بظاهرة الفقاعة (bubble) التي تكون عندما ترتفع أسعار الأصول إرتفاعاً جنونياً غير مبرراً متجاوزاً قيمتها العادلة، وفي العادة يحدث هذا الأمر عندما يكون الهدف من شراء الأصل المالي بغية

^{١٤}- هو عبارة عن إتفاق تم بين دول المجموعة الأوروبيه على الالتزام بهامش $\pm 2.25\%$ بالنسبة لأسعار صرف عملاتها مقابل الدولار وبهامش $\pm 1.25\%$ في أسعار صرف عملاتها مقابل بعضها البعض ويسمي هذا النظام "بنظام الثعبان داخل النفق " فكان يستلزم تدخل البنوك المركزية لدول المجموعة للمحافظة على تقلبات أسعار صرف عملاتها في حدود هامش $\pm 1.25\%$ على جانبي السعر المركزي، لكن لم يستمر العمل بهذا النظام طويلاً نظراً لاضطرابات أسواق المال الدولية، وخصوصاً فيما يتعلق بتدهور أسعار صرف بعض العملات الأوروبيه .

جنى الأرباح الناتجه عن ارتفاع سعره وليس بسبب قدرة الأصل على توليد الدخل، ولهذا تنهار أسعار الأصل عندما يكون هناك اتجاهًا قويًا لبيعه حقيقة فينكشف المستور وبيدأ سعره في الهبوط، ويتدأثر ذلك إلى أسعار بقية الأصول بسبب فقدان الثقة وانتشار الزعر المالي والمصرفي . كما قد تكون الأزمة إنتقلت للسوق بسبب ما يسمى بأثر العدوى أى انتقال الأزمات المالية من سوق إلى آخر نتيجة ل انهيار أحد الأسواق المؤثرة. وينتظر الاقتصاديون حول ما إذا كان حدوث أزمة في أكثر من دولة في ذات الوقت نتيجة لانتشار غير مبرر للعدوى بالفعل، أم بسبب مشكلات حقيقة تعانى منها الاقتصادات التي انتقلت إليها الأزمة، سواء اختفت تلك الأسباب فيما بينها أم تشابهت.

أما بالنسبة لظهور الأزمات ، فتعتبر أزمة عام ١٨٦٦م من أقدم الأزمات المالية التي شهدتها العالم حيث تعرضت عدد من البنوك البريطانية للإفلاس مما هدد بشدة النظام المالي البريطاني آنذاك ، بعد تعافيه من المشكلات الكبيرة التي حدثت بسبب التقديرات المالية غير الموفقة والتغريط في متابعة وإدارة الدين العام، إذ أصبح من غير الممكن سداد سندات حكومية معينة دون موافقة حامل السند كما أنها أصدرت في وقت ترتفع فيه الفوائد، وبذلك أفل كل سند المالية العامة بخسارة طويلة الأجل حيث كانت السندات لا تسدد أبداً تقريباً، وفي عام ١٧١٩م عرضت شركة البحر الجنوبي أن تأخذ ٣١ مليون جنيهًا إسترلينيًا، بما يمثل ثلاثة أخماس الدين العام البريطاني عن طريق تبادل السندات الحكومية بأسهم في الشركة ، وأعزت الشركة لحاملي الأسهم ليحولوا سنداتهم ذات الفوائد العالية غير القابلة للدفع إلى سندات قليلة الفائدة سهلة التداول بعرض مكاسب مالية تبدو تفضيلية، وارتفعت أسهم الشركة بسرعة؛ فالأسهم التي طرحت بسعر ١٢٨ جنيهًا في أول يناير ١٧٢٠م قدرت بخمسماة جنيه عندما بدأ مخطط التحويل في مايو، وفي يوم ٢٤ يونيو ١٧٢٠م إرتفع سعر السهم إلى ١٠٥٠ جنيهًا إسترلينيًا، وأدى نجاح الشركة لتعوييم مضاربة الشركات الأخرى وكان بعضها زائف القيمة. وقامت الحكومة بغية الإصلاح بإصدار قانون الشركات الوهمية (قانون الفقاعة) بدعم من شركة البحر الجنوبي مع توقيف ارتفاع السعر، وبدأ في أغسطس البيع غير المنضبط ، مما أدى إلى

هبوط سعر السهم إلى ١٥٠ جنيهًا بنهاية سبتمبر، وخسر العديد من الأفراد والمؤسسات أموالاً طائلة وأفلس بعضهم تماماً. أما أشهر الأزمات العالمية القديمة^{١٥} فهي أزمة عام ١٩٢٩ التي أطلق عليها أزمة الكساد الكبير Great Depression التي أدت إلى هبوط أسعار الأسهم في سوق المال الأمريكية بنسبة ١٣٪، مما أثر على الاقتصاد الأمريكي وأدى إلى تجاوز معدل البطالة نسبة ٣٠٪ من قوة العمل الأمريكية في عام ١٩٣٢، وتفاقت الأزمة وتداعت آثارها السلبية خارج الولايات المتحدة لتضرب دول أوروبا الغربية على نحو هدد أركان النظام الرأسمالي الحر نفسه ، ومهد لظهور النظرية الكيزيزية التي تنادي بضرورة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية لتفادي عيوب الاقتصاد الحر بعد أن أخذ الشك يراود البعض حول مصداقية المبدأ الرأسمالي الشهير للنظام الاقتصادي الكلاسيكي الحر "دعاه يعمل دعه يمر.. Laisser Faire, Laisser Passer.." ومع العديد من الإصلاحات الهيكلية والنظريات التي بزرت، ظهرت أزمة أخرى معتبرة في عام ١٩٧٠ م نتيجة للتدهور الكبير في ميزان المدفوعات الأمريكي أدى إلى هروب رؤوس الأموال من أمريكا إلى الدول الأوروبية واليابان ، كما أدى إلى قيام عدد من الدول تعويم عملتها تجاه الدولار ، كما تكلفت الولايات المتحدة الأمريكية ما يقارب ٣٪ من ناتجها المحلي نتيجة لإنهيار سوق المال بنيويورك في عام ١٩٨٧ م ، في ماسمى بأزمة الاثنين الأسود ، الذي يشير إلى يوم الاثنين الموافق ١٩ أكتوبر ١٩٨٧ عندما انهارت أسواق الأسهم حول العالم بسرعة و في فترة زمنية وجizaة ، حيث بدأ الانهيار في هونغ كونغ وانتشر غرباً إلى أوروبا، ضارباً الولايات المتحدة بعد أن هبطت أسعار الأسواق الأخرى بهامش كبير، حيث هبط مؤشر داو جونز الصناعي ٥٠٨ نقطة (٦١,٢٢٪) ثم أعقب ذلك أزمة الديون في دول أمريكا اللاتينية ، بجانب تحفيض عدد كبير من دول

^{١٥}- يوم انهيار بورصة وول ستريت، سمي يوم الخميس الأسود ، ويوافق ٢٤ أكتوبر ١٩٢٩ م ويعزى الانهيار إلى تفوق العرض على الطلب بشكل خيالي حيث تم عرض ١٣ مليون سهم تقريباً على لائحة البيع الأمر الذي أوصل أسعار الأسهم إلى أدنى مستوى بعد ارتفاع سابق، هنالك أيضاً من يسمون الانهيار يوم الثلاثاء الأسود وذلك لأنه بعد مرور خمسة أيام، أي في ٢٩ أكتوبر عام ١٩٢٩، حدث انهيار آخر في سوق الأوراق المالية أدى إلى تفشي الخوف في قلوب العامة من أن البلاد مقبلة على حالة من الركود أو حتى الانهيار الاقتصادي. كان مستوى انخفاض مؤشر داوجونز Dow Jones تقريراً ٥٪ وأغلق في يوم ١٣ نوفمبر على مستوى ١٩٨.٦٩ نقطة، ولم بعد المؤشر إلى المستوى الذي كان عليه قبل الانهيار إلا في عام ١٩٥٤ م.

الاتحاد الأوروبي لعملاتها في عامي ١٩٩٢م و ١٩٩٣م وإنهيار البيزو المكسيكي في ١٩٩٥م الذي أعقبته الأزمة المالية الآسيوية في عام ١٩٩٧م والروسية في ١٩٩٨م ، ومن ثم تأثرت كافة أسواق المال الدولية ، حيث لاحت في الأفق أزمة "فقاعات شركات الإنترنت" في أواخر القرن العشرين ومطلع الألفية الثالثة حين تم إدراج أسهم شركات الإنترنت في الأسواق المالية بالولايات المتحدة الأمريكية وشهدت إقبالاً كبيراً من المستثمرين الذين لم يكن يدر بخلدهم أن عدداً كبيراً من هذه الشركات لم يحقق أية أرباح حقيقة مما أدى إلى انفجار تلك الفقاعة في عام ٢٠٠٠ التي تزامنت مع هجمات سبتمبر ٢٠٠١ حيث تم إغلاق أسواق المال الأمريكية بشكل مؤقت لأسباب أمنية ولتفادي خسائر البورصة ، بيد أن الانخفاض استمر لتهبط قيمة مؤشر التكنولوجيا المرجح لناسداك بحوالي ٧٨٪ في عام ٢٠٠٢م مع قيام بنك الاحتياطي الأمريكي بخفض سعر الفائدة من ٦,٢٥٪ إلى ١٪ بغرض تشجيع الاستثمار وتنشيط أسواق المال . غير أن هذه الإجراءات كانت عبارة عن حماولات لإخفاء ما تواجهه أسواق المال من صعوبات وتعقيدات ، لم تظهر للعلن إلا في منتصف عام ٢٠٠٧م عندما انفجرت فقاعة الرهون العقارية التي كانت تموّل بضمانات غير كافية في السوق الأمريكي مما أربك القطاع المصرفي العالمي بعد الفضائح المالية التي أدت إلى انخفاض قيمة الأسهم في الأسواق المالية العالمية ، حيث شهدت سوق الأسهم الأوروبية انخفاضاً تجاوز ١,٥٪ وتدهورت الأوضاع المالية للعديد من المؤسسات المالية والشركات التجارية التي قامت بتسريح العديد من منسوبيها لتخفيف حدة آثار الأزمة على أوضاعها المالية ، بل أن بعض المؤسسات المصرفية الكبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية انهارت تماماً ، مثل ماححدث مؤسسة ليمان براذرز Lehman Brothers Holdings التي أعلنت إفلاسها بعد الخسائر التي لحقت بها بسبب الرهون العقارية حيث كان التوسع في الائتمان العقاري يفوق احتياطات البنوك آنذاك ، كما شهدت الأزمة إنهايار شركتين من أكبر شركات التأمين في العالم (فاني ماي وفريدي ماك) اللتان استحوذتا على حوالي نصف الرهون العقارية في الولايات المتحدة الأمريكية . كما شهدت أسواق المال العالمية

في يوم (الاثنين الأسود) ٢٤ أغسطس من عام ٢٠١٥م إنخفاضاً كبيراً في مؤشراتها نتيجة لتراجع سوق الأسهم الصينية والمخاوف التي نجمت عنها خاصة وأن المضاربين الصينيين في البورصة يقتربون المال من البنوك للمضاربة، مما جعلها تحدث تأثيراً داخلياً بالغاً على حجم الاستهلاك والاستثمار ، انتقل تأثيره إلى البورصات الأوروبية والأمريكية والخلبية ، بشكل محدود لأن أسواق الأسهم في شنغي وشنزن ، لا تزال غير متاحة إلى حد كبير للمستثمرين الأجانب ، مما يعني عدم الارتباط المباشر القوى بالأسواق العالمية إلا أنه لامناص من مواجهة تداعياتها وإن كانت نفسية بسبب الزعر المالي الذي أحدثته نتيجة لتزامن الأزمة مع إنخفاض أسعار النفط وتأثيره على أجواء الأسواق حيث انخفض سعر البرميل (بعد أن تجاوز المائة دولار) إلى أقل من ٤٠ دولاراً لأول مرة منذ العام ٢٠٠٩م كما هبطت أسعار السلع إلى مستويات قياسية جديدة على خلفية تراجع سوق الأسهم الصينية والمخاوف من الآثار السالبة التي قد تنتج من تباطؤ ثاني أكبر اقتصاد في العالم ، حيث تدهورت سوق الأسهم الصينية في يوم الاثنين بوتيرة أدت إلى ضياع مكاسب عام بأكمله بعد أن وصلت إلى ذروتها في منتصف يونيو ٢٠١٥م ولم تجد كل التدخلات والمحاولات من جانب السلطات الصينية لمحاولة كبح هذا الهبوط الجامح ، فلم تتمكن من إعادة الثقة للسوق . ونتيجة لذلك سجلت العديد من الأسواق الأوروبية تدهوراً زادت نسبته على ٧٪ في تعاملات بعد الظهر ، فيما انخفضت البورصات الأمريكية عند الافتتاح بحيث سجل مؤشر "داو جونز" ومؤشر "ستاندرد آند بورز" لأسهم ٥٠٠ شركة ، هبوطاً بأكثر من ٣٪ قبل أن يستعيد بعضها من خسائره . ويعتقد البعض أن الوضع ما يزال غامضاً ومتذمراً (بنهاية عام ٢٠١٥م) خصوصاً وأن ضعف بيانات التصنيع في الصين يؤدى إلى زيادة المخاوف من أن هذا الاقتصاد العملاق يزداد تباطؤاً أكثر من المتوقع ، ومن المؤكد أن الأسواق المالية ستتجدد صعودية في النهاية من هذه الأزمة بدون أضرار كبيرة ، في ظل المخاوف من إمكانية حدوث تباطؤ عالمي وشيك قد لا تحمد عقباه . بالنسبة للوطن العربي فقد سجلت أول أزمة في عام ١٩٥٧م بإنهيار بورصة الإسكندرية نتيجة للمضاربات المحمومة وبسبب الزعر المالي الذي انتشر بعد

إخفاق بنك (كاسادى سكونتو). كما أن من أشهر أزمات الأسواق العربية ، نجد أزمة سوق المناخ بالكويت ، حيث انفجرت هذه الأزمة في عام ١٩٨٢م عندما عجز معظم المتداولين عن سداد التزاماتهم المالية فانهارت أسعار الأسهم انهياراً كاملاً وتدنى التداول إلى أقل مستوياته، وأدخلت البلاد واقتصادها في مطبات قانونية ومالية أودت بالمازن المالية للعديد من المؤسسات والأفراد الذين فقدوا الأرباح وخسروا رؤوس الأموال، وبالرغم من صدور مراسيم وقوانين تنظم سوق الأوراق المالية مع إفتتاح مبنى جديد للسوق في عام ١٩٨٤م وأعلن إجراءات جديدة لعمليات التداول إلا أن الأسعار انهارت وزادت المشكلة تعقيداً، وأغلق سوق المناخ وتم تداول عديد من الأسهم في السوق الموازي خصوصاً الشركات الخليجية التي بلغت ٤٢ شركة آنذاك، غير أن ديون البيع على الأجل كانت ثقيلة وتخلف عدد من المتداولين عن السداد ، مما حدى بالدولة أن تعلن تجميد العمل ببعض مواد قانون الجزاء الخاصة بجرائم إصدار الشيك من غير رصيد وأنشأت هيئة تحكيم للبت في القضايا العاجلة، كما أنشأت مؤسسة تسوية معاملات الأسهم التي تمت بالأجل حل القضايا وتسوية الديون مما كان له الأثر الكبير في حل بعض القضايا وإعادة الثقة للتعامل في السوق. ومن غير المستبعد حدوث أزمات في المستقبل القريب ، في بعض أسواق المال العربية نتيجة لبودر نشو "فقاعات إقتصادية" وتفاقمها في الكثير من البلدان العربية، حيث زاد الميل نحو المضاربة في أسواق الأرضي والعقارات وبورصات الأوراق المالية، وجني الأرباح السهلة Windfall Profits دون استنادها على نشاط إنتاجي محسوس ، وإرتباط ذلك بإنفاق إستهلاكي بذخى ترفي، لن تكون نتيجته إلا دورة جديدة من الانفاق تساهم في ازدهار اقتصاد الفقاعات ، و بلاشك فإن ذلك سيؤدي إلى حدوث تضخم في أسعار بعض الأصول الاقتصادية نتيجة المضاربات المحمومة والتي تؤدي بدورها لحدوث طفرات متولدة في أسعار الأسهم والأرضي والعقارات، دون الاستناد إلى أداء اقتصادي حقيقي، إذ أن الفقاعات الاقتصادية ذات صلة حميمة بالتضخم وبالتالي فأسباب التضخم هي ذات أسباب الفقاعات ، وهذا الوضع يشبه الأوضاع والظروف التي أدت إلى فقاعة التوليب ،

أو جنون التوليب (tulip mania) أو tulipomania وهو اسم يشير إلى فقاعة اقتصادية كبيرة بربورت عندما تزايد الطلب على بصلات زهرة التوليب مما أدى إلى إرتفاع ثمنها إلى حد غير مسبوق، ثم إنها سعرها فجأة في ما بين عام ١٦٣٥ وعام ١٦٣٧ م ، حيث تم في عام ١٦٣٦ م دخول الزهرة في السوق المالي في كثير من بلدات هولندا ليتم تداولها هناك، مما شجع كافة فئات المجتمع على الدخول بأموالهم أو بمتلكاتهم للمضاربة عليها، ليتحقق بعض المضاربين أرباحاً ضخمة، وينخرس آخرون كل أو ما يزيد على ما كانوا يملكونه؛ لقد قام البعض ببيع أبصال التوليب التي زرعوها للتو، وباع آخرون أبصال التوليب التي ينوبون زراعتها، فيما يشبه تداول العقود الآجلة، وقد وصفت هذه الظاهرة بأنها (قبض ريح) أو "تداول الهواء" وفي فبراير من عام ١٦٣٧ لم يعد متداولوها يحصلون على عروض شراء أعلى مقابل البصل، وبدؤوا في عمليات البيع، ومن ثم انفجرت الفقاعة، وأخذ الشك يراود الناس بأن الطلب على بصل التوليب سيختفي، وهذا ولد ذرعاً عارماً، فأصحاب العقود الآجلة باتوا يحملون عقوداً لا يساوي سعرها الحالي عشر (١٠٪) ما نصت عليه العقود، وكثيرون آخرون ما لبثوا أن وجدوا أنفسهم يحملون ما لا تساوي قيمته جزءاً يسيراً من المبلغ الذي دفعوه للحصول عليها، مما سبب إنهياراً مالياً كبيراً لعدد من رجال الأعمال والمستثمرين.

الإنذار المبكر لحدوث الأزمات:

من خلال الدراسات والتحليلات التي تم القيام بها للأزمات المالية السابقة بغرض فهم الدرس وأخذ العبر منه لتجنب حدوث الأزمات المستقبلية ، لوحظ أن السبب الرئيسي لهذه الأزمات هو الممارسات اللا أخلاقية نتيجة طمع وجشع بعض الأفراد مع بعض الغفلة من الجهات الرقابية التي ينبغي أن تأخذ كل وسائل الحفظ والمحذر لجسم الظواهر الضارة بالأسواق ، حيث يمكن التنبؤ بحدوث الأزمة والسعى لتجنبها ودق ناقوس الخطر عند ظهور بوادرها والتي تشمل :

- عدم الإستقرار السياسي والإقتصادي والاجتماعي .

- إرتفاع حجم الدين العام وزيادة العبء المالي على الدولة ، وتراكم الدين الداخلى وخدمته .
- بروز مظاهر لإختلال ميزان المدفوعات وضعف السيولة وإرتفاع الأسعار نتيجة التضخم وتدهور سعر صرف العملة المحلية.
- الإختلالات الهيكلية فى الاقتصاد وتفشى الرشوة والفساد والمحسوبية والتراخي القضائى فى محاربتها.
- المشاكل التى قد تلحق ببعض القطاعات المالية والشركات المدرجة بالسوق.
- الإرتفاع أو الإنخفاض الحاد فى اسعار التداول بالبورصة .
- التعامل بالمشتقات المالية وعمليات البيع على المكشوف.
- تفشى ظاهرة المضاربات الشديدة غير المبررة.
- كثرة تداول الشائعات وتبنيها بواسطة وسائل الإعلام ووسائل التواصل الإجتماعى ، حيث أن كل الأزمات تبدأ بتصاعد صاروخى لورقة أو أوراق مالية نتيجة لشائعة أو إعلام مضلل سواء بقصد أو بحسن نية.

الفصل الثاني

محاذير حول عمليات أسواق المال

ليس كل ما يقال عن أسواق المال يصب في مصلحتها ويعتدلها ، إذ أن هناك عدة محاذير تشارح حول هذه الأسواق يمكن تلخيصها في خمسة نقاط أساسية تشمل :

١- تغريب السيولة عن الأنشطة الاقتصادية الحقيقة :

إذ يتسبب ضخ السيولة في السوق المالي خصوصاً خلال فترات صعود مؤشرات السوق وارتفاع أسعار الأوراق المالية في تشجيع الناس على استثمار مدخراتهم ودخلهم ورؤوس أموالهم للمضاربة في هذه الأوراق ، مما قد يؤدي حينئذ إلى تباطؤ النشاط الاقتصادي.

٢- إنفصال الأسواق عن الواقع الحقيقي للشركات :

في باستعمال وسائل الدعاية والإعلام والإعلان وتكتيف عمليات الترويج عن شركة معينة ربما لا تكون راجحة سيوهم الجمهور بأنها ناجحة وراجحة، مما سيرفع من مستوى ثقة المساهمين بها وإن كان ذلك على أساس وهمية . وقد اعتبر جون مينارد كينز في كتابه النظرية العامة في التشغيل والفائدة والنقد (الباب الثاني عشر) أن البورصة أشبه بعبارة جمال أي أن الربح في البورصة يقتضي لا تشتري أسهم الشركة الأكثر ربحاً بل أسهم الشركة التي يظن الجميع أنها تحقق ربحاً أكثر.

٣- التداول في الأسواق يمثل تبادل ملكية :

تمثل عمليات المضاربة في الأسواق ساحة لانتقال ملكية الأوراق المالية فيما بين المتعاملين بهدف الحصول على نسبة من أرباح الصكوك أو أسهم الشركات ، بإعتبار أن هذا هو الحافز الرئيسي للمستثمرين في السوق، وبالتالي لا يعتبر السوق في هذه الحالة منتجاً للثروة كما في الأنشطة التجارية مثلاً والتي يجوز أن تتحقق الأرباح (أو لا تتحقق خسائر) على الدوام ، بيد أن ذلك غير مكناً أبداً عن طريق المضاربة في الأسواق المالية ولو على المستوى النظري، فكل ربح عن طريق المضاربة في السوق المالي لا بد من أن

تقابله خسارة طرف آخر ولو بعد أجل غير بعيد؛ غير أن هذا الأمر لا ينطبق على السوق نفسه والوسطاء الذين يتناقضون عمولات ورسوم محددة على كل عملية تداول مما يعني عدم تعرضهم لایة خسائر بغض النظر عن موقف المتداولين بالسوق خسروا أم ربحوا.

٤- إجمام المضاربين عن الإسهام في الاقتصاد الحقيقي :

يعتقد العديد من الناس أن التداول في الأسواق لا يتطلب أي جهد يذكر ولا مهارات كبيرة ، حيث أنه لا يتطلب فتح شركة أو توظيف موظفين أو مسک دفاتر ، مما يعني أن من السهل جداً أن تجني أرباحاً طائلة دون بذل جهود تذكر، بيد أن السوق ليس كذلك دائماً فقد يتسبب دخول مستثمرين يجهلون آلية المضاربات إلى ضياع مدخراتهم ورؤوس أموالهم بجانب أن هذا الفهم يشجع البعض على الكسل والزهد في الدخول في عمليات الاستثمار المباشر مما يؤثر سلباً على النشاط الاقتصادي للدولة .

الفصل الثالث

الممارسات الأخلاقية في أسواق رأس المال

رغم الضوابط العديدة التي تصدر لتفادي الممارسات غير الأخلاقية للتلاعب Pools في أسواق المال إلا أن هذه الأسواق كغيرها من الأسواق التجارية ، لا تخلو من بعض الممارسات التي تحسب في جانب عدم الأخلاقية وتخطئ القواعد المهنية لممارسة العمل بأسواق المال ، وتشمل هذه الممارسات الأنواع التالية:

١- عمليات البيع الصوري للأسهم Sale Wash :

يتم البيع الصوري بالاتفاق بين شخصين لإيهام المستثمرين بتزايد الإقبال على هذه الورقة المالية وبالتالي إرتفاع سعرها بالسوق من خلال عمليات بيع وشراء وهمية بواسطة أشخاص يطلق عليهم (الجوكية) الذين يقومون مع المستثمرين المخادعين في بعض الأحيان بإستغلال فرصة ارتفاع القيمة السوقية لبعض الأسهم فيشترونها من بعضهم البعض ويتبايعونها صوريا بسعر أعلى من السعر الجاري ، بما يوحى لبعض المستثمرين بتحسن أداء الجهة المصدرة للسهم ، ويشجع بعضهم على الشراء ، والنتيجة مزيد من الارتفاع في قيمتها السوقية فيقوم المستثمر المخادع ببيع ما يملكه منها بالسعر المرتفع ويجني أرباحا طائلة .

و قد يحدث العكس ، فلأسباب ضريبية ، يقوم المستثمر المخادع ببيع ما يملكه من الأوراق صوريا إلى شخص آخر بسعر أقل من السعر المحدد الذي سبق أن اشتراها به ، محققا خسائر دفترية تخصم من إيراداته قبل حساب الضريبة . من المؤكد أن هذه الممارسات لا تقرها الشريعة الإسلامية ولا أخلاقيات المهنة وتحاربها القوانين واللوائح المنظمه لعمل الأسواق وتضع لها عقوبات رادعة قد تصل إلى حد السجن مع الغرامة .

٢- إحتكار الأوراق المالية : **Corners**

بحيث تقوم جهة ما بشراء كل الأوراق المالية التي تصدرها شركة ما وذلك بغية إحتكار هذه الأوراق، ومن ثم بيعها لاحقاً في السوق بالسعر الذي يرغب فيه ، وفي بعض الحالات تقوم هذه الجهة بعملية الإحتكار من خلال شراء الأوراق المالية التي بيعها الآخرون على المكشوف بغرض إحتكار عمليات تداولها فترتفع قيمة الورقة فيتحقق رجماً مؤكداً من هذه العملية.

٣- استغلال المستثمرين من قبل وكلائهم : **Churning**

بما أن الوكيل يحصل على عمولته عند إجراء عمليات التداول بيعاً أو شراء بغض النظر عما يحققه المستثمر من ربح أو خسارة ، فإن ذلك يشجع بعض الوسطاء والوكلاط الجشعين على إستغلال ثقة المستثمر فيهم وجعلهم بعض خفايا الأسواق ويدفع بالمستثمر لإبرام أكبر عدد من العقود ، فقط ليزيد من عمولاته المتحصله ، وربما يحاول اقناعه من خلال مفاهيم نظرية المغفل الأعظم ^{١٦} **Greater Fool Theory**

٤- إتفاقيات التلاعب : **Pools**

هي إتفاقيات منبوذة ولا أخلاقية تم بإتفاق عدة جهات بهدف التلاعب في أسعار الأوراق المالية من خلال أحداث حركات تداول مفتعلة في الأوراق المالية تؤثر على أسعارها بغض تحقيق أرباح غير مستحقة لهذه الجهات ، وقد تضم هذه الجهات بعض وسطاء السوق وبعض العاملين بالجهات المصدرة للأوراق المالية التي يتم التلاعب فيها بغض توفير أموال تمكن من إمتلاك أكبر حصة من الأوراق المالية والمتاجرة بها، وقد يشارك في إتفاقيات الإختيار (أو الإمتياز) أعضاء من مجلس إدارة الجهة المصدرة. البعض يطلق على هذه الإتفاقيات إتفاقيات المتاجرة وإتفاقيات الإختيار تشبيهاً لها في الإسم (فقط وليس الجوهر) بالإتفاقيات التي تعقد قانونياً بالبنوك .

^{١٦} - المضاربة في أسواق المال تستند على دراسة التحليل الفني القائم على تحليل سلوك الآخرين والمتداولين في السوق ، فإذا كان المشتري واثقاً من أن هناك آخرين سيشتترون هذه الأسهم منه و باسعار أعلى مما اشتري بها ، فسوف يحصل على هذه الأسهم حتى لو كانت قيمتها أقل من سعرها ، هذه الفكرة تستند إلى شراء سهم حتى لو كان سعره مرتفعاً أو بعيداً عن قيمته الأساسية لأن أحداً ما سوف يشتريه بسعر أعلى وتسمى بنظرية المغفل الأعظم (Fool Theory)

٥- الضخ والتفریغ Pump and Dump

عادة ما يلجأ المتلاعبون في هذه الحالة إلى استخدام وسائل الإعلام ووسائله لنشر الأكاذيب والإشاعات عبر وسائل الإعلام المرئية والمسموعة وباستخدام الانترنت وغرف الدردشة والواتس أب مدعمين أقوالهم بأن المصدر على اطلاع من داخل الشركة بما يدور فيها لقرابة أو صداقة تربطه بأحد مدراء أو موظفي الشركة المعنية، وهذا الشخص المتلاعب في العادة يكون مالكاً لعدد كبير من أسهم شركة متوسطة أو صغيرة الحجم، ومن خلال ترويجه لهذه الإشاعات التي تؤدي إلى إرتفاع سعر السهم (لإنتفاخها الكاذب) يقوم ببيع أسهمه ليحقق أرباحاً من ذلك على حساب المخدوعين.

٦- توافق الطلبات : Matched Orders

من تسميتها يتضح أن العملية تتم عن طريق إدخال أوامر بيع وشراء متطابقة في آن واحد على ورقة مالية محددة، بواسطة عدد من الوسطاء دون معرفتهم لهذا التلاعب، وباستخدام الوسائل الإعلامية يتم التركيز على هذه العمليات بما يوحى بأن هناك اهتماماً كبيراً ومتزبداً على تلك الورقة، ومن ثم يقوم المتلاعبون بعمليات شراء مكثفة دون البيع، فتتجه أسعار الورقة المحددة إلى الصعود فيبادر الجمهور إلى الشراء وتواصل الأسعار في الصعود إلى أن تصل إلى المستوى الذي يرغب فيه المتلاعبون فيقومون ببيع ما لديهم من أوراق، مما تثبت الأسعار أن تدهور، وقد يغتنمون فرصة هذا التدهور فينقلبون إلى الإتجاه النزولي بعد أن كانوا يضاربون على الصعود. وقد تتم العمليات المتطابقة عبر اتفاقيات التلاعب بين المتعاملين بإعطاء سلطة لمدير يتولى المتابعة في سهم معين خلال مدة معينة على أن يتم توزيع الأرباح، الخسائر الناجمة من ذلك فيما بينهم وعادة تكون هذه الاتفاقية مكتوبة وموثقة من كافة الأطراف.

البيع على المكشوف والشراء بالهامش: تعتبر عمليات البيع على المكشوف- Short-Sale والشراء بالهامش Margin Buying من عمليات المضاربة التي تجيزها قوانين الأسواق المالية الدولية في الغالب خصوصاً التي لا تلتزم بالمعايير الشرعية الإسلامية. فالبيع على المكشوف هو عبارة عن بيع الشخص ما لا يملك من أسهم عبرأخذ مراكز

قصيرة الأجل للاستفادة من فروقات الأسعار، ويتم من خلال عمليات بيع لأوراق مالية مقترضة على أمل أن ينخفض السعر، ثم يتم شراء الأوراق المباعة وإعادتها إلى مالكها الأول الذي أقرضت منه^(٢). أما عمليات الشراء بالهامش (المتجرة بالهامش) أو ما يسمى بالتمويل النقدي الجزئي ، والذى يتم عبر دفع المشتري جزءاً من المال المتبقى من وسيط أو وكيل بسوق الأوراق المالية (يوضع المبلغ في حساب لدى الوسيط يسمى حساب الهامش Margin Account) بغرض شراء عدد أكبر من الأوراق المالية، ومن ثم رهنتها لدى الوسيط نفسه كضمان للقرض ، على أن يدفع المشتري للوسيط فائدة شهرية محددة. هذا النوع من المضاربات محظوظ شرعا ولا يجوز التعامل به في سوق الخرطوم للأوراق المالية، إذ أن البيع على المكتشوف يحرم لأنه يجمع بين علتي التعامل بالربا وصيغة بيع ما لا يملك المنفي عنها شرعا، وفقا لفتوى مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم : ٦٣ / ١ / ٧ بشأن الأسواق المالية في دورته السابعة المنعقدة خلال الفترة من ١٢ إلى ١٤٢٠ ذوالقعدة ١٤١٢ هـ الموافق لها -٩- ١٤١٥ م مايو ١٩٩٢م .

التي تنص على:

- (أ) لا يجوز شراء السهم بقرض ربوى يقدمه السماسار أو غيره للمشتري لقاء رهن السهم.. لما في ذلك من المرابحة وتوثيقها بالرهن، وهما من الأعمال المحرمة بالنص على لعن آكل الربا وموكله وكاتبته وشاهديه.
- (ب) لا يجوز أيضاً بيع سهم لا يملكه البائع وإنما يتلقى وعداً من السماسار بإقراضه السهم في موعد التسليم.. لأنه من بيع ما لا يملك البائع، ويقوى المنع إذا اشترط إقراض الثمن للسمسار ليتسع له بفائدته للحصول على مقابل الإقراض . أما المتجرة بالهامش فعلة تجريها ترجع لإشتمالها على الربا صراحة، كما أنها تتضمن سلفاً وبيعاً في آن واحد، وقد جاء قرار الجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي مفصلاً في حكم هذه المعاملة، في دورته الثامنة عشرة المنعقدة بجدة المكرمة خلال الفترة من ١٠ إلى ١٤٢٧ / ٣ الموافق لها ١٢-٨ إبريل ٢٠٠٦، والذي شدد على حرمة هذه المعاملة.

(٢) البرواري: بورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي، ص ١٩٦ وما بعدها.

الفصل الرابع

أسواق المال ومكافحة غسل الأموال

يعتبر موضوع غسل الأموال من أكبر التحديات التي تسعى الأسواق المالية جاهدة في مكافحتها خشية تأثيرها السلبي على أداء السوق المعنى ومخاطرها قد تتعدى الدولة نفسها إلى دول أخرى ، وفي العادة يتم غسيل الأموال بالدرج على درجات ثلاثة ؛ في الدرجة الأولى يقوم غاسل الأموال غير المشروعة بتوظيفها على دفعات في شراء الأسهم والسنادات والصكوك وإيداع بعضها بالبنوك والمؤسسات المالية ، ثم يرتفع إلى الدرجة الثانية بالتمويل لإخفاء المصدر الحقيقي للأموال عن طريق إجراء سلسلة من المعاملات المالية التجارية النظيفة من خلال شراء وبيع أصول تجارية ؛ ليرتقى للمستوى الآمن من خلال إعادة وضع الأموال غير المشروعة بعد غسلها وتنظيفها. هذا وتعتبر أسواق المال الدولية من الفضاءات الرحبة التي قد تمكن لهذا النوع من الأموال ممارسة نشاطها حيث تصعب متابعتها ومراقبتها أو حتى محاصرتها في هذه الأسواق في عصر الدفع الإلكتروني وأنظمته المتعددة من خلال الشبكة العنكبوتية الإلكترونية عبر الانترنت، خصوصاً وأن غاسلي الأموال لا يهتمون بالجدوى الاقتصادية للاستثمار أو عامل الرجحية بقدر تركيز اهتمامهم على التوظيف الذي يضمن دخول الأموال في النظام المصرفي والمالي النظيف من خلال تبييضها في السوق ، وهو ما يشكل خطراً محدقاً بمناخ الاستثمار في الأسواق المالية ، فحركة مثل هذه الأموال المتسخة ستؤدي بلا شك إلى إرباك السوق وتزييج عملية المضاربات ما بين المتعاملين في السوق وخلق حالة من المنافسة غير المتكافئة مع المستثمرين ، والتي تفسد السوق وسمعته مثل ما تفسد قطرة الخبر الماء ، كما أنها قد تؤثر على أسعار الفائدة وأسعار الصرف وما يعكسه ذلك من تباين سريع في أسعار الأسهم والسنادات وتداوها وبالتالي الوقع في الخسائر أو الانسحاب من السوق أو إفلاس بعض المستثمرين؛ خاصة إن كان الأمر يتم من خلال

شبكات الجرائم المنظمة ومؤسساتها الدولية ذات الإمكانيات الهائلة المتخصصة في عمليات غسل الأموال القذرة والتى توظف عدداً من المستشارين القانونيين الاقتصاديين والماليين والوكلاء لإدارة ومتابعة عمليات التداول ، خاصة من خلال بعض المؤسسات المالية والبنوك غير المراقبة (OFF- SURE BANKS) التي تقوم بإصدار مستندات وشهادات استخدام نهائى مزورة لإخفاء مصدر الأموال القذرة ، لهذا نجد أن معظم الأسواق تمنع التعامل من خلال الحسابات السرية المالية والمصرفية وعمليات شراء الأسهم والسنادات عن طريق سلسلة من عمليات البيع وخاصة تلك التى تتم من خلال المؤسسات المالية والبنوك غير المراقبة بسلطات نقدية و مالية معترف بها .

الباب الثالث

تنظيمات وسوق الماء

الفصل الأول

المنظمات التي تعنى بأسواق المال

كما سبق ذكره فإن تاريخ بدء البورصات عملها بشكل منظم يرجع إلى بداية القرن العشرين الذي انتشرت فيه أسواق المال في مختلف البلدان ، و نستعرض فيما يلي معلومات أساسية عن بعض البورصات العربية والإفريقية والعاملية بجانب المنظمات والهيئات ذات الصلة بأعمال البورصات ، والتي تشمل المنظمة الدولية للهيئات الرقابية للأسواق المالية و الإتحاد العالمي للبورصات بجانب إتحاد البورصات العربية و إتحاد البورصات الإفريقية و إتحاد البورصات اليوروآسيوية.

المنظمة الدولية للهيئات الرقابية للأسواق المالية (IOSCO) :

تأسست المنظمة الدولية للهيئات المشرفة على أسواق المال (International Organization of Securities Commissions) في عام ١٩٨٣ م من حوالى ١٢٥ عضواً تشمل الجهات والهيئات المنظمة للأسواق المالية واختيرت مدينة مدريد كمقر دائم لها ، وهي حتى الآن تمثل أرفع جهة مهنية معترف بها على مستوى العالم في مجال الرقابة والإشراف على أسواق المال ، وتهدف إلى تأسيس ونشر المعايير الدولية مع رؤية مستقبلية لتحسين شفافية وفعالية أسواق الأوراق المالية وحماية المستثمرين، بالإضافة إلى تفعيل التعاون بين المنظمين للحد من الجرائم الاقتصادية، تتمتع المنظمة بحضور فاعل في مجالات تنظيم وتطوير المعايير والأسس المنظمة للأسواق المالية وتحث أعضائها للعمل معاً من أجل تحقيق الأهداف التالية :

- التعاون معاً للوصول إلى أعلى المستويات التنظيمية من أجل الحفاظ على كفاءة وسلامة معاملات الأسواق المالية الدولية.
- تبادل المعلومات والخبرات الخاصة من أجل تدعيم التطور للأسوق المحلية.
- توحيد الجهود لتأسيس مستويات فعالة للرقابة على المعاملات الدولية للأوراق المالية.

- تدعيم المساعدات الفنية المتبادلة لتحقيق سلامة الأسواق وذلك بالتطبيق الصارم والفعال للقواعد التنظيمية ضد المخالفات التي تшوب المعاملات بالأسوق المالية.
وقد أقرت المنظمة ثمانية وثلاثون مبدعاً أساسياً لتنظيم أسواق المال للدول الأعضاء بالمنظمة والتي تم وضعها على أساس تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية هي :

- توفير الحماية لكافة العملاء المستهلكين للخدمات المالية.
- ضمان أن هذه الأسواق تحقق العدالة والكفاءة والشفافية للمعاملات.
- التقليل من المخاطر الناشئة عن المعاملات المالية.

وقد تم تقسيم هذه المبادئ إلى تسع مجموعات مختلفة تشمل:-

- ١- المبادئ الخاصة بالجهة المنوط بها وضع القواعد التنظيمية لسوق المال.
- ٢- المبادئ الخاصة بالمؤسسات ذاتية التنظيم.
- ٣- المبادئ الخاصة بتطبيق القواعد التنظيمية للأسوق المالية.
- ٤- المبادئ الخاصة بالتعاون في تنظيم لوائح الأسواق المالية.
- ٥- المبادئ الخاصة بالشركات المصدرة للأوراق المالية.
- ٦- المبادئ الخاصة بمراقبى الحسابات ووكالات التصنيف الإئتمانى ومقدمى خدمات المعلومات.
- ٧- المبادئ الخاصة بآليات الاستثمار الجماعى - صناديق الاستثمار.
- ٨- مبادئ خاصة بالشركات العاملة فى مجال الأوراق المالية.
- ٩- مبادئ خاصة بالسوق الثانوى (سوق التداول).

أولاً : المبادئ الخاصة بالجهة المنوط بها وضع القواعد التنظيمية لسوق المال :

- ١- يجب ان يتوافر الوضوح في المسؤوليات الخاصة بالجهة المنظمة للسوق .
- ٢- من الضروري أن يتوافر للجهة المنظمة للسوق الاستقلالية التامة فى تنفيذ أعمالها ومارسة سلطاتها وتحمل مسؤولياتها عن ممارستها لوظائفها وسلطاتها.

٣- يجب أن يتوافر للجهة المنظمة للسوق السلطة الكافية والموارد اللازمة بالإضافة إلى القدرة على أداء وظائفها وممارسة سلطاتها وتنفيذ عقوباتها على المخالفين للنظم.

٤- يجب على الجهة المنظمة للسوق أن تبني إجراءات تنفيذية تتسم بالوضوح والتناسق فيما بينها .

٥- يجب على كوادر الجهة المنظمة للسوق أن تتطلع إلى تطبيق أعلى المستويات القياسية الخاصة بالعمل بمهنية تامة، وعلى الأخص تلك المرتبطة بالحفظ على سرية البيانات والمعلومات.

٦- على الجهة المنظمة للسوق ان تقوم بذاتها – أو تشارك في - عمليات الرقابة وإدارة والحد من مخاطر التداعى للأسواق المالية التي تقع تحت سيطرتها.

٧- يجب أن تقوم الجهة المنظمة للسوق – أو تشارك في - عمليات مراجعة وفحص القواعد المنظمة للسوق ومؤشراتها.

٨- ينبغي على الجهة المنظمة التأكد من تجنب شبهة تضارب المصالح ، والعمل على الحد منها ، مع الإفصاح و الكشف عنها، والعمل على إدارتها.

ثانيا : المبادئ الخاصة بالمؤسسات ذاتية التنظيم :

٩- على الجهة المنظمة للسوق الاستفاده من عمل المؤسسات ذاتية التنظيم التي تمارس مسئوليات إشرافية مباشرة في المجالات الخاصة بها إلى المدى الذي يتناسب مع حجم ونضج الأسواق. و يجب أن تكون المؤسسات ذاتية التنظيم خاضعة لإشراف الجهة المنظمة للسوق كما يجب أن تراقب مقاييس العدالة والسرية عند ممارسة السلطات وتفويض المسئوليات.

ثالثا : المبادئ الخاصة بتطبيق القواعد التنظيمية للأسواق المالية :

١٠- يجب أن يكون للجهة المنظمة سلطات الفحص الشامل والتحقيقات والرقابة.

١١- يجب أن تتمتع الجهة المنظمة للسوق بسلطات التطبيق الشامل للقواعد التنظيمية للسوق.

١٢- يجب أن يتضمن النظام الرقابي التطبيق الفعال والصحيح لعمليات التفتيش والتحقيق والرقابة وسلطة الإلزام بالتشريعات والتحقق من فاعلية برنامج الإلتزام والرقابة الداخلية.

رابعا : المبادئ الخاصة بالتعاون في تنظيم لوائح الأسواق المالية :

١٣- يجب على الجهة المنظمة للسوق أن تتمتع بالسلطة لتبادل المعلومات المنشورة وغير المنشورة مع الجهات الأخرى المنظمة للأسواق المحلية والأجنبية المماثلة لها.

١٤- يجب أن تضع هيئة الرقابة على سوق المال نظاماً لتبادل المعلومات وتحدد وقت وكيفية تبادل المعلومات وغيرها مع الجهات المحلية والأجنبية المماثلة لها.

١٥- يجب أن تسمح اللوائح التنظيمية للقائمين بالعمل بعد الجهات الأجنبية المناظرة المنظمة لأسواقها بما تتحاجه لعمل تحقيقات تختص بأدائها لوظائفها وممارسة سلطاتها الرقابية.

خامسا : المبادئ الخاصة بالشركات المصدرة للأوراق المالية :

١٦- يجب أن يتوافر إفصاح كامل ودقيق وفي توقيت مناسب عن المؤشرات المالية وكذلك المعلومات الأخرى التي تساعد المستثمرين في اتخاذ قراراتهم.

١٧- يجب أن يعامل مالكي أسهم الشركات بأسلوب يتسم بالعدل والمساواة.

١٨- يجب أن تكون معايير المحاسبة والمراجعة في أعلى المستويات المقبولة عالميا.

سادسا : المبادئ الخاصة بمراقبى الحسابات ، ووكالات التصنيف الإنتمانى ، ومقدمى خدمات المعلومات :

١٩- ينبغي أن يخضع مراقبو الحسابات لمستوى كاف من الرقابة.

٢٠- ينبغي أن يكون مراقبو الحسابات مستقلون تماماً عن الجهة المصدرة التي يقومون بمراجعة حساباتها.

- ٢١- ينبغي أن تتمتع معايير المحاسبة بجودة عالية مقبولة دوليا.
- ٢٢- ينبغي أن تخضع وكالات التصنيف الإئتمانى لمستوى كاف من الرقابة ولكلأفة متطلبات الترخيص والرقابة المستمرة.
- ٢٣- ينبغي أن تخضع الجهات الأخرى التى تقدم خدمات تحليلية وتقيمية للمستثمر ، للرقابة ولنظام يتناسب ودورها فى السوق أو لنظام رقابي يتناسب مع درجة إعتماد النظام الرقابي على هذه الجهات.

سابعا : المبادئ الخاصة باليات الاستثمار الجماعي - صناديق الاستثمار:

- ٢٤- ينبغي على النظام الرقابي ان تضع معايير تتسم بالملائمة والحكومة والتنظيم وسهولة التطبيق لمن يرغب في التسويق او تشغيل نظم الاستثمار الجماعي .
- ٢٥- ينبغي على النظام الرقابي وضع قواعد تحكم الشكل القانوني والميكيلي للشركات وكذاك وضع قواعد للفصل بين اصول واستثمارات العملاء وحمايتها
- ٢٦- ينبغي ان يتضمن الاطار الرقابي النص علي الاصفاح عن كافة النواحي الخاصة بصناديق الاستثمار او اي نظام للاستثمار الجماعي ، حيث يعد ذلك امرا هاما لتقييم مدى ملائمة صندوق الاستثمار لمستثمر محدد او نوعية المستثمر المستهدف وكذاك تحديد العوائد التي تحقق للمستثمر نتيجة استثماره في الصندوق او النظام .
- ٢٧- ينبغي ان يتضمن الاطار الرقابي وجود اسس صحيحة ومفصح عنها بشان تقييم الاصول وتسعير الوثائق وتنظيم الاسترداد للوثائق المصدرة في الصندوق او في نظم الاستثمار الجماعي .
- ٢٨- ينبغي ان يضمن النظام خصوص صناديق التحوط و/أو مديرى ومستشارى صناديق التحوط لمستوى كافٍ من الرقابة .

ثامنا : مبادئ خاصة بالشركات العاملة في مجال الأوراق المالية:

- ٢٩- يجب أن تتضمن اللوائح التنظيمية حد أدنى من الشروط الواجب توافرها للشركات العاملة في مجال الأوراق المالية.

٣٠- يجب أن يتوافر لشركات الوساطة العاملة في مجال الأوراق المالية رأس مال مصدر وقابل للزيادة يفي المتطلبات الرقابية التي تعكس المخاطر التي قد تتعرض لها هذه الشركات .

٣١- يجب على الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية أن تستجيب للقواعد المطلوبة بالنسبة للتنظيم الداخلي لهذه الشركات والخبرة اللاحزة للمديرين والتي تهدف لحماية مصالح العملاء وبحيث تقبل الإدارة تحمل المسئولية تجاه هذه المتطلبات .

٣٢- يجب توافر إجراءات قانونية للتعامل مع عدم توفيق الشركات العاملة في مجال الأوراق المالية لأوضاعها في أداء أعمالها وتعثرها، للحد من أضرار وخسائر المستثمرين واحتواء مخاطر المعاملات والتعثر.

تاسعاً : مبادئ خاصة بالسوق الثانوي (سوق التداول) :

٣٣- يجب أن يخضع نظام التداول وإنشاء بورصات الأوراق المالية لسلطة وإشراف الجهة المنظمة للسوق.

٣٤- يجب توافر رقابة مستمرة وإشراف على البورصة ونظم التداول بهدف ضمان سلامة المعاملات من خلال المحافظة على قواعد العدالة والمساواة التي تحقق التوازن المناسب بين مطالب مختلف المتعاملين بالسوق.

٣٥- يجب أن تهدف القواعد والأحكام والضوابط إلى شفافية التعامل في البورصة.

٣٦- يجب أن توضع الضوابط والأحكام والقواعد التي تضمن كشف عمليات التلاعب في الأسعار والممارسات غير العادلة وتعمل على منعها.

٣٧- يجب على الجهة الرقابية أن تضع الضوابط والاحكام والقواعد التي تؤدي إلى تقليل خاطر عدم الوفاء بالالتزامات المالية التي قد تؤثر على أداء السوق.

٣٨- يجب أن يخضع نظام التسوية والمقاصة والجهات الأساسية التي تتعامل معه إلى متطلبات رقابة وشراف تضمن العدالة والفاعلية والكفاءة والحد من مخاطر التداعي والتعثر .

الإتحاد العالمي للبورصات : World Federation of Exchanges

يعتبر الإتحاد العالمي للبورصات مرجعاً أساسياً في مجال صناعة الأوراق المالية التي تحكم في عمليات التداول والتسوية والتلاصق والوسطاء والوكاء والإفصاح وحماية المستثمرين وغيرها ، ويهدف هذا الإتحاد إلى توفير بيئة تعاون دولي لتبادل المعلومات والخبرات بين المتخصصين في أسواق المال، حيث تتم مناقشة الموضوعات ذات الاهتمام المشترك ودراسة الحلول التي من شأنها تعزيز كفاءة الأسواق، كما يستهدف الإتحاد تعزيز التعاون بين الهيئات الرقابية بالنسبة للأسواق المالية . كما يقدم الإتحاد الدعم للبورصات الناشئة والأصغر حجماً ضمن جهوده الرامية إلى تطوير الأسواق التي تعمل وفقاً لمعايير أعضاء الإتحاد، مما يسهم في الوصول إلى أسواق مال ذات ممارسات عالمية وكفاءة عالية. لهذا نجد أن عضوية هذا الإتحاد تعتبر معياراً عالمياً لتوافق البورصة والمؤسسات المالية ، في دولة ما، مع المعايير الدولية، حيث تعتبر عضوية الإتحاد العالمي للبورصات دلالة على أن البورصةعضو تلتزم بأفضل معايير التداول المتفق عليها عالمياً وهذا التصنيف يمكن من جذب المزيد من الاستثمارات المحلية والأجنبية للبورصة . إذ أن عضوية الإتحاد تعكس التزام البورصات الأعضاء بمعايير العالمية المتعارف عليها ، كما يعد الإتحاد مؤسسة مرعجة هامة للعديد من المستثمرين الدوليين والمؤسسات الاستثمارية العالمية فيما يتعلق بتوفير المعلومات والتقارير عن المناخ الاستثماري لأسواق الدول الأعضاء، وذلك على اعتبار أن بعض المستثمرين الدوليين لا يرغبون بالاستثمار بأي بورصة ليست عضواً في الإتحاد. ويضم الإتحاد العالمي للبورصات حوالي ٥٦ عضواً من جميع أنحاء العالم بالإضافة إلى ١٦ عضواً فرعياً و ١٧ عضواً مراسلاً، تتضمن تحتمهم أكثر من ٤٥ ألف شركة مدرجة، و تغطي قاعدة بيانات الإتحاد أكثر من ٣٥٠ مؤسساً. ويدير الإتحاد العالمي للبورصات مجلس إدارة مكون من سبعة عشر عضواً ، يتم انتخاب الرئيس ونائبه من الجمعية العمومية للإتحاد لفترة رئاسة مدتها عامين فقط .

إتحاد البورصات العربية:

في عام ١٩٧٨ أصدر مؤتمر مخاطبي البنك المركزي العربي^{١٧} الذي عقد برعاية الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في المملكة الأردنية الهاشمية ، قراراً بالصادقة على إنشاء إتحاد البورصات العربية كجهاز توجيهي وترشيدى لبورصات الأوراق المالية العربية ، على أن تكون مدينة بيروت مقراً له، مع جواز إنشاء مراكز فرعية له في الدول العربية. يهدف الاتحاد بوجه عام إلى تنسيق العمل بين أعضائه، وتسهيل تبادل المعونة الفنية فيما بينهم، والمساهمة في تنسيق القوانين والأنظمة المعمول بها في هذا الميدان وتذليل الصعوبات التي تعرّض الاستثمار العربي وتوسيع قاعدته وتنوع أدواته، وتشجيع إدراج وتداول الأوراق المالية العربية، وتشجيع توظيف استثمار رؤوس الأموال العربية في مجالات التنمية المشتركة بالوطن العربي ولا سيما المشاريع المشتركة. وقد حددت

أهداف الإتحاد في النقاط الآتية:

١. تطوير أعمال البورصات العربية والمقاصد وشركات الوساطة المالية ورفع كفاءة أدائها محلياً وعربياً.
٢. إيجاد قنوات الاتصال بين أعضاء الإتحاد بما ييسر إدراج وتداول الأوراق المالية العربية المسجلة لديها بما يخدم هدف تنمية أسواق المال العربية.
٣. القيد المشترك للشركات العربية لدى البورصات الأعضاء والعمل على حرية تداول الأوراق المالية بين المواطنين العرب.
٤. مواءمة الأنظمة المعمول بها في البورصات الأعضاء من النواحي التشريعية والتكنولوجية.
٥. المساعدة في تنظيم الإصدارات الجديدة العامة (سندات أو أسهم أو أي أوراق مالية أخرى) والبحث على إنشاء الأجهزة الرسمية القطرية المختصة بمراجعة الإصدارات وتبادلها ومساعدة في تنظيم وتداول هذه الإصدارات.

^{١٧} - الموقع الرسمي لإتحاد البورصات العربية.

٦. العمل على توسيع قاعدة المساهمين في البورصات الأعضاء من خلال زيادة سيولة وعمق هذه البورصات مما يزيد من إقبال المستثمرين عليها.
٧. تشجيع إنشاء الشركات المالية التي تقوم بوظائف الوساطة المالية خاصة التي تضطلع بها تغطية وترويج وتسويق الإصدارات الجديدة.
٨. توفير وتبادل البيانات والمعلومات بين أعضاء الاتحاد حول الشركات المصدرة والأوراق المالية المتداولة فيها وأسعارها.
٩. توسيع قاعدة الاستثمار في الأوراق المالية من خلال نشر الوعي الادخاري والاستثماري بين المواطنين العرب.
١٠. المساعدة على التوسيع في إقامة البورصات ومراكز التسوية والتداول والإيداع في الدول العربية عن طريق توفير الدراسات والخبرات الفنية اللازمة لذلك.
١١. عقد برامج تدريبية متخصصة مما يساهم في رفع كفاءة العاملين في المؤسسات الأعضاء في الاتحاد إضافة إلى تنظيم المؤتمرات المتخصصة.
١٢. الإعداد أو المشاركة في الندوات العربية والعالمية ذات العلاقة بأعمال الاتحاد بصورة مباشرة أو بالتعاون مع الاتحادات والمنظمات العربية والدولية ذات العلاقة.
١٣. إصدار النشرات والمطبوعات الدورية التي تهدف إلى تقوية الروابط فيما بين الأعضاء للتعرف بأوجه نشاطات الاتحاد وفعاليته في مختلف المجالات بما في ذلك إنشاء موقع إلكتروني للاتحاد.
١٤. حل المشاكل الطارئة بين الأعضاء والقيام بدور التحكيم أو التوفيق بينهم عندما يطلب إليه ذلك.

١٥. تشجيع إيجاد الظروف المناسبة لتداول الأوراق المالية وإيجاد الضوابط التي تساعد على خلق سوق مالية مستمرة.
١٦. توحيد المصطلحات الفنية في مجال البورصات.
١٧. التعاون والتنسيق مع هيئات الأوراق المالية العربية والعالمية والاتحاداتها.
١٨. التعاون والتنسيق مع البورصات العالمية والاتحاداتها.
١٩. إنشاء قاعدة بيانات عن كافة أعضاء الاتحاد.
٢٠. أية مهام أخرى يحددها مجلس للاتحاد في إطار أهدافه.

والإتحاد يعتبر مؤسسة غير هادفة للربح ، ويضم في عضويته أعضاء عاملين ، كما تسمح لوائحة بوجود أعضاء منتسبين وأعضاء مراقبين، وذلك على النحو الآتي :

١- الأعضاء العاملون:

وهم بورصات الأوراق المالية ومراكز التسوية والتناقص والإيداع التي تقدم بطلب إنضمام إلى الإتحاد، متى وافق مجلس الإتحاد على قبول عضويتها بأغلبية ثلثي أعضائه الحاضرين، ويكون للأعضاء العاملين كافة الحقوق المترتبة على العضوية بما فيها حق التصويت وحق الترشيح لعضوية المجالس واللجان التي يشكلها الإتحاد.

٢- الأعضاء المنتسبون:

وهم الجهات والشركات والمؤسسات الأخرى من غير المذكورة في الفقرة (١) أعلاه والتي لها علاقة بأعمال وأنشطة الإتحاد بما فيها شركات الوساطة المالية التي تقدم بطلب إنضمام كعضو منتبه إلى الإتحاد متى وافق مجلس الإتحاد على قبول عضويتها بأغلبية ثلثي أعضائه الحاضرين. ويكون للأعضاء المنتسبين حق حضور إجتماعات الهيئة العامة والنشاطات والمؤتمرات والندوات التي ينظمها الإتحاد وحق الحصول على كافة البيانات والمعلومات التي ينشرها الإتحاد، ويكون لهم حق التصويت في إجتماعات الهيئة العامة للإتحاد.

-٣- الأعضاء المراقبون

وهم الأشخاص أو الجهات الذين تم دعوتهم من قبل الرئيس لحضور إجتماعات الهيئة بصفة مراقب.

ومن أهم الإنجازات التي تحسب لاتحاد البورصات العربية ، إطلاقها بالتعاون مع مؤسسة ستاندرد اند بورز ، مؤشر البورصات العربية S&P/AFE 40 Index الذي يعكس اداء ٤٠ شركة من كبرى الشركات المدرجة على البورصات العربية منها البحرين، مصر، الأردن ، الكويت ، لبنان، المغرب ، عمان، فلسطين، قطر، المملكة العربية السعودية، تونس والإمارات العربية المتحدة ، وقد تم اختيار هذه الشركات بحسب المعايير الدولية لمؤسسة ستاندرد اند بورز ومنها الرسمية السوقية وحجم التداول ونسبة الأسهم الحرة من رأس المال. ويلاحظ أن المؤشر يمثل كل من البلدان الأعضاء في اتحاد البورصات العربية التي توفر المعلومات الخاصة بشركاتها عبر الوكالات العالمية، بشركة واحدة على الأقل، على أن لا يتعدى الحجم التمثيلي لاي بلد عشرة شركات على الأكثر ونسبة ٣٥٪ من المؤشر.

إتحاد البورصات الإفريقية (ASEA) :

تم تأسيس إتحاد البورصات الإفريقية African Securities Exchanges Association كمؤسسة غير هادفة للربح في ١٣ نوفمبر ١٩٩٣م بكينيا ، وذلك بهدف وضع منهج للتعاون الإفريقي المشترك وتبادل المعلومات فيما بين البورصات الإفريقية. وقد بدأ الاتحاد ببورصة نيروبي كأول عضو في الإتحاد ، تلتها بورصات موريشيوس وأوغندا ودار السلام ، إلى أن بلغ العدد الحالى للبورصات الأعضاء حوالي ٢٥ بورصة إفريقية . ومثله ومثل الإتحادات الأخرى ، فيهدف اتحاد البورصات الإفريقية إلى التعاون فيما بين الدول الأعضاء من حيث تبادل المعلومات و الخبرات والأبحاث بالإضافة إلى برامج تدريب العاملين التبادلية بين البورصات الإفريقية الأعضاء، بجانب التنسيق مع الإتحادات والهيئات العالمية الخاصة بصناعة الأوراق المالية.

ويهدف إتحاد البورصات الإفريقية إلى إطلاق العنان للإمكانيات الكبيرة المتاحة لأسواق المال الأفريقية للتعاون فيما بينها وتقديمها لأسواق العالمية لخدمة أهدافها المتمثلة في :

- ١ - تعزيز التعريف بأعضاء إتحاد البورصات الإفريقية (الآسيان) على الصعيد الدولي بهدف جذب تدفقات رؤوس الأموال إلى أسواق رأس المال الأفريقية.
- ٢ - توفير منصة معلومات موثوقة في الأسواق العامة الأفريقية وبواحة لتجميع الإحصاءات والمعلومات بشأن عمليات التداول في أسواق المال الإفريقية.
- ٣ - يمثل الإتحاد صوت أفريقيا المالى وقوة الضغط للدفاع عن حقوق أعضائه.
- ٤ - تعزيز عمليات تنمية وتطوير الأسواق المالية الأفريقية من خلال التعاون الوثيق فيما بين الأعضاء .
- ٥ - تعزيز بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بالأسواق المالية الإفريقية.
- ٦ - تحفيذ وتشجيع ورعاية التحالفات والإتفاقيات الثنائية فيما بين الأعضاء .

إتحاد البورصات اليوروأسيوية (FEAS) :

تم تأسيس إتحاد البورصات اليورو أسيوية The Federation of Euro-Asian Stock Exchanges في ١٦ مايو ١٩٩٥ بمائة عشر عضواً مؤسساً ، ومن ثم فتح باب العضوية لأسواق المال والبورصات المختلفة في كافة أنحاء أوروبا وأسيا ، كما فتحت بعض الأعضاء خارج الاتحاد الأوروبي والدول المتمرضة في جنوب ووسط آسيا والشرق الأوسط حتى بلغت العضوية حوالي ٣٣ عضواً أساسياً بجانب ١١ من الأعضاء الفرعيين، حيث فتح باب العضوية الفرعية لمؤسسات المقاصة والتسوية والحفظ المركزي التي تعمل في نفس هذه المناطق . كما تضم ثلاثة أعضاء مراقبين واربعة بمحظ إتفاقيات ثنائية. وتتوزع هذه العضوية في ثلاثين قطراً مختلفاً في النطاق المذكور. ويهدف إتحاد البورصات اليورو أسيوية إلى خلق مناخ يرسى مبادئ العدالة والكفاءة والشفافية في الأسواق الأعضاء مع الحد من أو إزالة معوقات التداول بين هذه الأسواق من خلال التعاون الثنائي المشترك والافتتاح بين بورصات المنطقة ، حيث قام الإتحاد بإنشاء مركز بيانات مركزي يعمل على توحيد وتعزيز الإحصاءات عبر الأسواق الأعضاء، بالإضافة إلى تدشينه مؤشر إتحاد البورصات اليوروأسيوية والذي يعتبر خطوة ضرورية نحو تعزيز

التداول عبر الحدود، علاوة على تنفيذه لأنشطة خاصة تعمل على تنمية البورصات مثل برامج تبادل العاملين بالبورصات المختلفة وإنشاء مركز تدريبي للاتحاد، هذا بجانب المشروعات المشتركة بين اتحاد البورصات اليورو آسيوية مع الجمعيات والمنظمات الدولية مثل البنك الدولي، واتحاد البورصات العالمية ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية.

المنظمة العامة لشركات الإيداع والقيد المركزي لدول إفريقيا والشرق الأوسط : AMEDA

تأسست المنظمة العامة لشركات الإيداع والقيد المركزي لدول إفريقيا والشرق الأوسط في أواخر شهر أبريل من عام ٢٠٠٥ م كمنظمة غير هادفة للربح بغرض توثيق أواصر التعاون وتبادل الخبرات بين أعضائها من مراكز الإيداع وغرف المقاصة ، ونشر أفضل الممارسات العالمية في مجال خدمات المقاصة والتسوية والإيداع المركزي . تتمتع مراكز الإيداع والتقاضي بمنطقة الشرق الأوسط وأفريقيا بالعضوية الكاملة للمنظمة بعد إستيفاء شروط العضوية ، بحيث يحق لها المشاركة في كافة فعاليات المنظمة ولها حق التصويت في الجمعية العمومية ، أما الجهات التي تقوم بهذا العمل في هذا الأقليم من غير المذكورة فيمكن أن تتمتع بعضوية غير كاملة بعد إستيفاء المتطلبات ودفع الرسوم المقررة على أنه لا يحق لها التصويت . وبالرغم من حاثة المنظمة فقد بلغ عدد الأعضاء أكثر من ثلاثون عضوا منهم سبعة وعشرون عضوا يتمتعون بالعضوية الكاملة.

الفصل الثاني

نماذج لبورصات عالمية وعربية وإفريقية

١- بورصات عالمية:

- بورصتا نيويورك وناسداك بالولايات المتحدة الأمريكية:

يبلغ عدد الأسواق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية حوالي أربع عشر بورصة في الوقت الحاضر، وأهمها وأكبرها بورصة نيويورك ، ونظراً للوزن الكبير للإقتصاد الأمريكي في الناتج الإجمالي العالمي فمن المؤكد أن تمثل حركة التداول في كل من بورصة نيويورك وبورصة ناسداك، ما يوازي نحو نصف إجمالي حركة التداول في بورصات العالم ، خصوصا وأن العديد من أسهم الشركات الدولية الكبرى يتم تداولها في هاتين البورصتين ، بجانب تداول الأسهم الأمريكية المحلية و ما زاد من أهمية هذه البورصة ، الوضع التميز للدولار الأمريكي في النظام النقدي الدولي . و تعد بورصة نيويورك (وتسمى ببورصة وول ستريت نسبة للشارع المتواجد فيه بنيويورك) من أقدم البورصات، وهي التي بدأت منها الأزمة الإقتصادية العالمية في سنة ١٩٢٩ م ، كما أنها تعتبر أكبر بورصة في العالم وفقاً للقيمة السوقية للشركات المحلية المدرجة ، ومع أن بورصة ناسداك تسبقها في الترتيب فيما يتعلق بعدد الشركات المقيدة بها، إلا أنها لا تزال الأكبر من حيث قيمة الأسهم المتداولة بها، حيث تضم بورصة ناسداك (NASDAQ) - الجمعية الوطنية لعروض الأسعار الإلكترونية لتجار الأوراق المالية - أكثر من ثلاثة آلاف شركة مقيدة ، مما يجعلها تعتبر ثالث أكبر بورصة في العالم من حيث القيمة السوقية وتحتل المركز الثاني بين البورصات من حيث حجم عمليات التداول ، وأشتهرت بكونها بورصة التكنولوجيا - حيث تعمل العديد من الشركات المقيدة بها في مجالات الاتصالات أو الإعلام أو التكنولوجيا- ومع أنها بورصة إلكترونية، إلا أنه لا تزال عمليات التداول تتم من خلال صناع السوق، الذين يسكنون سجلات أسهم معينة

لا يتم تنفيذ عمليات الشراء فيها إلا بواسطتهم . وتمثل البورصتين سوقاً لحوالي ٥٠٪ من الإنتاج القومي الخام الأمريكي، فهي التي تدير معظم الاقتصاد الأمريكي، ويمثل مؤشر داوجونز DAW JONES الممثل للشركات الكبرى (DJIA) وكذا مؤشر نازدак الممثل لقطاعات التكنولوجيا والعلوم والتكنولوجيا والإتصال NASDAQ أهم المؤشرات السائدة في التداول. كان ظهور نيويورك كمركز مالي دولي مهم عندما تم إصدار قرضين بالدولار الأمريكي في عام ١٩٥٤ استفادت منها بلجيكا و أستراليا، بـ ٥٥ مليون دولار ، ومن ثم تطورت بورصة نيويورك ، حتى وصلت الاستثمارات طويلة الأجل في السندات الأجنبية مبلغ ٧,٥ مليار دولار في منتصف السبعينيات من القرن العشرين، حيث بلغ إجمالي السندات المصدرة من قبل السوق المالي الأمريكي حوالي ١١٤٦ مليون دولار أمريكي في عام ١٩٦٢م (هذا المبلغ يتجاوز مجموع القروض الأجنبية المصدرة في إنجلترا و سويسرا وألمانيا وهولندا و النمسا) في عام ١٩٧٢م، بلغ حجم التداول في سوق نيويورك حوالي ٨٠ مليار دولار (يفوق مجموع التداول في بورصات لندن و طوكيو و زيوريخ مجتمعة) حتى بلغت رؤوس الأموال الأجنبية الموظفة في الأسواق المالية الأمريكية حوالي ٩٢٠ مليار دولار ، خلال الفترة (١٩٨٧-١٩٨١) استثمر معظمها في السندات الحكومية الأمريكية بعرض توسيع عجز الميزانية العامة المستمر و اليوم تعتبر البورصات الأمريكية من أهم الأسواق في العالم، حيث تمثل قيمة مجموع أدوات الاستثمار المالية المسجلة في السوق المالي الأمريكي من ٣٠٪ إلى ٦٠٪ من قيمة رأس المال في البورصات العالمية.

- بورصة لندن للأوراق المالية :

أدمجت كل الأسواق المالية في بريطانيا منذ عام ١٩١٣م في نظام واحد و هو بورصة لندن ، وهي تعتبر واحدة من أكبر عشر بورصات في العالم، و أهم بورصة أوروبية ويتجاوز عدد الشركات المدرجة بها ثلاثة آلاف منها حوالي ثلاثة وخمسون شركة من خمسين جنسية مختلفة ، مما يجعلها أكثر البورصات انتشارا على المستوى الدولي. و تعمل بورصة لندن للأوراق المالية بصورة إلكترونية كاملة ؛ ومع ذلك توجد

نظم مختلفة لتداول الأنواع المختلفة من الأسهم ، حيث يتم تداول الأسهم مرتفعة السيولة باستخدام نظام خدمة التداول الإلكتروني بالبورصة (نظام SETS) ، وهو نظام الكتروني يعتمد على أسعار الاوامر، ويقصد بذلك أنه حينما يتطابق سعر الشراء وسعر البيع، يتم تنفيذ الأمر أوتوماتيكيا. وكما هو معروف فإن لندن تعتبر أهم مركز مالي أوروبي، وتحتل المركز الثاني بعد نيويورك في العالم. ويعود نشاط بورصة لندن إلى القرن السابع عشر، عندما بدأت الحكومة البريطانية وبعض الشركات التجارية الكبرى بتجميع رؤوس الأموال من خلال بيع الأسهم والسنادات. و مع تزايد حجم الاستثمارات المالية، ظهر نوع من المتعاملين يؤدي دور الوساطة بين بائعي و مشتري الأوراق المالية ، ثم بدأت لندن تكتسب أهميتها كمركز مالي دولي خلال القرن التاسع عشر ، إلا أنه بعد الحرب العالمية الأولى تأثرت بسبب المنافسة القوية من بورصة نيويورك، إضافة إلى الأثر السلبي للأزمة الإقتصادية لعام ١٩٢٩ م على أسواق لندن ، إلا أنها بعد الحرب العالمية الثانية، تمنت من إستعادة مركزها المالي الدولي من خلال تقديمها للقروض بالأورو- دولار ، وأصبحت تؤدي دورين مهمين في عالم المال ، فهي تمثل مصدراً مهما لرؤوس الأموال ، كما أنها أصبحت مركزاً عالميا للتعامل بالأوراق المالية ، حتى أن عدد الأوراق المالية المسجلة في بورصة لندن أصبح يقدر بحوالي ٥٠٪ من إجمالي الأوراق المالية المسجلة في الأسواق المالية الأوروبية. و يتميز سوق لندن المالي بنظام خاص متعلق بوسائل وطرق تنفيذ العمليات، فهو ليس سوق للمزاد العلني كبقية الأسواق المالية الدولية، وإنما يتعامل بالتفاوض والمساومة. والسمسار في بورصة لندن يقتصر دوره على الوساطة بين العميل والجوبير (الذي يشبه تاجر الجملة في الأسواق السلعية) إذ أن الجوبير لا يتعامل مع الجمهور ولكنه يقوم ببيع وشراء الأوراق المالية لحسابه، وإن كان يعمل باسم وتحت مسؤولية أحد سمسار الأوراق المالية. و الجوبيرز هم مجموعة من الأعضاء في سوق لندن المالي، حيث يقومون بوظيفة "صانعي الأسواق" ، ويبلغ عددهم ثلاثة عشر. و يتميز سوق لندن المالي بأنه ينقسم إلى سوق الأسهم، و سوق السنادات، و سوق العقود المستقبلية وسوق العملات الأجنبية.

- شبكة بورصة أوروبا (يورونيكست) :

وهي أحد البورصات عابرة الحدود حيث تتولى تنفيذ المعاملات الخاصة بأسواق الأسهم والسنادات والمشتقات في كل من بلجيكا وفرنسا والمملكة المتحدة (أسواق المشتقات فقط) وهولندا والبرتغال ، و توفر تسهيلات القيد والتداول لمجموعة من الأدوات المالية، بما في ذلك الأسهم والسنادات، ومنتجات الاستثمار، مثل صناديق الاستثمار، ويعرف عن يورونيكست أنها سوق تعتمد على الأوامر ويتم تداول الأدوات النقدية فيها بواسطة دفتر الأوامر المتفافق. كما أنها تعد المساهم الأساسي في البورصة الإلكترونية التي تسيطر على عمليات التداول في سوق سنادات الحكومات الأوروبية (وهي التي تختصر بالحرف MTS) وهي ذات نظام تداول عام لجميع الأسواق، الا أن نظم الإشراف والرقابة والحكمة تستند إلى النظم الخاصة المطبقة بكل دولة من هذه الدول .

- البورصة الأسترالية للأوراق المالية

تأسست البورصة الأسترالية في عام ١٨٧١، وبدأت أعمالها في شكل ست بورصات مملوكة للدولة ثم ادمجت معاً في عام ١٩٨٧ لتشكيل البورصة الأسترالية للأوراق المالية. ثم أدمجت في عام ٢٠٠٦ مع بورصة سيدني للعقود المستقبلية والتي تعتبر بورصة المشتقات الأولى في أستراليا، لتصبح البورصة الأسترالية للأوراق المالية واحدة من أكبر عشرمجموعات بالعالم وفقاً لرأس المال السوقى حيث بلغت قيمة رأس المال السوقى المحلي في نهاية ذلك العام ١,٣٩ تريليون دولار أسترالي، وتجاوز عدد الشركات المقيدة بالبورصة ٢٠٠٠ شركة. ويتم التداول بصورة إلكترونية تماماً ويتمثل المؤشر الرئيسي للسوق في ستاندرد آند بورز / ASX 200، الذي يتكون من أعلى ٢٠٠ سهم بالبورصة الأسترالية للأوراق المالية.

- بورصة طوكيو:

في اليابان تعمل في الوقت الحاضر ثمانية بورصات على رأسها بورصة طوكيو، أو بورصة كابوتوشو (Kabuto- cho) نسبة لإسم الشارع الذي توجد فيه البورصة،

وصنفت في تسعينيات القرن الماضي بأنها البورصة الأولى عالمياً من حيث حجم التداول فيها والذي وصل إلى (٣ مليارات دولار في عام ١٩٩٠) بما يعادل ٤٠٪ من مجموع التداول العالمي، كما أنها تمثل سوقاً لما يقارب ١٣٠٪ من الإنتاج القومي الياباني الخام. ويحتل السوق المالي الياباني المركز الثالث عالمياً ، علماً بأنه تم إنشاء أول الأسواق المالية في اليابان عام ١٨٧٨م، وهما سوق "طوكيو" وسوق "أوساكا". وقد لعب السوق المالي الياباني دوراً هاماً في عملية تمويل الصناعة الناتجة عن موجة التطور الاقتصادي في اليابان خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، مما جعل الحكومة اليابانية تهتم بتطوير وتحديث الأسواق المالية اليابانية مستفيدة من الخبرة الأمريكية في هذا المجال، إلى أن أصبحت بورصة طوكيو من أكبر منافسي بورصة نيويورك في النصف الثاني من القرن العشرين. ومن أهم خصائص السوق المالي الياباني تميزه بالسيولة العالية وافتتاحه الكبير على تسجيل وتداول الأوراق المالية للشركات الأجنبية ، مما جعله متنوّعاً في الأدوات ومنخفض المخاطر كما يشهد له بتطور نظم المعلومات والاتصالات .

٢ - البورصات العربية:

نشأت بورصات للأوراق المالية في معظم الدول العربية (ماعدا موريتانيا وجيبوتي والصومال واليمن) وتتنضوي جميعها تحت لواء اتحاد البورصات العربية، والتي نذكر منها :

- سوق الخرطوم للأوراق المالية:

برزت فكرة إنشاء سوق للأوراق المالية إلى الوجود في السودان في العام ١٩٦٢ حيث تم تأسيس هيئة الأسواق المالية وقت خالل هذه الفترة دراسات شاركت فيها مؤسسات التمويل التابعة للبنك الدولي ومشاورات مع البنوك التجارية واتحاد الصناعات وشركات التأمين ومؤسسة التنمية السودانية. في منتصف السبعينيات وضعت مسودة قانون الأوراق المالية حيث تمت إجازته من قبل مجلس الشعب في عام ١٩٨٢ لكي ينظم إنشاء سوق للأوراق المالية في السودان ولكن لم يتم عمل أي شيء في هذا الصدد حتى عام ١٩٩٢م . بدأت الخطوات الجادة لإنشاء سوق للأوراق المالية في بداية تسعينيات القرن العشرين وذلك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي والتي نادى بها

البرنامج الثلاثي للإنقاذ الاقتصادي (١٩٩٠ - ١٩٩٣) وذلك بإتاحة الفرص للقطاع الخاص ليسهم في تمويل الأنشطة الاقتصادية عن طريق سوق راس المال. في العام ١٩٩٢ وضع مشروع قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية والذي أجاز من قبل المجلس الوطني الانتقالي في يونيو ١٩٩٤ واصبح بموجبه سوق الخرطوم للأوراق المالية كياناً قانونياً مستقلاً ثم بعد ذلك تم تكوين مجلس الإدارة من رئيس مجلس الإدارة و١٣ عضواً وقد أصدر المجلس اللائحة العامة ولائحة شروط التسوية والتراخيص وقواعد تداول الأوراق المالية . بدا العمل في السوق الأولية في العاشر من شهر أكتوبر ١٩٩٤ وفي الثاني من يناير ١٩٩٥ تم افتتاح السوق الثانية، وفي العام ٢٠١٢ تم التحول من التداول اليدوي إلى التداول الإلكتروني ، كما تم في العام ٢٠١٤ إجازة قانون سلطة تنظيم سوق المال السوداني وقانون سوق الخرطوم للأوراق المالية للعام ٢٠١٤ بواسطة مجلس الوزراء تمهيداً لاعتمادهما من البرلمان ، كما تم إجازة لائحة مكافحة غسل الأموال لشركات الأوراق المالية ولائحة حوكمة شركات المساهمة العامة. وتعتبر سوق الخرطوم للأوراق المالية السوق الوحيدة التي تعمل وفقاً هدفي الشريعة الإسلامية في كافة العمليات في ظل نظام إسلامي متكامل، حيث نص قانون السوق لسنة ١٩٩٤ على أن تلتزم السوق في كل معاملاتها بالشريعة الإسلامية . وهنالك نوعان من الأدوات المالية المتداولة في السوق وهما الأسهم الخاصة بشركات المساهمة العامة والstocks الإسلامية التي تصدرها الحكومة وشركات المساهمة والبنوك. بلغ عدد الشركات المدرجة بنهاية العام ٢٠١٥م حوالي ٦٦ شركة ، فيما بلغ عدد شركات الوساطة المالية المرخص لها بالعمل في السوق ٤١ شركة وساطة.

- بورصة القاهرة والإسكندرية للأوراق المالية :

أنشأت بورصة القاهرة والإسكندرية للأوراق المالية منذ أكثر من ١٠٠ عام وهي أول بورصة للأوراق المالية أنشئت في مصر. إذ أفتتحت بورصة الإسكندرية رسمياً في عام ١٨٨٨م (رغم أنها بدأت العمل قبل ذلك بخمس سنوات) ثم أنشئت بورصة القاهرة في سنة ١٨٩٠م وبدأت العمل رسمياً في ١٩٠٣م. والبورصة المصرية تعد

شخصية إعتبارية عامة مملوكة للدولة ، إلا أنها تدار كمؤسسة خاصة. وهناك ثلاثة أنواع من الأوراق المالية التي يتم تداولها في الوقت الحالي في بورصة القاهرة والأسكندرية للأوراق المالية: وهي الأسهم والأوراق المالية ذات الدخل الثابت (سندات) ووثائق صناديق الاستثمار المغلقة.

يتم إجراء جميع عمليات التداول من خلال الشركات الأعضاء بالبورصة، التي تتولى تنفيذ المعاملات بصفة وكيل؛ أي أنها تنفذ عمليات الشراء أو البيع مقابل عمولة متفق عليها يتم تحصيلها من المستثمرين. و يتم التداول من خلال نظام الكتروني اعدته شركة NASDAQ OMX لبورصة NASDAQ و يسمى - X-STREAM .

- بورصة دبي الدولية للأوراق المالية :

تم تأسيس بورصة دبي في عام ٢٠٠٠ م للعمل كسوق ثانوي للتعامل بالأوراق المالية الصادرة عن شركات المساهمة العامة وسندات الحكومة الإتحادية والحكومات المحلية والمؤسسات العامة في الدولة ووحدات إصدار صناديق الاستثمار، وأية أدوات مالية معتمدة أخرى ، سواء كانت محلية أو أجنبية ، و في عام ٢٠٠٥ تقرر تحويلها إلى شركة مساهمة عامة برأس مال يبلغ حوالي ثمانية مليار درهم بإعتبارها أول سوق مالي يطرح أسهمه للإكتتاب العام في الشرق الأوسط . وتتولى البورصة تداول الأسهم والسندات وصناديق الاستثمار، بالإضافة إلى المنتجات الإسلامية والمنتجات المرتبطة بالمؤشر والمشتقات، و تستخدم بورصة دبي نظام التداول الذي تقدمه شبكة بورصة أوروبا.

- بورصة البحرين للأوراق المالية :

تأسست سوق البحرين للأوراق المالية عام ١٩٨٧ م وبادرت عملها في ١٩٨٩ م ثم صدر قرار ملكي في سنة ٢٠١٠ م لتحويلها لشركة مساهمة بإسم بورصة البحرين . وهي تضم الآن أكثر من ٥٠ شركة مقيدة. تم جميع عمليات التداول داخل قاعة

البورصة من خلال سماسة مسجلين وباستخدام نظام التداول الإلكتروني للبورصة ، وتحتضم عمليات التداول الأسهـم والـسندات وـصـناديق الاستثمار.

- **بورصة عمان:**

تأسست سوق الأوراق المالية الأردنية في عام ١٩٧٦ (سوق عمان المالي) كمؤسسة مستقلة لا تهدف إلى الربح؛ وتدار من قبل القطاع الخاص ومصرح لها بمزاولة العمل كسوق منظم لتداول الأوراق المالية في المملكة الأردنية الهاشمية، وبعد أن تم تعيين مجلس إدارتها في ١٩٧٧ مارست نشاطها التداولي في ١٩٧٨ م ، ثم تم تأسيس هيئة أوراق المال في ١٩٩٧ م .

- **سوق مسقط للأوراق المالية:**

تأسس في ٢١ يونيو ١٩٨٨ ككيان واحد يهدف إلى تنظيم سوق الأوراق المالية العمانية وليس لهم مع بقية المؤسسات المالية الأخرى في استكمال البنية التحتية للقطاع المالي في السلطنة وقد كانت عبارة عن جهاز حكومي أهم أهدافه الإشراف على سير عمليات بيع وشراء الأوراق المالية والعمل على إرساء أسس العدالة في التسعير وسلامة الإجراءات وتسوية الحقوق والالتزامات أصوليا فيما بين أطراف التعامل ، كما كانت تمارس الرقابة على شركات الوساطة مع رصد ونشر المعلومات عن شركات المساهمة العامة المدرجة إلى أن صدر المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٩٨ والذي نصت المادة (٣) منه على إلغاء المرسوم السلطاني رقم ٨٨/٥٣ المنشئ لسوق مسقط للأوراق المالية (السابقة) ليحل محلها جهازان هما الهيئة العامة لسوق المال وسوق مسقط للأوراق المالية. أما سوق مسقط للأوراق المالية الحالية فقد أصبحت كيانا قانونيا لوحدها تتمتع بالشخصية الاعتبارية وتستمد شرعيتها من المرسوم السلطاني رقم (٨٠/٩٨)، حيث نصت المادة (٩) منه على الآتي : (يتم قيد وتداول الأوراق المالية في سوق يسمى "سوق مسقط للأوراق المالية" وتتمتع السوق بالشخصية الاعتبارية ويكون مقرها مدينة مسقط وتتبع السوق الهيئة (أيضا تم إنشاء شركة مسقط للإيداع وتسجيل الأوراق المالية وهي عبارة عن شركة مساهمة عمانية مغلقة) تأسست بالمرسوم السلطاني رقم : (٩٨/٨٢) الصادر

في ٢٥ فبراير ١٩٩٨ وتتولى سوق مسقط للأوراق المالية ٤٠٪ من رأس المال كما تمتلك البنوك وشركات الوساطة والاستثمار الحصة الباقية من رأس المال.

- البورصة السعودية (تداول):

بدأت الشركات السعودية المساهمة نشاطاتها في أواسط الثلثينات الميلادية عندما تم تأسيس الشركة العربية للسيارات كأول شركة مساهمة في المملكة العربية السعودية، وبحلول عام ١٩٧٥ م كان هناك نحو ١٤ شركة مساهمة. وقد أدى النمو الاقتصادي السريع جنباً إلى جنب مع عمليات سعودية جزء من رأس مال البنوك الأجنبية في السبعينيات الميلادية إلى تأسيس عدد ضخم من الشركات والبنوك المساهمة.

ظلت السوق المالية السعودية غير رسمية حتى أوائل الثمانينيات الميلادية عندما باشرت الحكومة النظر في إيجاد سوق منظم للتداول وإيجاد الأنظمة الالزمة لذلك، أذ تم في عام ١٩٨٤ تشكيل لجنة وزارية من وزارة المالية والاقتصاد الوطني ووزارة التجارة ومؤسسة النقد العربي السعودي بهدف تنظيم وتطوير السوق. وكانت مؤسسة النقد العربي السعودي الجهة الحكومية المعنية بتنظيم ومراقبة السوق حتى تم تأسيس هيئة السوق المالية بتاريخ ٢ / ٦ / ١٤٢٤ هـ الموافق ٣١ / ٧ / ٢٠٠٣ م بموجب "نظام السوق المالية" الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣٠) التي تشرف على تنظيم ومراقبة السوق المالية من خلال إصدار اللوائح والقواعد المادفة إلى حماية المستثمرين وضمان العدالة والكفاءة في السوق. وافق مجلس الوزراء السعودي في الجلسة المنعقدة يوم الاثنين ٢٩ صفر ١٤٢٨ الموافق ١٩ مارس ٢٠٠٧ برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز على تأسيس شركة مساهمة سعودية باسم "شركة السوق المالية السعودية (تداول)"، يأتي القرار تنفيذاً للمادة العشرين من نظام السوق المالية التي تقضي بأن تكون الصفة النظامية للسوق المالية شركة مساهمة.

سوق فلسطين للأوراق المالية:

تأسس سوق فلسطين كشركة مساهمة خاصة في نوفمبر ١٩٩٦ م بمبادرة من من شركة فلسطين للتنمية والاستثمار (باديكو) التي تمثل أكبر المساهمين في شركة سوق

فلسطين للتنمية والاستثمار، ومتلك نسبـة ٨٠٪ سوق فلسطين للأوراق المالية بنابلس، وبـالـباقي الحصة تمتلكها شركة صامـد للكـومبيـوتـر وـشـركـاتـ أخرى مـختـلـفةـ . تمـ مـراـقبـةـ السوقـ منـ قـبـلـ وزـارـةـ المـالـيـةـ لـلـسلـطـةـ الـفـلـسـطـينـيـةـ ، ولـلـسـوقـ مجلـسـ إـداـرـةـ مـسـتـقـلـ ، وـتـعـمـلـ فيـهـ أـكـثـرـ مـنـ سـتـ شـرـكـاتـ وـسـاطـةـ مـالـيـةـ.

بورصة بيروت:

بورصة بيروت هي سوق الأوراق المالية الوحيدة العاملة في لبنان. يرجع البعض بداياتها إلى زمن الانتداب الفرنسي (سنة ١٩٢٠) كما صدرت قوانين تنظم السوق سنة ١٩٤٥ وشهدت السوق فترتها الذهبية في الخمسينيات والستينيات قبل أن تشهد ركوداً بسبب الحرب، حيث أغلقت السوق سنة ١٩٨٣ بسبب الوضع الاقتصادي والأمني المتدهور، ثم أعيد فتحها في سبتمبر ١٩٩٥ لعود التعاملات فيها في يناير ١٩٩٦ م ، مؤخراً(في عام ٢٠١٥ م) إتخذت وزارة المالية اللبنانية خطوة في اتجاه تنفيذ قوانين قائمة تهدف إلى تحويل بورصة بيروت إلى شركة مغفلة تمهدأ لخصخصتها في مرحلة لاحقة حيث طلبت الوزارة من مجلس الوزراء عبر الأمانة العامة لرئيسه عرض موضوع تحويل بورصة بيروت إلى شركة مغفلة لبنانية على مجلس الوزراء في أقرب جلسة ممكنة ، حيث جاء في نص الطلب ما يلي:(تحويل بورصة بيروت ، خلال مهلة سنة من تاريخ مباشرة مجلس (هيئة الاسواق) مهامه، الى شركة مغفلة لبنانية تؤسس في بيروت وتحمل تسمية «بورصة بيروت ش.م.ل» وتنتقل اليها حكماً وتلقائياً حقوق وموجبات وانشطة (بورصة بيروت المنحلة) كافة بما فيها جميع العقود والاتفاقات مع الغير ومع الاجراء والمستخدمين والاستشاريين... التفرغ الكلي عن اسهم (بورصة بيروت ش.م.ل) خلال مهلة أقصاها سنة من تاريخ تأسيسها، وذلك لصالح الغير من القطاع الخاص وضمن اطار طرح عام او خاص ووفقاً لقرار يصدر عن مجلس الوزراء بناء لاقتراح وزير المالية بعد استطلاع رأي مجلس هيئة الاسواق المالية ، وقد تم تشكيل مجلس هيئة الاسواق المالية، وبasher عمله منذ ٢٠١٢/٧/١٩ وكان ينبغي له خلال سنة من تشكيله أن يقوم بإتخاذ الإجراءات اللازمة لتحويل بورصة بيروت إلى شركة مغفلة لبنانية تحمل تسمية

بورصة بيروت ش.م.ل وهو ما لم يتم بعد ، وقد كان محدداً أن يتم خلال سنة من تاريخ تأسيس الشركة يصار إلى التخلص الكلي عن أسهم شركة «بورصة بيروت ش.م.ل» بيعها إلى القطاع الخاص مواكبة للتوجه العالمي نحو خصخصة البورصات ، ومناداة البعض بأن تصبح البورصات شركات مدرجة على نفسها، بحيث يتم بيع وشراء أسهمها في البورصة نفسها.

سوق الكويت للأوراق المالية

تم إفتتاح أول مقر رسمي للبورصة الكويتية في فبراير من عام ١٩٧٢ م رغم أن المستثمرون عرّفوا التداول في الأوراق المالية منذ تأسيس بنك الكويت الوطني في عام ١٩٥٢ م كأول شركة مساهمة كويتية ، وتم في عام ١٩٧٧ م تغيير المسمى إلى سوق الكويت للأوراق المالية ، حيث شهدت تطورات كبيرة حتى صنفت ضمن العشر أسواق مالية على مستوى العالم في الثمانينيات من القرن الماضي.

بورصة الدار البيضاء

أنشئت النواة الأولى للبورصة باسم مكتب مقاصة القيم المنقولة في سنة ١٩٢٩ م وفي سنة ١٩٤٨ م أستبدل ليصبح مكتب تداول القيم المنقولة و وفي ١٩٩٥ م تولت إدارة البورصة ، شركة بورصة القيم المنقولة ، إلى أن تم تغيير إسمها في سنة ٢٠٠٠ م إلى بورصة الدار البيضاء ، ثم استحدثت فيها خمس أسواق تداول منها ثلاثة للأسهم والآخرين لرأس المال والسنادات.

- البورصة القطرية:

باشرت سوق الدوحة للأوراق المالية عملها في مايو ١٩٩٧ م لتمكين المستثمرين من التداول في الأوراق المالية ، ومن ثم تم توقيع إتفاقية مع بورصة NYSE EURONEXT كشريك إستراتيجي من أجل تحويل سوق الدوحة للأوراق المالية إلى بورصة مالية دولية وفقاً لأعلى المستويات ، كما وفرت هذه الشراكة فرصةً قيمة لبورصة NYSE EURONEXT لإثبات وجودها في الشرق الأوسط ، وكان ذلك في سنة ٢٠٠٩ م حيث تم تسميتها ببورصة قطر.

- بورصة الجزائر:

تم إنشاء بورصة الجزائر في منتصف عام ١٩٩٧ م بمساهمات من البنوك التجارية الحكومية والبنك المركزي (بنك قطاع خاص) وشركات التأمين ، ويتم إدارتها بواسطة جهتين هما : لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة وشركة تسيير بورصة القيمة ، وقد باشرت بورصة نشاطها على الوجه الأكمل في سبتمبر ١٩٩٩ م .

- سوق المال الليبي:

تم إنشاء سوق الأوراق المالية الليبية في مقررين في آن واحد في عام ٢٠٠٦ م ليكون أحد المقررين بالعاصمة طرابلس والآخر بمدينة بنغازي ، وتم ربط المقررين إلكترونيا وبعد الأحداث التي مرت بالبلاد في عام ٢٠١١ م توقف نشاط السوق في إنتظار تحسن الأوضاع السياسية بالبلاد ، وبمحلول منتصف مارس من عام ٢٠١٢ م عاودت البورصة النشاط مرة أخرى على أمل استقرار الأوضاع وأخذ السوق موقعها الطبيعي في العالمين العربي والإفريقي .

- سوق دمشق للأوراق المالية:

باشرت سوق دمشق للأوراق المالية عملها في مارس ٢٠٠٩ م بموجب المرسوم الدستوري الصادر في عام ٢٠٠٦ م بإنشاء سوق تتمتع بشخصية إعتبارية مستقلة ماليا وإداريا تحت إشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية .

- سوق العراق للأوراق المالية : المركز الرئيسي لسوق العراق للأوراق المالية طبقا للقانون يكون في بغداد ولا يوجد ما يمنع دون فتح فروع في مدن عراقية أخرى، كما أن للسوق شخصية قانونية معنية مستقلة اداريا وماليا ولا تهدف للربح وتكون مسؤoliتها محدودة بالأصول المملوكة للسوق ولا تشمل الأصول المملوكة للأعضاء ، يدار من قبل مجلس المحافظين وله الحق في تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة وبضمنها العقارات . ويلزمه السوق بتعليمات هيئة الأوراق المالية ، منذ تأسيسه في عام ٢٠٠٤ م ، حيث كان يطلق على السوق أسم بورصة بغداد والتي كانت تديرها وزارة المالية العراقية . كما أن سوق الأوراق المالية بأربيل قد بدأ عملاً منذ عام ٢٠١٤ م.

- بورصة تونس:

صدر قانون إنشاء بورصة تونس للقيم المنقولة في فبراير ١٩٦٩ م وفي سنة ١٩٨٩ م صدر قانون إنشاء بورصة الأوراق المالية كمؤسسة خاضعة لإشراف وزارة المالية ثم أصبحت في فبراير ١٩٩٤ م تسمى سوق تونس للأوراق المالية التي تحولت إلى بورصة الأوراق المالية في عام ١٩٩٥ م كشركة مملوكة لعدد من شركات الوساطة المالية العاملة بها.

- ٣- البورصات الإفريقية:

بورصة أثيوبيا للسلع (ECX):

أنشأت بورصة السلع في أثيوبيا Ethiopia Commodity Exchange في أبريل ٢٠٠٨ م بمساعدة بعض الدول والهيئات غير الحكومية والمنظمات الدولية ، لتكون مركزا تجاريا أفريقيا للسلع ، حيث أنشأت شركة خاصة تساهم فيها الدولة بجانب الجهات ذات العلاقة من القطاع الخاص ، وتوجد قاعة التداول الرئيسية بالعاصمة أديس أبابا ، ويعتبر هذا السوق من أنشط أسواق المنطقة في تداول سلع البن والسمسم والذرة.

بورصة نيجيريا:

تعتبر من أكبر البورصات في غرب أفريقيا رغم نشأتها الحديثة نسبيا ، حيث أنشئت في عام ١٩٩٠ م وحصلت على العضوية بالإنتساب للإتحاد الدولي للبورصات ، وتم عمليات التداول فيها إلكترونيا ، كما يوجد نظام تقاص مرکزی للأوراق المالية.

بورصة جنوب إفريقيا:

أيضا هي عضو بالإتحاد الدولي للبورصات ، وتعتبر من أكبر ٢٠ سوقا عالميا من حيث القيمة السوقية ، وهي من البورصات المتقدمة تقنيا و الكترونيا في إفريقيا وبها العديد من الخبراء والمستشارين المؤهلين.

بورصة غانا:

أنشئت في عام ١٩٨٩ م كشركة خاصة، وباعت العمل فعليا في عام ١٩٩٠ م . ثم تحولت إلى شركة مساهمة في ١٩٩٤ م .

بورصة ساحل العاج:

وهي عبارة عن بورصة متحدة مجمعة تسمى إتحاد البورصات الإقليمية (BRVM) وتشمل دول السنغال ومالي والنيجر وبنين وبوركينا فاسو وتوغو وغينيا بيساو.

سوق نairobi للأوراق المالية :

أنشأت بورصة نairobi في سنة ١٩٥٤ م كجمعية طوعية للسماسرة مسجلة بموجب قانون الجمعيات، ثم نبت فكرة إنشاء أول سوق للأوراق المالية في شرق أفريقيا بعد قيام شركة فرancis دروموند (وكيل عقاري) بتأسيس أول شركة وساطة مالية بكينيا ، ومن ثم راقت الفكرة وزير المالية الكيني لإنشاء البورصة ، وبعد عامين من ذلك جرت مفاوضات مع مسئولين ببورصة لندن للإعتراف بإنشاء بورصة نairobi للتبادل في الأوراق المالية في الخارج.

بورصة الرأس الأخضر: وهي تعمل منذ عام ٢٠٠٥ م كمؤسسة مستقلة تحت إشراف الدولة ولها مؤشر يسمى BVC30 يتكون من ثلاثين شركة منها أربعة مقيدة بقطاع الأسهم و ١٠ سندات (منها ثمانية سندات خزانة وأثنان سندات بلدية) والمتبقي سندات شركات.

بورصة دوالا للأوراق المالية :

المقر الرئيسي لبورصة الكاميرون يقع بمدينة دوالا الساحلية والتي تعتبر العاصمة الاقتصادية للكاميرون ، كما تعتبر هذه البورصة المركز الاقتصادي والمالي والوطني للدولة . ونشأت بورصة دوالا كشركة مساهمة عامة برأسمال قدره ١,٨ مليار فرنك أفريقي حيث يحظى البنك المركزي والبنوك التجارية بنسبة ٦٣٪ من الأسهم ويملك الجمهورية نسبة ٢٣٪ أما المتبقي الذي يمثل نسبة ١٣٪ فتملكه شركات التأمين الخاصة.

كما توجد عدة بورصات إفريقية (خلاف المذكورة بالدول العربية) مثل بورصة ناميبيا وبورصة سيراليون حيث أنشئت في عام ١٩٩٠ م ، وبورصات بتسوانا ومورديشيوس التي إنشئت في ١٩٨٩ م وبورصة مالاوي التي أنشئت في عام ١٩٩٤ وبدأت العمل في ١٩٩٦ م وغيرها من بورصات الدول الإفريقية في موزمبيق ودار السلام ورواندا وأوغندا ولوساكا وزمبابوي .

الباب الرابع

الدور الاقتصادي للسوق الماء

الفصل الأول

أهمية أسواق المال ودورها في تنشيط القطاعات الاقتصادية

إن عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أي دولة تستوجب إنفاقاً حكومياً كبيراً يضطر الدول في كثير من الأحيان (أو على الدوام) إلى البحث عن التمويل من داخل أو خارج نطاق الدولة لتمكن من تحقيق أحلام مواطنيها في الرفاهية والعيش الرغد الكريم والحصول على معدلات التنمية المنشودة، وهنا تبرز أهمية أسواق المال كإحدى الآليات الهامة لتجميع المدخرات الخاصة والعامة، الوطنية والأجنبية ومن ثم توجيهها نحو قنوات الاستثمار حسب الخطة القومية للدولة، هذا علاوة على أنها تمثل حلقة الوصل بين القطاعات التي لديها فائض إدخاري وتلك التي في حاجة إلى السيولة لتمويل عملياتها الاستثمارية والتي بدورها تصب في مصلحة أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحدم أغراضها. فأسواق المال تعمل على توفير الموارد الحقيقية لتمويل المشروعات القائمة والجديدة من خلال طرح وتسهيل عمليات تداول الأوراق المالية، من أسهم وصكوك وغيرها، بجانب تحقيق أرباحاً للمدخرین والمستثمرين لاسيما الصغار منهم الذين لا يستطيعون إنشاء مشروعات استثمارية خاصة بهم، وبهذا تؤدي الأسواق خدمة كبيرة لل الاقتصاد بتشجيعها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومكافحة الفقر، كما إنها تمثل دافعاً قوياً للشركات المدرجة لتحسين أدائها ورفع مستوى الأرباح والشفافية والضبط المؤسسي لتشجيع الإقبال على أوراقها المالية المدرجة بالسوق وتحسين أسعار تداولها والوصول إلى السعر العادل لها وللمستثمرين الذين يصبحون من الفئات المشاركة بفاعلية في النشاط الاقتصادي بالبلاد بفضل ما يوفره السوق من سيولة وإمكانيات لتداول الأوراق المالية وتحويل ملكيتها ورهنها وحجزها. كما يوفر السوق فرصة غالبة لتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية من قبل الدولة بالإستدانة من الجمهور عوضاً عن الإستدانة من القطاع المصرفي. فالإستدانة المصرفية قد تؤثر على معدلات التضخم

وربما أسعار السلع والخدمات وأسعار الصرف ، بخلاف الإستدامة من الجمهور التي تكون من موارد حقيقة غير تضخمية تسهم في إدارة السيولة من خلال عمليات السوق المفتوحة للسلطات النقدية وتدنى إلى رفع مستوى الإنتاج والإنتاجية وتقليل مستوى البطالة ، مما ينعكس إيجاباً على مستوى دخل الفرد ومستويات الدخل القومي . لهذا يكاد الاقتصاديون يجمعون على التأكيد على وجود علاقة مطردة تربط نمو وتطور أسواق المال بمعدلات النمو الاقتصادي للدولة ، لإسهام هذه الأسواق في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي من خلال دورها في القيام بعدد من الوظائف التي تشمل

الأتنى :

١. تعبئة المدخرات لتمويل النشاط الإنتاجي وزيادة حجم الاستثمارات :

تسعى الأسواق المالية دائماً إلى حفز المدخرات نحو الاستثمار ، فبدلاً من أن يحفظ المدخر نقوده في بيته أو يضعها في أحد المصارف بارباح زهيدة نسبياً فإن سهولة الاستثمار في الأسواق المالية تشجعه على الاستثمار في الأوراق المالية مما يساعد في توسيع الأنشطة الإنتاجية في الاقتصاد الوطني .

٢. إعادة توزيع الثروة وزيادة كفاءة تخصيص الموارد :

نظراً لأن الأسواق تتيح لكل شرائح وطبقات المجتمع إمكانية الاستثمار في مختلف الأوراق المالية وبمبالغ زهيدة ، فإن العائدات الحقيقة قد تساعد في تضييق الفجوة بين الأغنياء والفقيراء الذين يستخدمون هذه المنصة للاستثمار أموالهم المدخرة .

٣. رفع معدل إنتاجية الاستثمار :

إذا تم تشجيع أفراد المجتمع على الاستثمار، كأن يتم خفض تكلفة التمويل في المصارف للشركات المدرجة وفتح مجال الاستثمار في المجتمع بتشجيع صغار المستثمرين عن طريق اعفائهم من الضرائب لمدة معينة ومساعدتهم على تسويق منتجاتهم وتدريب من يحتاج منهم للتدريب مع العمل على فتح أسواق جديدة لهم للاء المستثمرين وتمييزهم بسياسات تمويلية محفزة لهم من قبل البنك المركزي ،

فإن ذلك يقود حتماً للمنافسة لتحقيق أرباح توزع على المساهمين لترغيبهم وحثهم على شراء الأوراق المالية مما يعكس إيجابياً على معدلات الإنتاج والإنتاجية.

٤. تحفز عمليات حوكمة الشركات:

السوق المالية تمكن الشركات من توسيع قاعدة المساهمين باستقطاب أكبر عدد ممكн للمساهمة في رأس مال الشركة، ومن أهم معايير هذا الاستقطاب ، معيار كفاءة الإدارة في تحقيق غایات المساهمين لذلك فإن الشركات تهتم بتحقيق أعلى مستويات الكفاءة الإدارية والضبط المؤسسى والحكومة، و من المؤكد انه كلما التزمت الشركة بقواعد الضبط المؤسسى كلما زادت ثقة المستثمرين فيها واعتبروا الاستثمار في أوراقها المالية أقل خاطرة.

٥. تعكس الأسواق مستوى الأداء الاقتصادي للدولة :

تعد الأسواق المالية المرأة العاكسة للاقتصاد من خلال تفاعل قوى العرض والطلب وتأثيرها بالحالة الاقتصادية للدولة في أغلب الأحيان ، إذ يعد مؤشر السوق من المؤشرات السابقة للأحداث باعتبار أن أسعار الأسهم هي انعكاس لتوقعات الأحداث الاقتصادية التي ستسود مستقبلاً في الدولة، وعليه فإن التحرك في مستوى المؤشرسوف يعكس الوضع الاقتصادي المتوقع وبالتالي يمكن من وضع الخطط الاقتصادية والاجتماعية السليمة المعافاة .

٦. المساهمة في تمويل خطط التنمية :

إن طرح أوراق مالية حكومية من قبل الدولة لتمويل المشروعات التنموية لن يكون سهلاً إن لم تكن هناك منصة لتداول هذه الأوراق تمكن من تسليمها بالسرعة المناسبة عند الحاجة وقبل حلول أجلها.

٧. دعم الموقف الائتمانى الداخلى والخارجي :

إن عمليات البيع والشراء في سوق الأوراق المالية تعد مظهراً من مظاهر الائتمان الداخلى، فإذا ما ازدادت مظاهر هذا الائتمان ليشمل الأوراق المالية المتداولة في

البورصات الدولية، أصبح من الممكن قبولها كضمان من الدرجة الأولى للحصول على التمويل الداخلي والخارجي.

دور سوق الأوراق المالية في الاقتصاد القومي:

يلعب السوق دورا هاما ومؤثرا في الاقتصاد وذلك من خلال عمليات السوق الأولية (Market Primary) والسوق الثانوية (Secondary Market) حيث يتم اصدار الأوراق المالية وإجراء عمليات الإكتتاب والتداول وفقا للضوابط المحددة لذلك حسبما تقتضيه متطلبات أي من السوقين على النحو التالي:

أولاً : السوق الأولية :

هي السوق التي يتم فيها طرح الأوراق المالية المصدرة لأول مرة للاكتتاب من قبل الجمهور ، وهذا يعني أنها تمثل السوق التي تنشأ فيها علاقة مباشرة بين مصدر الورقة المالية والمكتب فيها ، أو بين رب المال (المستثمر) و رب العمل (صاحب المشروع) ، وكل ما تزايده الوعي الاستثماري والإدخاري لدى الجمهور كلما كانت الفائدة أكبر بمشاركة عدد كبير من الأفراد في الإكتتاب ، غير أن في العادة يكون النصيب الأكبر للمؤسسات المالية الكبيرة والجهاز المصرفي وصناع السوق والوسطاء الذين يتعهدون بإدارة وتغطية الإصدارات ، ويجوز أن توجه الدعوه للاكتتاب لعامة المستثمرين الراغبين فيما يسمى بالاكتتاب العام Public Offering كما يجوز أن توجه الدعوة لفئة معينة منهم ويسمى في هذه الحالة بالاكتتاب الخاص Private Placement وذلك للاكتتاب في أسهم شركة قيد التأسيس أو في أسهم زيادة رأسمال شركة قائمة أو صكوك استثمارية معينة ، وفي كثير من الأحيان تمارس البنوك المركزية عمليات الإكتتاب الخاص لخدمة أغراض السياسة النقدية وللتحكم في السيولة وإدارتها عبر توجيه الإكتتاب للبنوك والمؤسسات المالية الكبيرة كما حدث في صكوك مشاركة البنك المركزي السوداني (شمم) اتى أصدرها في آخر تسعينيات القرن الماضي . و تقوم شركات المساهمة العامة بعرض الأسهم للاكتتاب في هذه السوق ، كما تقوم الجهات المرخص لها باصدار الصكوك وإنشاء الصناديق وعرضها ايضا للجمهور ، أما بالنسبة للسندات

والصكوك السيادية فتصدر عادة من وزارات المالية والبنوك المركزية مباشرة أو عن طريق شركة تنشأ لهذا الغرض كما هو الحال في السودان حيث تقوم شركة السودان للخدمات المالية المحدودة بهذا الدور. هذا يعني أن هذه السوق هي التي توفر للأنشطة الاقتصادية في الدولة التمويل اللازم حيث تجتمع فيها المدخرات التي تمول الإستثمارات الجديدة أو القائمة من خلال إنشاء مشاريع جديدة تخدم الاقتصاد إلى جانب تمويل عمليات التوسيع في المشاريع القائمة لزيادة طاقاتها الإنتاجية ورفع كفاءتها الإنتاجية ، وبالتالي فإن أي نجاح للسوق الأولية سيسمح في عملية التنمية الاقتصادية والإجتماعية وذلك من خلال قدرتها على تحريك المدخرات لدى الأفراد والمؤسسات التي لديها فوائض مالية إلى الجهات ذات الحاجة المالية لتمويل انشطتها الرأسمالية والإستثمارية المختلفة سواء في القطاع الحكومي أو في القطاع الخاص.

لهذا فإن الدول تهتم بوضع التشريعات والقواعد الضرورية لحماية أموال المستثمرين في السوق بحيث تستوفى نشرة الإصدار كافة المعلومات التي يمكن المستثمر من إتخاذ قراره الإستثماري السليم وتعتبر قواعد الشفافية والإفصاح من أهم أساليب الحماية التي يجب أن توفرها التشريعات الحكومية للمستثمرين حول الجهة المصدرة للأوراق المالية ونشاطها وكل ما تتطلبه معايير الإفصاح والشفافية من بيانات ومعلومات.

ثانياً: السوق الثانوية للأوراق المالية :

السوق الثانوية Secondary Market هي السوق التي يتم فيها التداول بيعاً وشراء للأوراق المالية ومن ثم عمليات نقل ملكيتها بين حامليها ومستثمر آخر ، أو حجزها أو رهنها لمصلحة جهة أخرى من خلال مركز الإيداع، وذلك بعد مرحلة إصدارها في السوق الأولية وإدراجها في سوق المال. في هذه المرحلة يتحدد سعر الورقة المالية بطريقة عادلة وشفافة من خلال عمليات توافق العرض بالطلب وفقاً للضوابط والقوانين السارية الالزامية لتنظيم عمليات تبادل الأوراق المالية بين المستثمرين. و كما سبق ذكره ، فإن للسوق الثانوية شكلان رئيسيان ، الأول يسمى بالسوق المنظمة

والآخر هو السوق غير المنظمة، فالسوق المنظمة هي ما يعرف ببورصة(أو سوق) الأوراق المالية التي تجري فيها المعاملات على الأوراق المالية في أوقات محددة بواسطة أشخاص مؤهلين متخصصين بهذا النوع من العمل وهم الوسطاء ووفقاً لإجراءات وقوانين ونظم محددة يتم الترخيص لهم بالعمل وفقاً لها. كما وتقسم سوق الأوراق المالية المنظمة إلى سوق مركزية وأسواق مناطق أو أسواق محلية ويقصد بالسوق المركزية تلك التي تتعامل في الأوراق المالية المسجلة لدى البورصة بغض النظر عن الموقع الجغرافي لصدر الورقة المالية ومن الأمثلة على هذه السوق بورصة طوكيو وبورصة لندن وبورصة نيويورك ، أما بورصات المناطق(بورصات المحلية) فتعامل بأوراق مالية لمنشآت صغيرة تهم جمهور المستثمرين في النطاق الجغرافي للمنشأة أو في المناطق الفرعية ولكن لا يوجد ما يمنع من تعامل الأسواق المحلية في الأوراق المالية المتداولة في الأسواق المركزية ، وبالنسبة لسوق الخرطوم للأوراق المالية فهو يتكون من سوقين هما السوق الأولية والسوق الثانوية وتنقسم السوق الثانوية إلى ثلاث أسواق هي السوق النظامية والسوق الموازية والسوق الثالثة و لكل واحد منها شروط أدرج ونظم تداول خاصة بها.

أما السوق غير المنظمة أو السوق الموازية فهي السوق التي تجري عمليات التداول فيها دون التقييد بمكان أو زمان محددin لإجرائها فبالممكان أن تتم هذه العمليات بواسطة الهاتف أو الحاسوب وبالتالي الحصول على الربح الناتج من الفرق بين سعر البيع وسعر الشراء وعلى هذا فان السوق غير المنظمة تعتبر أسلوباً لإجراء المعاملات بدلاً من كونها مكاناً لإجراء تلك المعاملات ، لهذا فالبعض يضيف شكلاً ثالثاً لهذه الأسواق يعرف بالسوق الثانوية المنظمة جزئياً، وهي سوق لا يتم التداول فيها من خلال قاعة تداول ولا عن طريق المزايدة وإنما يتم عن طريق مكاتب موزعة على البنوك وفروعها العاملة . ولا خلاف في أن دور السوق الثانوي ضروري في إنتقال ملكية الأوراق المالية، إلا أنه قد يتبدّل إلى الذهن ضعف (أو حتى إنعدام) دور السوق الثانوية في النشاط الاقتصادي إذ أنها تمثل سوق لتبادل وانتقال ملكية الأوراق المالية دون أن تضيف شيئاً للموارد التي جمعت في سوق الإصدار، حتى إن كثافة عمليات التداول قد لا تعنى

بالضرورة زيادة حجم الادخار القومى أو زيادة حجم الاستثمار فى الأوراق المالية لأن التداول في السوق الثانوية لا يمثل أي إضافة إلى الاستثمار الحقيقي ، وبالتأكيد لا يعد استثماراً جديداً ، بل مجرد عملية انتقال للملكية فيما بين المستثمرين . فى حقيقة الأمر أن هذا السوق يخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية بطريقة غير مباشرة، إذ أن من أهم مهامه أن يقوم بتوفير السيولة للإصدارات الأولية من الصكوك والأسهم والسنادات وذلك بتسهيل تداول هذه الأوراق وتحويلها إلى نقد بكل يسر وسلامة خلال فترة معقولة ومقبولة للمستثمر وبأسعار تنافسية مما يرفع من قيمة الأصول الاستثمارية وبالتالي يرفع من المردود النسبي للأوراق المالية مقارنة بالأدوات المالية الأخرى ، لذلك فإن ضعف السوق الثانوية قد يؤدي إلى انخفاض المردود النسبي للأوراق المالية وينعكس سلباً على مستوى الطلب عليها ويؤدى إلى تجنب شراءها حتى في سوق الإصدار ، وهذا يعني ارتفاع تكلفة رأس المال ضمنياً ويقلل الحوافز على الاستثمار الجديد ، والعكس تماماً في حالة نشاط السوق الثانوى وتنوعه بدرجة سيولة عالية تمثل حاضنة لاصدارات السوق الأولية وتزيد من إقبال الجمهور على إصداراته المختلفة . هذا يعني أن السوق الثانوى هو شرط ضروري لنجاح السوق الأولية، مما يجعلها تمثل عاماً مهماً من عوامل دفع عجلة النمو الاقتصادي . ومن هذا يتضح أن هناك علاقة تبادلية وثيقة بين نشاط كلا السوقين (الأولية والثانوية) فتحقق مستويات نشاط مرتفعة في السوق الثانوية ينعكس في الطلب المرتفع على الأوراق المالية في سوق الإصدار ، لاحساس المستثمر بتوفر السيولة وضمان والربحية على الورقة المالية عند التداول على أسس عادلة وسليمة . كما أن نجاح عمليات السوق الأولية في إصداراتها ينعكس إيجابياً على نشاط السوق الثانوية في زيادة عدد الأوراق المتداولة وبالتالي زيادة حجم التداول نفسه.

ويمكن تقسيم الأسواق الثانوية إلى أربعة أنواع^{١٨} هي:

- **السوق الأول:** و كما ذكرنا في تعريفه ، فهو يتكون من الوسطاء المرخص لهم العمل في البورصة .

^{١٨} - د. علوش، جعفر باقر : اقتصاديات الاستثمار في الأسواق المالية ٢٠١٠ ص ٩

- **السوق الثاني** : يتكون من الوسطاء العاملين في الأسواق غير المنظمة والمتواجدین في المؤسسات المالية كالمصارف وغيرها من المؤسسات التي تعمل في تداول الأوراق المالية.
- **السوق الثالث**: وهو يشمل الوسطاء غير المسجلين في الأسواق المنظمة وهم الحق في التعامل في الاوا رق المالية المسجلة في البورصة وفي العادة يتمثل هؤلاء في المؤسسات التجارية الاستثمارية الكبيرة .
- **السوق الرابع**: وهو السوق الذي يتم التعامل فيه فيما بين المؤسسات الكبرى مباشرة دون وسيط بهدف خفض التكلفة باستبعاد عمولات وارباح الوسطاء، ويتم التعامل بين هذه المؤسسات من خلال شبكة اتصال الكترونية تسهل معرفة اسعار الاوا رق المالية وحجم التداول والى غير ذلك من المعلومات والبيانات. وعادة في التطبيق العملي تجد أن العديد من الأسواق لا تلتزم بهذه التسميات أو التصنيفات ، فقد تستحدث مسميات مختلفة إلا أنها تقوم بنفس الدور المحدد لها.

الجهاز المصرفي وأسواق المال:

يتكون الجهاز المصرفي من البنوك التجارية والمتخصصة والبنك المركزي وشركات الصرافة ومؤسسات تحويل الأموال ، ومن خلال مؤسسته هذه يتم تحريك مبالغ كبيرة من الأرصدة قصيرة الأجل خلال مدة محدودة لمواجهة الطلب عليها، ويتمثل الجهاز المصرفي العمود الأساسي بالنسبة للسوق النقدي الذي يتحصل بالأدوات المالية قصيرة الأجل مثل أذونات الخزينة وشهادات الإيداع ، والتسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل و مختلف أنواع الودائع البنكية قصيرة الأجل . ومن المؤكد أن الجهاز المصرفي لاغنى عنه في كافة الأسواق بما فيها أسواق العملات وأسواق المال إذ أن كافة الصفقات والعقود يتم تسويتها من خلال الجهاز المصرفي ، ولتبعد الأسواق عن نفسها شبكات غسل وتمويل الإرهاب لاتقبل التعامل النقدي عند تسوية الصفقات (خصوصا كبيرة الحجم) وبالتالي لامناص من استخدام آليات الجهاز المصرفي.

يقبل الجهاز المصرفي (مثلاً في البنوك التجارية وبنوك الاستثمار) بنهم كبير على أسواق الأوراق المالية وشراء السندات والصكوك (بالأخص السيادية منها – التي تصدرها الجهات الحكومية) لتحقيقها لعائد دورى منتظم يمكنها من التخطيط المالى السليم لتدفقاتها النقدية . وبعد عنها شبح إرتفاع معدلات التعثر، وبالتالي يحمى البنك وعملائه من العديد من المخاطر . وبجانب أن البنوك تقبل الصكوك وبعض الأوراق المالية كرهن مقابل التمويل ، فإنها تعامل فيها بغرض تحقيق عائدات مقبولة توائماً ما بين متطلبات السيولة ومتطلبات الربحية في إطار الحدود المقبولة من المخاطر العامة أو الخاصة التي تتعرض لها الأوراق المالية كتلك التي تمثل في عدم قدرة الجهة المصدرة على الوفاء بالتزاماتها في تاريخ الاستحقاق ، ولتقليل حجم المخاطر الخاصة يقوم البنك بتنوع محفظة الأوراق المالية بشراء بعض الصكوك الحكومية وأخرى خاصة في عدة قطاعات استثمارية . كما أن العائد المتوقع من الاستثمار في الأوراق المالية يجب أن يتم مقارنته بما يتکبده البنك نتيجة لحرمانه من استخدام قيمة هذه الأوراق في أى غرض آخر خلال فترة الإحتفاظ بالأوراق في المحفظة وبما يكفى لتعويض البنك عن كل المخاطر التي قد تتعرض لها وداعع عملائه . كما أن على البنك أن تلتزم بما قد تفرضه سياسات البنك المركزي وسلطات النقد من قيود على الاستثمار في الأوراق المالية وبالأخص الحكومية منها والتي يشتبه في أنها قد تؤدي إلى الإنحصار لتمويل الحكومة على حساب نصيب القطاع الخاص من التمويل ، فقد يفرض البنك المركزي على البنك التجارية أن لا يتجاوز إستثمارها في الأوراق المالية نسبة محددة من محفظة التمويل ، كما يفعل البنك المركزي السوداني بالنسبة للبنوك التجارية التي يفرض عليها ألا تتجاوز نسبة الاستثمار في الأوراق المالية ٢٠٪ من محفظة البنك الاستثمارية ، بعد أن كانت في السابق تصل إلى ٣٠٪ . كما أن الجهاز المصرفي أيضاً يسهم في عمليات إصدار الصكوك وتغطية بعض الإصدارات والعمل كمغطى للإصدارات ويشارك في عمليات صناع السوق و المحافظ والصناديق الاستثمارية بالأخص بنوك الاستثمار التي تلعب دوراً كبيراً في عمليات أسواق المال . ومع أن البنك تعلم أن العائد على عمليات الاستثمار المباشر

قد تفوق عائدات الأوراق المالية إلا أن الظروف قد تفرض عليها الاستثمار في الأوراق المالية بسبب إنخفاض الطلب على التمويل أو بسبب تحقيق قدر من المرونة لمواجهة متطلبات السيولة المفاجئة أو المتوقعة لبعض المواسم ، فتقوم بإستثمار هذا القدر من السيولة في الأوراق المالية لفترات قصيرة بدلاً عن تركها عاطلة دون إستثمار. ومن المؤكد أن دور بنوك الاستثمار في البورصة أكبر من بقية مكونات الجهاز المصرفي، إذ تصنف بنوك الاستثمار ضمن البنوك المتخصصة كبنوك التنمية الزراعية والعقارية ، وفي العادة يتم الترخيص لها كبنوك متخصصة في الاستثمار المالي ولا يسمح لها بالعمل في التمويل التجارى ولا يسمح لها بفتح حسابات جارية للجمهور إلا في حدود ضيقه بحيث يكون الزبون "فاتح الحساب" تربطه بالبنك معاملات إستثمارية ، وفي الغالب تكون الحسابات المفتوحة حسابات جملة لمؤسسات تعامل مع البنك . وتلعب بنوك الاستثمار دورا هاما في تمويل التنمية والإستثمار إذ تساعده مؤسسات الخاصة والوحدات الحكومية في الحصول على الأموال التي تحتاج إليها من أجل الاستثمار في مشاريع التنمية، وتساعد المستثمرين، في عمليات توظيف أموالهم في الأوراق المالية أو في المحافظ التمويلية و صناديق الاستثمار مما يعود عليهم بالربح والفائدة. وفي كثير من الأحيان تشارك في المشروعات الإستثمارية الجديدة كمؤسس مساهم في رأس المال لإضفاء قدر من الثقة في المشروع الجديد لحت الجمهور للإستثمار فيه. ويلاحظ في بنوك الاستثمار نسبة حجم الإقتراض من الغير إلى رأس المال البنك ، والتي تجد أغلبها تمثل في اتفاقيات الريبو أو إعادة شراء الأوراق المالية (صورة من الصور الربوبية) حيث يقوم بوجبها ببيع بعضاً مما يملكه من الأوراق المالية بسعر محدد مع الإلتزام بإعادة شرائها مرة ثانية مستقبلاً بسعر آخر ينص عليه في الاتفاقية نفسها، كما تقدم بنوك الاستثمار الخدمات الإستشارية للمستثمرين و لشركات المساهمة العامة وتروج لها عند إصدارها لأوراق مالية جديدة وتسهم في تسويق هذه الأوراق وتساعد في توقيت عرضها في السوق ، كما وتسهم في تغطية الإصدارات في السوق الأولى وتعمل ضمن صناع السوق الآخرين ، بجانب أنها تشارك في بعض البورصات في رعاية البورصة المتخصصة

بالشركات الخاصة كبورصة النيل بجمهورية مصر العربية . كما قد يقوم بنك الاستثمار بعمليات التسويق والإكتتاب إما عن طريق الالتزام المثبت للاكتتاب ثم التسويق Firm Commitment حيث يلتزم البنك بتغطية الإصدارة بالكامل وشرائطها من الجهة المصدرة ومن ثم يقوم بعرضها على الجمهور، مع تحمل مخاطر السوق في حالة عدم الإقبال على الشراء منها ، وبالطبع لن ترجع على الجهة المصدرة لتغطية هذه المخاطر. ولهذا تلجم الطريقة الثانية حيث تلتزم فقط ببذل الجهد الفائق للتسويق Best-Effort Agreement دون أن يتحمل البنك عبء الالتزام بتغطية الإصدارة أو تحمل مخاطر عدم بيعها كلياً أو جزئياً. هذا وتلعب بنوك الاستثمار دوراً كبيراً في عمليات خصخصة المؤسسات الحكومية من خلال العمل على تحويلها إلى شركات مساهمة عامة ومن ثم عرض أسهمها في السوق ، بجانب دورها في تشجيع عمليات الإنداجم فيما بين الشركات وعمليات الإستحواذ الكلى أو الجزئي وإيجاد الشركاء الإستراتيجيين للشركات الراغبة ، إذ تلعب هنا دوراً مزدوجاً للجانبين من خلال معرفتها بالشركات المرشحة للإستحواذ أو الإنداجم ودراسة أوضاعها الفنية والإدارية والمالية ، ومن ثم إقناع أصحابها بالإندماج من خلال توضيح المزايا والمحاسن ، ثم يتم إقناع الجهات الأخرى بالإستحواذ أو الإنداجم . كما أنها تتمكن من خلال علاقاتها مع المراسلين بالخارج أن تجذب الاستثمارات الخارجية إلى السوق المحلية ، بإقناعهم بشراء الأوراق المالية مباشرة أو من خلال المحافظ وصناديق الاستثمار التي تنشئها لتصبح الخاضنة الإستثمارية للمستثمر الأجنبي لتوظيف أمواله في الدولة من خلالها . كما يقوم بنك الاستثمار عند الطلب بإتخاذ كافة إجراءات المتعلقة بالإيداع والقيد في سوق الأوراق المالية مع إعداد النشرة الترويجية الإعلامية التي توفر المعلومات الالزمة عن الشركة الطالبة للإدراج وتوضح طبيعة نشاطها ورأس المال المصرح به والمكتب فيه وعدد الأوراق المالية ونوعها والقيمة الإسمية لها وأى معلومة تسهم في معرفة الجمهور بالشركة وأوراقها المالية ، كما وقد يقوم البنك بطرح جزء من الأوراق أولاً على مجموعة محددة من المؤسسين أو المستثمرين كصناديق الاستثمار والمؤسسات المالية الكبيرة وشركات التأمين والبنوك ، ثم

يتم طرح باقي الأوراق علي جمهور المستثمرين. وتقوم بنوك الاستثمار بصفتها مركز للخدمات والاستشارات المالية بالبحوث والدراسات الخاصة بأسعار الأوراق المالية عند الطلب بجانب تقديم خدمات التحليل الفني والتحليل المالي الأساسي لمختلف الأوراق المالية وبالتالي تقديم خدمات التقييم لهذه الأوراق المالية خاصة الأسهم من حيث نقاط الدعم والمقاومة ونقاط إيقاف الخسائر وكذلك نقاط الشراء المناسبة .

التحليل الفني والتحليل الأساسي:

التحليل الفني Technical Analysis:

هوفن أكثر من كونه علم، يعتمد على بناء النتائج المستقبلية لأسعار الأسهم من خلال دراسة سلاسل زمنية لفترات ماضية لمعرفة الإتجاه السابق في تحركات حجم تداول السهم وسعره ، ومن ثم التنبؤ باتجاهه المستقبلي بعد إستنطاط قانون أو قاعدة تمكن من التنبؤ بالسعر المستقبلي ، وقد يتم استخدام برامج متخصصة لتصميم أشكال بيانية توضح العلاقة بين السعر والزمن وتساعد في اختيار نقاط الشراء المناسبة، ونقاط البيع أو الهروب، وتعتبر نقاط وقف الخسائر هذه واحدة من أهم مزايا التحليل الفني التي تميزه عن الوسائل الأخرى ، إذ أنها تساعد المستثمر على حماية رأس ماله بالتقليل من خاطر السوق إلى أدنى مستوى ممكن . ولسهولة تعلم التحليل الفني وسرعة تطبيقه، يشيع إستعماله في الأسواق المالية بين المتداولين ومحترفي المضاربة الذين ليس لهم إهتمامات بشأن أداء الشركة أو حجم أرباحها ، فما يهمهم هو فقط معرفة نقاط معينة في الأشكال البيانية كخطوط الدعم والمقاومة، والمثلثات، والقيعان المزدوجة، والقمم المزدوجة، والرأس والكتفين وغيرها من المصطلحات المستخدمة في هذا الشأن ، والتي تفيد في لفت نظر المضارب إلى مرور السهم بمنطقة سعرية حرجة، تؤدي غالباً إلى تغير في إتجاهه. ويطلق على مستخدمي هذا الأسلوب فنيي الخرائط Chartist Technicians أو

التقنيين البيانيين ، والذين تبني تحليلاتهم على قواعد بسيطة أهمها:

- إن آلية العرض والطلب هي العامل الأساسي في تحديد القيمة السوقية للورقة المالية.

- غير أن العرض والطلب يتأثر بعدة عوامل موضوعية وغير موضوعية.
- هذه العوامل تسهم في تغير العلاقة بين الطلب والعرض حسب وزن كل واحد منها .
- تغير العلاقة بين العرض و الطلب تحدد الإتجاه العام لأسعار الورقة المالية.
- تميل أسعار الورقة المالية إلى الاستمرار في هذا الإتجاه لفترة معقولة حتى يثبت العكس.
- هناك بعض المؤشرات والدلائل على قرب إنعكاس الإتجاه

وقد يستخدم بعضهم نظرية الشخص الأكثر حمدا Greater Fool Theory والتي تعنى أن هناك دائما شخص أكثر حمدا من المشتري الأول للورقة المالية ، إذ أن التاريخ دائما يعيد نفسه فتنقل الورقة من شخص إلى آخر .

التحليل الأساسي(الإخباري) : Fundamental Analysis

هو وسيلة من وسائل التحليل العلمية لاستقراء القيمة الجوهرية للورقة المالية إستنادا للإعتقاد السائد بأن سعر الورقة المالية (أو أى أصل إستثماري) يميل إلى التحرك جهة قيمته الحقيقة ، ومن خلاله يتم التنبؤ بسعر الورقة المستقبلي وإتجاهات هذا السعر هبوطا أو صعودا ، آخذين في الاعتبار البيئة الداخلية والخارجية للسوق بتحليل مؤشرات الأسواق ومؤشرات الاقتصاد الكلى بما يشمل الوضع السياسي والإجتماعي بالدولة . وحسب المنهجية المختارة في التحليل يمكن أن تدخل في حساباته العديد من المؤشرات كأسعار الفائدة ومعدلات التضخم وأسعار صرف العملات ومؤشرات الناتج المحلي الإجمالي والسياسات المالية والنقدية للدولة ودراسة قوى العرض والطلب وتوقعات مستويات التموي الحالى والمستقبلى للأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالورقة المالية ،أى دراسة أي معلومات أو بيانات يتضرر أن تؤثر في سعر الورقة المالية بالسوق أو في القيمة المادية للأصول الإستثمارية، وهذا ما يجعل التحليل الأساسي أكثر تعقيدا خصوصا للمستثمرين غير المختصين والمبتدئين الذين ليس لهم دراية بمؤشرات الاقتصادية مما يجعلهم يلجأون للتحليل الفني إعتمادا على خرائط وأشكال حركة الأسعار .

فالتحليل الأساسي يعتمد على أدوات تحليل تشمل :

- ١ - المؤشرات الاقتصادية العامة بالدولة.
- ٢ - دورة حياة الصناعة و دورة حياة المنتج المعين الذي يؤثر على تداول الأوراق المالية.
- ٣ - تحليل ظروف المنافسة والتبؤ بمستويات النمو القطاعي والكلى و تحليل التطورات التكنولوجية .
- ٤ - تحليل النسب ودراسة القوائم المالية المقارنة بجانب التحليل الراسي للقوائم المالية .
- ٥ - تحليل السلسل الزمنية .

في حين ان التحليل الفني لا يتطلب سوى دراسة مؤشرات أسعار السوق و الأسهم والمنحنيات والرسوم البيانية ، إلا أن كثرة عدد المحللين الفنيين يحد من منفعة هذا الاسلوب ، كما أنه يحتاج في بعض الحالات الى استخدام اكثرة من قاعدة فنية للتأكد من سلامة التنبؤ ، علاوة على أن القواعد الفنية نفسها تحتاج و باستمرار الى التطوير والتحديث لتناسب المستجدات الحديثة في الأسواق وبيئة العمل المتغيرة . بيد أن التحليل الأساسي أيضا يعاني من عملية الإحتياج المتواصل لبذل جهد وتكلفة اكبر نسبياً مقارنة بالتحليل الفني ، كما توجد بعض التحفظات التي تحد من منفعة القوائم المالية التي تعدتها الشركات. وفي الغالب يستخدم كثير من الأشخاص التحليل الأساسي لإختيار الشركات المناسبة للتداول في أوراقها المالية ومن ثم يستخدمون التحليل الفني لمعرفة حركة الأوراق المالية، لإكتشاف بداية التحول من سعر التوازن الحالي إلى سعر التوازن الجديد دون الإنغالب بمعرفة أسباب التحول، و بالتالي يمكنهم إختيار التوقيت المناسب لإنخاذ القرار الاستثماري الملائم ، بينما التحليل الأساسي نادرًا ما يمكن من إتخاذ قراراً قاطعاً بشأن التوقيت المناسب للشراء أو البيع بالرغم من أن نتائج التحليل الأساسي قد تكون أفضل للتنبؤ المستقبلي ، كما أن هناك إحتمال أن يستخدم عدد من المحللين الفنيين نفس الأسلوب الفني مع نفس البيانات المتاحة ويتوصلون بلا شك إلى نفس القرار ، ولو أن هذا القرار كان شراء ورقة مالية معينة بسبب توقعهم ارتفاع سعرها مستقبلاً فستكون النتيجة الحتمية ارتفاع سعر هذه الورقة بسبب أن هؤلاء المحللين سيشعرون لشرائها مما يؤدي إلى ارتفاع سعرها مرة أخرى بسبب هذا السلوك وليس لأى سبب آخر.

والجدول التالي يمكن من المقارنة بين التحليل الأساسي والتحليل الفني في الجوانب

الجوهرية منها التي تؤثر في طريقة عملهما:

التحليل الفني	التحليل الأساسي	وجه المقارنة
التنبؤ بإتجاهات السوق في المستقبل في مرحلة مبكرة لإتخاذ القرار الاستثماري	إتخاذ القرار الاستثماري بعد تقدير حجم المخاطر المتوقعة ومقدار العائدات المكتسبة	الغرض من التحليل
- أن سوق رأس المال كفاء ولكن في مستوى التصنيف الضعيف . - التحليل الأساسي يضمن إتخاذ القرار الاستثماري السليم ويتجنب المخاطر الكبيرة.	- ان التحرك من سعر توازن الي اخر يستغرق بعض الوقت - تتحدد قيمة الورقة المالية في السوق من خلال تفاعل قوى العرض والطلب التي تحكم فيها عوامل بعضها منطقي والبعض الآخر غير منطقي	الافتراضات
بيانات ومعلومات على مستوى السوق وعمليات التداول وأسعار الأوراق وحجم الصفقات وعددها ...	بيانات ومعلومات على مستوى الاقتصاد الكلي ومستوى الصناعة ومستوى الشركة	البيانات والمعلومات الخاضعة للتحليل
بيانات ومؤشرات السوق المتعلقة بحجم التداول و أسعار الأوراق المالية و عدد الصفقات وحجمها و إتجاهات سلوك المستثمرين .	-بيانات ومؤشرات الاقتصاد الكلى، كالناتج القومي،معدل التضخم وسعر صرف العملة ، وهوامش الأرباح (أسعار الفائدة)..... - بيانات ومؤشرات متعلقة بمستوى الصناعة ، كحجم المنافسة و مستويات العرض و الطلب والتطورات التقنية ، والبدائل ، ودورة المنتج ، - بيانات ومؤشرات متعلقة بالمنشأة مثل الحسابات الختامية وقوائم التفاصيل المالية و التغيرات الجوهرية في المنشأة .	مصادر البيانات و المعلومات

<ul style="list-style-type: none"> - إستخدام المحننات البيانية . - إستخدام مؤشرات تحليل أسعار السوق و أسعار الأوراق المالية . 	<ul style="list-style-type: none"> - المؤشرات الإقتصادية العامة . - دوره حياة الصناعة و المتاج . - تحليل ظروف المنافسة والتنبؤ بحالات النمو. - تحليل التطورات التكنولوجية . - تحليل السلسل الزمنية وتحليل النسب المالية. - التحليل الراسي والمقارن للقوائم المالية . 	<p>الأدوات الأساسية في التحليل</p>
<p>تحتاج الي جهد وتكلفة أقل نسبياً مقارنة بالتحليل الأساسي ، غير أنه قد يحتاج لكوادر أكثر تخصصاً وتأهلاً ومهنية.</p>	<p>تحتاج الي جهد وتكلفة اكبر نسبياً مقارنة بالتحليل الفني .</p>	<p>الجهد والتكلفة المالية</p>
<ul style="list-style-type: none"> - قد يحتاج المحلل الي استخدام اكثرة من قاعدة فنية للتأكد من سلامة التنبؤ . - القواعد الفنية نفسها متطرفة يصعب على البعض الإطلاع عليها في الوقت المناسب. - وفرة عدد المحللين الفنيين يجعل التحليل شبه متاح للجميع . 	<p>قد توجد بعض التحفظات التي تحد من منفعة القوائم المالية التي تعدتها الشركة محل التحليل.</p>	<p>التحفظات حولها</p>

أسواق الأوراق المالية كمصدر لتمويل الاستثمار :

ترتبط عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية إرتباطاً وثيقاً بالاستثمار من خلال توجيه المدخرات للأنشطة الإنتاجية ، فالعلاقة بينهما علاقة طردية موجبة ، إذ أن أي ارتفاع في حجم الاستثمار يؤدي بالضرورة (في حالة ثبات العوامل الأخرى كنسبة الضريبة مثلاً) لارتفاع أكبر في مستوى الدخل بفعل مضاعف الاستثمار Investment Multiplier ، ومن ثم يزيد حجم الاستثمار من خلال تسرب جزء من الزيادة التي حدثت في مستوى الدخل إلى الاستثمار بفعل المعدل Accelerator ، ومع أن الاستثمار يعتبر المولود الشرعي للإدخار^{١٩} ، إلا أنه مختلف عن الأدخار الذي يعني الامتناع عن جزء من الاستهلاك الحالي من أجل الحصول على المزيد من الاستهلاك في المستقبل مع عدم تحمل أي درجة من المخاطر ، وذلك بخلاف الاستثمار الذي يهدف إلى المزيد من التدفقات النقدية في المستقبل لتعويض الفرصة الضائعة للأموال المستثمرة مع تحمل المخاطر المقابلة لذلك ، وهذا فإن للإستثمار أثر كبير في زيادة الدخل القومي و إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي خلق فرص عمل تسهم في زيادة الإنتاج ودعم الميزان التجاري وميزان المدفوعات . فالاستثمار عبارة عن نشاط مالي يتم بشكل منظم بغرض تحقيق منفعة معينة تنتج عن توظيف موارد مالية مدخلية محددة القدر لفترة زمنية معلومة . وعندما يستخدم مصطلح الاستثمار في الاقتصاد غالباً ما يعني اكتساب الأصول المادية باعتبار أنه يمثل مساهمة في الإنتاج ، الذي يضيف أو يخلق منفعة تكون على شكل سلع وخدمات ؛ أما في نظم الإدارة المالية فيعتبر الاستثمار آلية من آليات اكتساب الموجودات المالية ، هو بهذا الفهم يمثل التوظيف المالي في الأوراق المالية المختلفة . ومن المعلوم أن الاستثمار نظرياً، هو عبارة عن الفرق بين الدخل التصريفي والإستهلاك (أى مساوايا لحجم الإدخار) ، ويتيح الاستثمار عن طريق جذب المدخرات لمشاركة في الأنشطة الاقتصادية والعمليات الإنتاجية المختلفة . وتصنف

^{١٩} - الأدخار هو ذلك الجزء المقطوع من الدخل (بخلاف الاستهلاك) بهدف حفظ السيولة لأغراض الاستخدام على المدى القصير في شراء الأدوات المالية وإيداعها في حسابات لأجل أو حتى تحسباً لمصروفات غير متوقعة أو لأغراض السفر وشراء بعض الاحتياجات المستقبلية.

الإِسْتِثْمَارَاتُ بَعْدَ طَرَقٍ ، فَمِنْ حِيثِ الأَجْلِ مَثَلاً ، تُصْنَفُ إِلَى طَوِيلَةٍ وَقَصِيرَةِ الأَجْلِ وَمِنْ حِيثِ الْعَائِدِ إِلَى عَائِدٍ دُورِيٍّ مُنْتَظِمٍ وَعَائِدٍ غَيْرَ مُنْتَظِمٍ ، كَمَا تُصْنَفُ مِنْ حِيثِ النَّوْعِ إِلَى إِسْتِثْمَارَاتِ مَادِيَّةٍ (حَقِيقِيَّة) تَشْكِلُ الْمُوجُودَاتِ الْحَقِيقِيَّةَ مُثَلَّ الْذَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَالنَّفْطِ وَالْعَقَارَاتِ مِنْ جَانِبٍ ، وَإِسْتِثْمَارَاتِ مَالِيَّةٍ مِنْ جَانِبٍ آخَرَ ، وَهِيَ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْأَسْهَمِ وَالسُّنَدَاتِ وَأَذْوَانَاتِ الْخِزَانَةِ وَالْأَدْوَاتِ التِّجَارِيَّةِ وَالْقِبُولَاتِ الْمَصْرِفيَّةِ وَالْوَدَاعَنِ الْقَابِلَةِ لِلتَّدَالِيِّ وَالْخِيَاراتِ وَكَافَةِ الْأُوراقِ الْمَالِيَّةِ . وَالْمُسْتَثْمِرُ الرَّشِيدُ يَهْدِي مِنَ الْعَمَلِيَّةِ الْإِسْتِثْمَارِيَّةِ إِلَى الْحُصُولِ عَلَى عَائِدٍ مَقْبُولٍ بِجَانِبِ الْمَحَافَظَةِ عَلَى أَصْلِهِ الرَّأْسَمَلِ ، وَذَلِكُ مُقَابِلٌ لِتَحْمِلَةٍ لَدَرْجَةٍ مَعْقُولَةٍ مِنَ الْمَخَاطِرِ ، فَالْمَخَاطِرُ عَنْصُرٌ هَامٌ يَجِبُ أَخْذُهُ فِي الاعتِبارِ عَنْدَ اِتَّخَادِ أَيِّ قَرَارٍ إِسْتِثْمَارِيٍّ مَعَ الْعَمَلِ عَلَى تَعْظِيمِ الْعَائِدِ فِي ظَلِّ أَقْلَى درَجَةٍ مِنَ الْمَخَاطِرِ ؛ وَعَلَى الْمُسْتَثْمِرِ أَنْ يَضْعُفَ فِي حِسْبَانِهِ الْمَخَاطِرِ الْمُنْتَظَمَةِ الَّتِي قَدْ تَتَّبِعُ عَنْ عَوَامِلٍ تَؤْثِرُ فِي الْأُوراقِ الْمَالِيَّةِ بِوَجْهِهِ عَامٌ وَلَا يَقْتَصِرُ تَأْثِيرُهَا عَلَى صِنْفٍ مُحَدَّدٍ مِنَ الْأُوراقِ الْمَالِيَّةِ ، كَتْلَكُ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالظَّرُوفِ الْاِقْتَصَادِيَّةِ وَالْسِّيَاسِيَّةِ وَالْاِجْتِمَاعِيَّةِ فِي الدُّولَةِ ، وَالَّتِي تَؤْثِرُ فِي كُلِّ الْأُوراقِ الْمَعْرُوضَةِ بِالسُّوقِ وَلَكِنْ بِدَرَجَاتٍ مُتَفَوِّةٍ حَسْبَ وَضْعِ النَّشَاطِ النَّاتِجِ عَنِهِ أَوِ الْمُتَمِّيَّةِ إِلَيْهِ ، كَمَخَاطِرِ السُّوقِ وَمَخَاطِرِ تَغْيِيرَاتِ سُعْرِ الصِّرْفِ وَسُعْرِ الْعَمَلَةِ وَمَخَاطِرِ مَعَدَّلَاتِ الْفَائِدَةِ، عَلَوْهُ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ هُنَاكَ مَخَاطِرٌ غَيْرُ مُنْتَظَمَةٌ لَابْدَأَنْ تَؤَخِّذَ أَيْضًا فِي الْحِسْبَانِ ، وَهِيَ تَلْكَ الْمَخَاطِرِ النَّاتِجَةِ عَنْ عَوَامِلٍ تَعْلُقُ بِشَرْكَةٍ مُحَدَّدةٍ، أَوْ قَطَاعٍ مُعِينٍ وَتَكُونُ مُسْتَقْلَةٌ عَنِ الْعَوَامِلِ الْمُؤْثِرَةِ عَنِ النَّشَاطِ الْاِقْتَصَادِيِّ كُلِّهِ ، وَعَادَةً يَتَمُّ تَفَادِيهَا عَنِ طَرِقِ تَنوِيعِ الْمَحْفَظَةِ الْإِسْتِثْمَارِيَّةِ لِيَتَجَنَّبَ الْمُسْتَثْمِرُ مُثَلَّ هَذِهِ الْمَخَاطِرِ، كَمَخَاطِرِ الْأَخْطَاءِ الْإِدَارِيَّةِ وَمَخَاطِرِ الصِّنَاعَةِ . كَمَا وَلَابِدَ مِنَ التَّحْسِبِ لِلْمَخَاطِرِ الْمُحْتمَلةِ وَذَلِكَ نِيَّةُ لِظَرُوفِ عَدَمِ الْيَقِينِ مِنْ تَحْقِيقِ الْعَائِدِ الْمُتَوقَّعِ وَفَقَا لِطَبِيعَةِ وَحْجمِ الْإِسْتِثْمَارِ ، وَهُنَذِّا مِنَ الْفَسْرُورِيِّ درَاسَتِهَا وَالتحَوُّطُ مِنْهَا وَالْإِسْتَعْدَادُ لِتَحْمِلِ نَتَائِجِ حَدُوثِهَا ، وَعَادَةً نَجَدَ قَدَامِيَّ الْمُسْتَثْمِرِينَ عَلَى إِسْتَعْدَادِ لِتَقْبِيلِ أَعْلَى مَسْتَوِيِّ مَخَاطِرِهِ، بَلْ قَدْ يَبْحَثُونَ عَنْهَا لَا عَقْدَةَ لِهُمْ بِأَنَّ الْمَخَاطِرِ الْعَالِيَّةِ تَرْتِيبَهُ بِالْعَائِدِ الْمُرْتَفِعِ ، أَمَّا الْمُسْتَثْمِرِينَ الْجَدِيدِ فَيَجْتَبُونَ الْمَخَاطِرَ إِذَا أَنْ دَرَجَةَ اِسْتَعْدَادِهِمْ لِتَحْمِلِ نَتَائِجِهَا ضَعِيفَةٌ لِلْغَايَةِ ، وَفِيمَا بَيْنِ هَاتِينِ الْفَئَتَيْنِ

نجد المستثمرين المحافظين الذين يقفون في الحياد في منطقة وسطى بين الفئتين السابقتين . ويتأثر القرار الإستثماري حسب نظرة المستثمر لعناصر الربحية و السيولة والأمان ، فالمستثمر المتحفظ يعطي عنصر الأمان الأولوية القصوى ، أما المستثمر المضارب فيكون جل تركيزه على عنصر الربحية والعائد المتوقع ، وفيما بينهما نجد المستثمر المتوازن الذي يوائم بين العائد والمخاطرة عند إتخاذ قراره الإستثماري، وعند إتخاذ القرار الإستثماري لابد من من دراسة كافة الفرص البديلة بعد تحديد الهدف من العملية الإستثمارية مع ضرورة الإهتمام بتوزيع المخاطر من خلال عملية التنويع وإختيار المجال الاستثماري المناسب للمستثمر ولظروفه الإستثمارية ، فقد يكون من الأجدى للمستثمر أن يودع أمواله في مصرف تجاري أو إستثماري إن كان معدل الفائدة أعلى من العائد المتوقع من الإستثمار المباشر في الأوراق المالية أو حتى الأنشطة الاقتصادية للعلاقة العكسية المعروفة بين معدل الفائدة وحجم الإستثمار.

أسواق المال والإستثمار الأجنبي :

تقوم الأسواق المالية بتوفير التمويل اللازم لإنشاء المشروعات الإستثمارية الجديدة أو للتوسيع في المشروعات القائمة ، أو حتى لسد العجز في موازنة الدولة والمساهمة في تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية أو في تنفيذ عمليات الخخصصة ببيع مؤسسات القطاع الحكومي للجمهور ، وبالتالي فإن هذا النشاط يصب في مصلحة الدول لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، إلى جانب ما يقوم به الجهاز المصرفي وما يوفره رأس المال الوطنى . إلا أن الأسواق لا يقف دورها عند ذلك فحسب بل قد يستقطب السوق الإستثمارات الخارجية من خلال عمليات تداول الأجانب في السوق والذي يعطى مؤشراً جيداً لمستوى الإستقرار الاقتصادي للدولة ويشجع أيضاً تدفق الإستثمار المباشر وقد يرفع من سعر صرف العملة المحلية الذي سيعكس إيجاباً على معدلات النمو (إن لم يؤثر ذلك على القدرة التنافسية الصادرات الدولة) ومن الضروري أن توضع الضوابط الالازمة لحماية الاقتصاد من المضاربات الضارة ودخول التدفقات النقدية الساخنة و لتفادي استخدام السوق كمدخل لمخاطر دخول الأموال

القدرة (عمليات غسل الأموال) فلابد من المواءمة بين حرية السوق ومصلحة الاقتصاد الوطنى خصوصا فى الدول النامية والأسواق الناشئة دون إفراط أو تفريط لتفادى الأزمات المالية التى قد يخلقها عدم تنظيم السوق المالى . وهذا نجد أن تشريعات بعض الدول لاتخون المستثمر فى الأوراق المالية حق المشاركة فى إدارة المشروع أو الرقابة عليه لهذا نجدها تضع بعض القيود على نسبة حجم الأوراق المالية المشتراء بواسطة المستثمر الأجنبى مباشرة من السوق فى حدود ١٠٪ فى معظم هذه البلدان بعد أن إتسع ما حدث فى تسعينيات القرن العشرين نتيجة لأزمة المكسيك وأزمة النمور الآسيوية التى تأثرت بها دول جنوب شرق آسيا، كإندونيسيا وكوريا الجنوبية وتايلاند و ماليزيا والفيليبين ، حيث سجل التدفق خارجى لرأس المال نتيجة لهذه الأزمة ما تجاوز ١٢ مليار دولار، مثل آنذاك حوالى ١٠٪ من مجموع الناتج المحلى الإجمالى للدول الخمس. ويمكن للمستثمر الأجنبى وللدولة أن يتجنبا مخاطر بعضهما البعض عن طريق قيام السوق المحلى بإدراج بعض أوراقه المالية بسوق دولى أو إقليمى (خارج الدولة الأم) وفقا لشروط يتفق عليها تضمن حقوق كافة الأطراف ، كما ويمكن للدول أن تنفذ برامج خاصة المشروعات الحكومية عن طريق تحويلها الى شركات مساهمة عامة وإدراجها فى السوق ومن ثم فتح التداول فيها للمستثمرين الأجانب مما يسهل هذه العملية ويمكن من إستقطاب موارد نقد أجنبى للدولة عن طريق بيع نصيتها من الأسهم للمستثمرين الأجانب فى إطار قانوني يتسم بالشفافية ، ويمكن المستثمر من تقليل حجم المخاطر من خلال تنويع محفظته الاستثمارية عن طريق شراء عدة أوراق مالية دولية . وفي كل الأحوال على الدولة أن تختار لتفادى حالة الخروج المفاجئ لرؤوس الأموال الأجنبية من خلال تقديم التسهيلات الالزمة لتشجيعها على البقاء والخروج السلس دون التأثير على السوق، بحيث لا تخطط الدولة أبدا لجذب الأموال الساخنة من خلال وجود اختلالات في السوق أو خطأ في السياسات يؤدي إلى خلق فجوة واسعة بين أسعار الفائدة الداخلية والخارجية ، أو بإحداث تغير مفاجئ فى السياسات الضريبية يسبب صدمة سلبية للمستثمر (كما حدث للبورصة المصرية فى عام ٢٠١٤م عندما فرضت

ضررية مفاجئة على التعاملات بالبورصة ، بالرغم من إجراء عمليات علاجية عليها إلا أن تأثيرها كان بالغا وقوتها) بجانب تفادي التقلبات السياسية والإقتصادية التي قد تؤثر سلبيا على تملك المستثمرين الأجانب للأصول المالية المحلية ، ومن ثم سيسيعون للخارج منها باليقظة ولو بأبخس الأثمان مما يؤدى إلى تدهور أسعار الأصول العقارية والمالية وإضطراب سوق المال وفقدان ثقة المستثمرين الأجانب فيه ، كما سيتم إستنزاف الاحتياطيات القومية من العملات الصعبة بسبب التحويلات إلى الخارج مما يؤدى إلى انخفاض سعر صرف العملة المحلية وتزايد العجز في ميزان المدفوعات ، خاصة إذا حاولت السلطات النقدية أن تدافع عن سعر الصرف وتديره بالوسائل الإدارية وحدتها في ظل هذه الضغوط دون الاعتماد على آليات السوق .

أدوات الاستثمار في الأسواق المالية :

الاستثمار بمعناه الواسع ، هو عباره عن العملية التي يتم فيها القيام بالتضحيه بشئ له قيمة محسوبة حاليا، من أجل الحصول على منفعة لاحقة . فالاستثمار يمكن أن يكون في أي شئ من الموجودات الحقيقية كالاراضي والمصانع وحتى رعاية وتعليم الأجيال لخدمة أهلهم ووطنهم .

غير أن الاستثمار المالي في الأسواق المالية يعني استخدام الموارد المالية المتوفرة حاليا ، في موجودات مالية مع توقع الحصول على منافع مستقبلية. كأن يشتري أحد المستثمرين أسهما أو صكوكا على أمل أن تكون العوائد المستقبلية منها كافية لتبرير التضحيه بها في الوقت الحالى. فالاستثمار في سوق الأوراق المالية هو عبارة عن شراء حصة في رأس مال شركة من شركات المساهمة العامة أو الصناديق الاستثمارية ممثلة بأسهم أو صكوك او سندات تعطي مالكها حق المطالبة بالأرباح أو الفوائد أو الحقوق الأخرى التي تقرها القوانين واللوائح والضوابط المنظمة للاستثمار في الأوراق المالية ، و يتم الاستثمار في الأسواق المالية من خلال أدوات الاستثمار المتاحة بهذه الأسواق والتي تشمل ثلاثة أنواع رئيسية هي أدوات الملكية وأدوات الدين (بما فيها الصكوك الإسلامية) .

أدوات مختلطة مركبة من النوعين السابقين .

أولاً : أدوات الملكية :

تقوم شركات المساهمة العامة باصدار الأسهم لجمهور المكتتبين بعرض حصوها على رأس مال لتمويل أنشطتها المختلفة ، وعند شراء المستثمر لأى عدد من هذه الأسهم يكون قد تملك جزءا من رأس مال الشركة وبالتالي يحصل على حقوق مالية وإدارية في الشركة ، لهذا فتسمى الأسهم بأدوات الملكية ، وهي تصدر إما على شكل أسهم عادي أو أسهم ممتازة ، فالسهم العادي هو عبارة عن مستند ملكية يمثل حصة في رأس المال شركة المساهمة العامة المصدرة له ، أما السهم الممتاز فهو عبارة عن وثيقة إثبات ملكية في الشركة. وللسهم قيمة إسمية هي القيمة المدونة على وثيقة السهم نفسه، كما أن له قيمة سوقية هي القيمة التي يتم تداول السهم بها في سوق الأوراق المالية ، ويعتمد تحديد قيمة السهم في البورصة على القيمة السوقية للشركة ، والتي تتأثر بصفى قيمة التدفقات النقدية المتوقعة للشركة ، ومعدل خصم هذه التدفقات المتوقعة الذي يتأثر بمعدل الفائدة الحقيقية ومعدل التضخم السائد وبمعدل العائد التعويضي عن مخاطر الاستثمار، الذي كان في إمكان المستثمر أن يتحققه لو أنه إحتفظ بأمواله دون أن يعرضها لإى مخاطرة ، وال الأسهم الممتازة لها أيضا قيمة دفترية تمثل في حاصل قسمة القيمة الاسمية وعلاوة الإصدار للأسهم الممتازة على عدد الأسهم الممتازة المصدرة، وفي معظم الأحيان فإن الأسهم الممتازة كالأسهم العادية ليس لها تاريخ استحقاق معين، إلا أن بعض الشركات ينص قانونها الأساسي على منح الإدارة الحق في استدعاء الأسهم الممتازة في تاريخ لاحق، كما أن حامل السهم الممتاز لا يحق له الحصول على نسبة من الاحتياطات والأرباح المحتجزة ، غير أن المستثمرين في الأسهم الممتازة يتمتعون ببعض من المزايا والحقوق التي لاتنطبق على حملة الأسهم العادية فالمستثمرين من حملة الأسهم الممتازة يتمتعون بمعدل عائد دورى شبه مستقر ، كما أنه عند تصفيه الشركة تعطي الأولوية لحملة الأسهم الممتازة على حملة الأسهم العادية في الحصول على القيمة (هذه المزايا تتعارض مع بعض قواعد الشريعة الإسلامية) إلا أن هذه المزايا تحمل في طياتها بعض

المخاطر لحملة الأسهم المتازة ، فمعدل العائد المحدد مسبقاً دون ربطه بصافي الدخل المتوقع فيه جهالة وغدر ، ولهذا نجد أن سعر السهم المتاز قد يتقلب كثيرا وبشدة خصوصاً عندما لا يوجد التزام قانوني لدفع العائد للسهم المتاز ، حيث يتوقف ذلك على توفر صافي الدخل، وقرار إداري بتوزيعه ، مع شرط توفر السيولة اللازمة ، وقد يتم تفادي بعض هذه المخاطر بإصدار أسهم متازة تسمى الأسهم المتازة المجمعة للأرباح ، بحيث تحفظ للمستثمر حقه في الحصول على نصيبيه من الربح في سنة قادمة في حالة عدم كفاية الأرباح في سنة ما ، ويتم ترحيل النصيب المستحق سنوياً بالتجميع ليدفع لاحقاً دون أن يسقط مهما طال أمده ، بخلاف الأسهم غير المجمعة للأرباح ، والتي تعني أن عدم كفاية الأرباح لإجراء التوزيعات المستحقة على حملة الأسهم المتازة يؤدي إلى سقوط حق المطالبة بها. كما أن هناك الأسهم المشاركة في الأرباح وغير المشاركة في الأرباح ، فالأولى يتم عادة تحديد حد أدنى لأرباحها السنوية وبمعدل معين مع مشاركتها في الأرباح إذا كانت معدلاتها أكبر من الحد الأدنى، بينما تستحق الثانية أرباحاً سنوية ثابتة بغض النظر عن الأرباح الفعلية المحققة. كما أن هناك ما يسمى بالأسهم المتازة القابلة للاستدعاء التي يحق للشركة ردها، بالرغم من عدم وجود تاريخ استحقاق لها، ويتم إستردادها بإستدعائها وفقاً لنص صريح يجب أن يكون واضحاً في عقد الإصدار - نشرة الإصدار أو الاكتتاب (قد تدفع علاوة إضافية على القيمة الاسمية للأسهم تسمى بعلاوة الاستدعاء) كما يمكن إستردادها إما عن طريق تكوين صندوق خاص لإطفاء الأسهم المتازة أو بالشراء المباشر من سوق الأوراق المالية.

ثانياً : أدوات الدين والصكوك الإسلامية :

تتمثل هذه الأدوات في السندات التي تعطي حامليها الحق في الحصول على أرباح دوريه ثابتة مع استرداد قيمتها عند حلول آجالها، وكذلك الصكوك الإسلامية التي تعطي أرباحاً وفقاً للصيغة الشرعية المستخدمة بالنسبة للصكوك (التي قد تكون ثابتة في حالة صكوك الإيجارة مثلاً) والصكوك لا يجوز أن يطلق عليها ديناً إلا من قبيل المجاز فقط ، إذ أن معظم صيغها صيغ بيوع وليس صيغ ديون وإذا كان الصك يمثل ديناً في ذمة مصدره

فهو لا يمثل ورقة مالية إسلامية ولا يجوز إصداره ولا تداوله ولا يستحل عائده . أما السندي فهو عبارة عن قرض يمثل ديناً على الجهة المصدرة له سواء كانت جهة سيادية كوزارة المالية والبنك المركزي ، أو شركة خاصة ، وبشراء المستثمر للسندي يستحق عائده دورياً محدداً في مواعيد ثابته كل ثلاثة أو ستة أشهر أو سنة ، علاوة على حقه في استرداد قيمته عند حلول موعد الاستحقاق، ومن المعلوم أن حامل السندي ليس له حقوق ملكية في الشركة المنشآت وحملة الأسهم . قد يصدر السندي بقيمة اسمية أو بخصم إصدار لاستقطاب أكبر عدد من المشترين ، حيث تحسب لهم الفوائد الدورية على القيمة الاسمية والتي تزيد عن قيمة الإصدار بسبب خصم الإصدار ، علاوة على استرجاع القيمة الاسمية الكاملة في تاريخ الاستحقاق أي أكثر من المبلغ الذي تم الشراء به . كما قد يصدر بعلاوة إصدار للشركات ذات الملاء المالية القوية . أما سعر السندي السوفي فيتحدد أثناء عمليات التداول في السوق المالي وفقاً لقواعد قوى العرض والطلب ومعدلات الفائدة والتضخم وعدد الدفعات المتبقية من الفوائد والفترات المتبقية لاستحقاق قيمة السندي . بالرغم من أن المستثمرين يفضلون السنديات لتميزها بأنها أداة استثمار آمنة تدر دخلاً دورياً دائماً ، إلا أنهم بلا شك يتعرضون لمخاطر الاستثمار في السنديات المعروفة ، كالمخاطر الإئتمانية التي قد تنتج من عدم قدرة الجهة المصدرة على سداد العوائد والأصل بالأخص أن لم تكن جهة سيادية ، وكذلك مخاطر السيولة في السوق بجانب مخاطر التسعير .

أما الصكوك فهي تقوم على فلسفة الاستثمار وليس على فلسفة الدين وتمثل حصة شائعة في أصول تدر دخلاً وهذا ما يميزها عن السنديات الربوية ، حيث تصدر الصكوك ويتم تداولها وفقاً للضوابط الشرعية التي تحظر تداول الصكوك التي تكون غلبتها ديوناً حيث ينص المعيار الشرعي رقم (١٧) لصكوك الاستثمار ، على عدم جواز تداول صكوك السلم وصكوك المراجحة بعد تسليم البضاعة للمشتري (على أنه يجوز تداول التداول بعد الشراء وقبل البيع لأنها ليست ديوناً في هذه المرحلة) كما لا يجوز تداول صكوك الاستثمار إلا إذا تحولت النقود إلى أعيان مملوكة لحملة الصكوك في مدة

الإستصناع ، وأيضا لا يجوز تداول صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة بالذمة قبل تعين العين التي تستوفى منها المنفعة إلا ببراءة ضوابط التصرف بالديون. و يلاحظ أن السندات تتميز بعض الخصائص التي تفرق بينها وبين الصكوك بشكل واضح حيث أن السند ورقة مالية طويلة الأجل قابلة للتداول و تمثل ديناً على الشركة في كل الأحوال واجب السداد بحيث يعطى حملة السندات في عدد من البلدان أولوية على حملة الأسهم في استيفاء قيمة السندات من أموال الشركة عند تصفيتها أو إفلاسها ، ويستحق حامل السند عوائد دورية لاترتبط بالموقع المالي للشركة المصدرة له سواء كانت رابحة أو خاسرة ويجوز أن يشترط حملة السندات نسبة مئوية من الارباح بالإضافة الى الفائدة الثابتة ويسمى السند في هذه الحالة السند المشارك في الارباح إلا أن حملة السندات لا يشاركون في الجمعيات العمومية للمساهمين كما ولا يكون لقراراتها أي تأثير عليهم ولا تستطيع أن تعدل التعاقد الذي يربطهم بالشركة ولا أن تغير ميعاد استحقاق الفوائد ولا نسبتها ، إلا أنه يجوز تحول السند إلى أسهم إذا نص على ذلك صراحة في نشرة الإصدار ، ولصاحب السند الخيار بين قبول التحويل أو قبض القيمة الإسمية للسند. بالطبع لا يتم التعامل بالسندات التقليدية في أسواق المال التي تعامل وفقا لضوابط الشريعة الإسلامية كسوق الخرطوم للأوراق المالية.

ثالثا: أدوات مركبة :

وهي عبارة عن صكوك أو شهادات تصدر بوسطة جهة مخصوص لها من سوق الأوراق المالية كشركات الوساطة التي تقوم بإصدارها من من مزيج مركب من الأسهم والصكوك المختلفة ، كأن يتم إنشاء صندوق إستثماري أو محفظة من مجموعة أوراق مالية لعدة جهات منها الخاصة والحكومية ، ومن ثم يتم تداول شهادات أو صكوك هذا الصندوق في سوق المال. يوجد بسوق الخرطوم للأوراق المالية عدد خمسة صناديق إستثمارية يتم التداول فيها خلال العام ٢٠١٥م أصدرت من قبل شركات الوساطة الخولة، وتشتمل مكونات هذه الصناديق على خليط من الصكوك الحكومية والأسهم خصوصاً أسهم شركة الإتصالات السودانية (سوداتيل) ويتحدد نوع الصندوق

الإعلانى حسب الغرض المنشأ لأجله لتوظيف الاستثمارات بعد جمع الأموال المكتتب بها ، وتعتبر صناديق الاستثمار في الأوراق المالية Equity Funds هي الأكثر شيوعا، غير أن من الصناديق المشهورة عالمياً نجد صناديق الاستثمار العقاري Real Estate و صناديق Venture Capital Funds و صناديق الاستثمار لاقتناء الشركات Acquisition Funds وكذلك صندوق الاستثمار في السلع والعملات Commodities Fund

الفصل الثاني

مؤشرات الأسواق المالية وأنواعها

يمثل سوق المال المرأة التي تعكس الحالة الاقتصادية العامة للدولة ، ويعتبر مؤشر أسعار الأوراق المالية واحد من أهم أدوات التنبؤ بهذه الحالة وقراءة الوضع الاقتصادي المتوقع للدولة ، وتعود فكرة صياغة مؤشر أداء الأسواق إلى الاقتصادي الناشر شارلز هنري داو وشريكه إدوارد جونز ، حيث أسسا شركة داو جونز في عام ١٨٨٢ م بغرض إصدار الدوريات ونشر الأخبار المالية ؛ ثم أصدرها جريدة داو جونز في عام ١٨٨٩ م بعد أن صدر مؤشر "داوجونز" في عام ١٨٨٤ م لقياس تحركات البورصة في الأجل القريب . أما مؤشر "فايناشيال تايمز" فقد ظهر في عام ١٩٣٥ م، وبعد تطور الأسواق ودخول التقنيات الحديثة والحسابات الإلكترونية تعددت المؤشرات لتلبية أغراضها ، فهناك مؤشرات تشمل كافة الأسهم المدرجة بالسوق ، وأخرى خاصة بأسهم قطاع معين من الشركات المدرجة . أما بالنسبة لإمكانية تداول هذه المؤشرات ، فهناك مؤشرات متداولة في بورصات خاصة بها مثل بورصة كنساس سيتي التي أفتتحت في سنة ١٩٨٢ م حيث يتم تداول مؤشرات كمؤشر "ناسداك مائة" و "نكي ٢٢٥" مثلها ومثل أي ورقة مالية، كما أن هناك مؤشرات لا يتم تداولها في البورصات كمؤشر داو جونز أعلاه.

الآن أصبحت للمؤشرات أهمية خاصة عند كثير من المهتمين بالشأن المالي سواء مستثمرين أو منظمات دولية أو جهات حكومية أو أكاديميين ودارسين بغرض استخدامها في تحليلاتهم المالية وتنبؤاتهم المستقبلية ، ومن أبرز هذه الاستخدامات مايلي :

- استخدامها للتنبؤ بالمستقبل الاقتصادي للدولة وفقاً لحركة أسعار الأسهم بالسوق .
- استخدامها للحد من مخاطر التداول ، خصوصاً المخاطر المنتظمة المرتبطة بمعدلات العائد .

- إستخدامها للتنبؤ بالوضع المستقبلي للسوق نفسه.
- إستخدامها بعرض معرفة الأداء العام للصناديق والمحافظ الإستثمارية.
- إستخدامها للحكم على أداء المديرين المحترفين ، فالمدير الذى تحقق محفظته عائدا أعلى من العائد المتوسط للسوق يمكن الحكم بجودة أدائه.
- إستخدامها فى العمليات الآجلة ، حيث يقوم المستثمر بشراء عقود يلتزم بواسطتها بيع أو شراء للمؤشر المحدد فى فترة قادمة بسعر محدد مسبقا ، بحيث يكون مقدار الربح أو الخسارة بالنسبة له هى الفرق بين سعر المؤشر الذى دفعه وسعره عند وقت الإستحقاق.

المؤشر العام:

لكل بورصة من بورصات الأوراق المالية مؤشر يقاس به الأداء العام لها وذلك بجانب مؤشرات الأداء التفصيلية مثل عدد الشركات المدرجة والقيمة السوقية (رأس المال السوقى) لها وعدد أسهمها ومتوسط حجم التداول وعدد الصفقات والى غير ذلك من من المؤشرات التحليلية. ويحسب مؤشر السوق العام بطريقة معينة فى كل سوق وفقا لعدد الشركات الموجودة ونوعيتها . فمؤشر داوجونز بالولايات المتحدة يحتوى على ثلاثين ورقة مالية تمثل ٣٠ % من بورصة نيويورك ، أما مؤشر "ستاندرد اند بور ٥٠٠" (S&P 500) فيحتوى على خمسين ورقة مالية تمثل ٨٠ % من القيمة السوقية للاسم المتداولة في بورصة نيويورك (٤٠٠ شركة صناعية ، ٤٠ شركة منافع عامة ، ٢٠ شركة نقل ، ٤٠ شركة في مجال المال والبنوك والتأمين) كما يوجد مؤشران آخران لها هما "S&P 400" و "S&P100" والرقم بجانب المؤشر عادة يعني عدد الشركات التي تدخل فى حسابه . أما فرنسا فقد إشتهرت بمؤشر كاك (CAC ٤٠) الذى يتكون من اربعين ورقة مالية للشركات الاكثر اهمية في بورصة باريس ، مثلما اشتهرت المانيا بمؤشر "داكس DAX" الذى يتكون من ثلاثين ورقة مالية تمثل ٧٠ % من رأس المال السوقى للبورصة . كما يمثل مؤشر (FT-30) ذى الثلاثين ورقة المؤشر الأهم فى بورصة لندن بجانب مؤشرها الأكثر شهرة FTSE-100 الذى يمثل ٧٠ % من رأس مال

البورصة ويحوى مائة ورقة مالية . أما مؤشر نيكى Nikkei فيحتوي على ٢٢٥ ورقة مالية تمثل حوالي ٧٠ % من رأس مال بورصة طوكيو . أما سوق الخرطوم للأوراق المالية فقد اعتمد فى حساب مؤشره على ثلاثة شركات وسمى "مؤشر الخرطوم ٣٠" (KSE30) وبالطبع توجد مؤشرات لمعظم الأسواق العربية، فلبورصة مصر (CMA) وللبحرين (BSE) والكويت (KSE) وللفلسطين (AL-QUDS) وبالاردن (ASE) وللمغرب (MASI) السعودية (NCFEI) ولقطر (CBQ) الاما ارت (NBAD) ولتونس (BVM) أما ببورصة عمان فيطلق عليه (MSM) .

مؤشرات مستوى الأداء:

لقياس مستوى أداء الأسواق المالية ، لابد للمستثمرين والمحللين الماليين من دراسة مؤشرات الاقتصاد الكلى بالدولة وإتجاهات السياسة المالية والنقدية ، إذ أن أسعار الأسهم والسنادات والصكوك في السوق الثانوى قد تتأثر بالمؤشرات الاقتصادية للدولة التي تعكس بدورها مدى واقعية الأسعار السائدة في السوق ،فإن كانت الدولة تتوقع صرف كبير على التنمية مثلا ، فمن المتوقع حدوث ارتفاع عام في الأسعار ولربما ارتفاع معدل التضخم . كما أن ارتفاع أسعار الفائدة على الودائع قد يضعف أداء سوق المال بتوجه المستثمرين نحو إبقاء مدخراتهم كودائع بالبنوك . وفي هذا الصدد يوجد العديد من المؤشرات الى يتم بواسطتها قياس مستوى أداء الأسواق المالية والتى من اهمها مايلى :

١- مؤشر معدل القيمة السوقية:

القيمة السوقية هي عبارة عن جموع قيمة رأس مال الشركات المدرجة بالسوق، وتحسب قيمة المؤشر من خلال نسبة القيمة السوقية للأسهم المحلية المدرجة في السوق المالي للدولة المعنية، إلى الناتج المحلي الإجمالي لهذه الدولة . ويستخدم هذا المؤشر لقياس حجم العرض الكلى بالسوق ، وبالتالي فهو يقيس مقدرة الدولة في التأثير على تحركات رؤوس الأموال وتنويع المخاطر على المستوى الاقتصادي الكلى من خلال السياسات المالية والنقدية والضرائية التي تشجع إنشاء شركات المساهمة العامة وإدراجها بالسوق المالي.

٢- مؤشر السيولة :

يعتبر مؤشر السيولة أهم مؤشرات السوق والذي يخدم وظيفة السوق الأساسية المتعلقة بتسهيل عمليات التداول والتخارج من الأوراق المالية باسرع ما يمكن ، ويوجد عدد من المؤشرات التي تقيس درجة سيولة السوق ، إلا أن مؤشر القيمة الكلية المتداولة ومؤشر معدل الدوران يعتبران الأكثر شيوعا. فمن خلال قسمة نسبة القيمة الكلية للأسهم المحلية التي يتم تداولها في السوق على الناتج المحلي الإجمالي خلال فترة زمنية محددة نحصل على مؤشر معدل القيمة الكلية المتداولة ، وبقسمة البسط نفسه على متوسط القيمة السوقية لتلك الفترة نحصل على معدل دوران الأسهم .

٣- المؤشر العام لأسعار الأسهم :

يستخدم هذا المؤشر للتعرف على الاتجاهات السوقية وحركة الأسعار ككل، فهو يستخدم كمقياس للحركة العامة في السوق، بحيث يتم قياسه من مجموعة من الأوراق المالية التي تمثل كافة قطاعات السوق ، وبالتالي فإن إرتفاعه أو إنخفاضه بالضرورة يعني إرتفاع أو إنخفاض في السوق ككل. وعادة يقوم السوق نفسه في كثير من الحالات بحساب هذا المؤشر ونشره بموقعه الإلكتروني.

٤- مؤشر حجم التداول:

وهو يمثل قيمة الأسهم التي يتم تداولها في السوق خلال فترة زمنية معينة بمختلف الأسعار ، ومن خلاله يمكن دراسة إحتمالات هبوط أو صعود السوق خلال المستقبل القريب.

٥- مؤشر عدد الشركات:

يقصد به عدد الشركات المدرجة في السوق المالي ويستخدم هذا المؤشر للتعرف على مستوى حجم السوق من ناحية كبره وصغره ،بالتزامن مع مؤشر القيمة السوقية ، إذ قد يكون عدد الشركات المدرجة في السوق كبيرا ولكن إجمالي قيمتها السوقية صغيرا أو العكس .

مؤشر صندوق النقد العربي لإداء الأسواق المالية العربية^{٢٠}:

أولى صندوق النقد العربي منذ إنشائه أهمية خاصة للمساهمة في تطوير أسواق الأوراق المالية في الدول العربية ، استناداً إلى ما أملته اتفاقية إنشائه من مسؤوليات في هذا المجال، وانطلاقاً من الدور الهام الذي تلعبه هذه الأسواق في حشد المدخرات وتوجيهها ل مجالات الاستثمار المتنوعة وتوفير مصادر التمويل للمشروعات الاقتصادية المختلفة. ولتحقيق ذلك، سعى الصندوق لبذل الجهد على عدة محاور.

يتعلق المحور الأول بالمعلومات والبيانات المتعلقة بأنشطة هذه الأسواق. ففي هذا المجال، ونظراً لندرة البيانات وعدم رواج المعلومات الوافية عن أسواق الأوراق المالية في الدول العربية، أنشأ الصندوق قاعدة بيانات أسواق الأوراق المالية العربية لتقوم بجمع المعلومات والبيانات الرسمية والموثوقة عن أوضاع ونشاطات هذه الأسواق، ومعالجتها بصورة منسقة وعلمية، وإعداد مؤشرات أدائها باستخدام منهجة موحدة ثم نشرها بصورة دورية ومنتظمة. وعلى الرغم من أن العديد من المؤسسات العاملة على إدارة هذه الأسواق تصدر نشرات دورية قيمة، إلا أن بعض هذه النشرات محدودة التوزيع ولا يمكن مقارنة البيانات الواردة فيها، سواء فيما بينها أو مع مثيلاتها في الأسواق المالية الناشئة أو المتطرفة. وفي ضوء ذلك، عمل الصندوق على إنشاء القاعدة لتحقيق مجموعة من الأهداف، أهمها :

المساعدة على تنمية الوعي الاستثماري العربي، والإعلام بنشاط أسواق الأوراق المالية العربية، وإبراز دورها كمورد لتمويل المشروعات الإنتاجية، و مجال لاستثمار المدخرات، وكذلك بصفتها آلية فعالة لعمليات تخصيص المشروعات المملوكة من قبل الحكومات ومؤسسات القطاع العام.

ضمان استمرارية النشر وتدفق المعلومات عن أوضاع ونشاط هذه الأسواق بصورة دورية ومنتظمة، وذلك بعد إعدادها على أساس موحدة ل蒂سير المقارنة بينها مع إجراء

^{٢٠} - الموقع الإلكتروني لصندوق النقد العربي (منقول)

التحليلات المالية اللازمة واحتساب المؤشرات التي تبين اتجاهات التداول والأسعار في كل منها.

ولقد انطلقت القاعدة في بداية عام ١٩٩٥ بالتعاون مع ستة من أسواق الأوراق المالية في الدول العربية وهي الأسواق في الأردن والبحرين وتونس وسلطنة عُمان والكويت والمغرب، ثم انضمت إليها الأسواق في السعودية ولبنان ومصر. وخلال الربع الأول من عام ٢٠٠٢ انضمت إلى القاعدة الأسواق في كل من أبو ظبي ودبي وقطر. ومنذ ذلك الوقت، استمر الصندوق في إصدار النشرة الفصلية حول التطورات في الأسواق العربية المشاركة في القاعدة، والتي تشمل تحليلات لأنشطة هذه الأسواق خلال الفترة المعنية وكذلك التطورات الاقتصادية ذات العلاقة بأنشطة هذه الأسواق. وفي سبيل التعريف بأسواق الأوراق المالية العربية المشاركة بصورة أكبر، تضمنت النشرة منذ صدور عددها الأول، فصلاً خاصاً عن أحد هذه الأسواق يتناول نشأته وتطوره بما في ذلك المعلومات التي تتعلق بإجراءات الاستثمار في الأوراق المتداولة فيه لتكون بمثابة دليل للمستثمرين. وبعد استكمال هذه الفصول حول الأسواق المشاركة أصدر الصندوق عدداً خاصاً حول هذه الأسواق.

أما المحور الثاني، فيتعلق بالأبحاث والدراسات والمسوحات الميدانية للأسواق المالية العربية للتعرف على أوضاعها والخروج بتوصيات عملية لتطويرها وزيادة التنسيق فيما بينها. وفي هذا الصدد، أجرى الصندوق بالتعاون مع بعض المؤسسات والخبرات العربية والأجنبية دراسات ومسوحات ميدانية في معظم الدول الأعضاء تم عرض نتائجها على الدول المعنية في حينه.

ويقوم الصندوق بإعداد الدراسات والأبحاث حول التطورات في هذه الأسواق بصورة مستمرة، كما يعمل على تنظيم المشاركة في الندوات والمؤتمرات المتعلقة بها وذلك من أجل زيادة الوعي بأهمية دور هذه الأسواق والبحث عن سبل تطويرها بما يتماشى مع المستجدات مع التغيرات المتواصلة في بيئة عملها.

أما المحور الأخير من برنامج عمل الصندوق في مجال الأسواق المالية العربية، فيتعلق بتوفير المعونة الفنية الالزمة للدول الأعضاء لإنشاء وتطوير أسواقها المالية. ويأتي هذا الاهتمام ضمن برنامج تسهيل التصحيح الهيكلـي الجديد الذي أقره مجلس محافظي الصندوق في عام ١٩٩٧، بهدف توفير الدعم المالي والفيـي للدول الأعضاء ومساعدتها في ترسـيخ وتعزيـز مقومات الاستقرار الاقتصادي الكلـي والانتقال إلى مرحلة متقدمة في مسيرة التصحيح الاقتصادي التي تتطلب تعميق وتعزيـز الإصلاحـات الهيكلـية في القطاع المالي والمصرـفي وقطاع مالية الحكومة.

ويقوم صندوق النقد العربي باحتساب مؤشر مركب يقيـس أداء الأسواق المالية العربية مجتمعة. كما يقوم الصندوق باحتساب مؤشر خاص بكل سوق. وهذه المؤشرات مرـجحة بالقيـمة السوقـية باستخدام رقم باش المتسلسل. وتحتسب الأسعار بالدولـار الأمريكي في نهاية الفترة. ويتم قيـاس التغيـير في قيمة المكونـات، معدلة لاستيعـاب التغيـرات في القيـمة السوقـية الناتـجة عن إضـافة أو حـذف أسـهم من المؤـشر.

الصيغـة الـرياضـية لحساب المؤـشر:

تـستند الصيـغـة الـرياضـية في حـساب المؤـشر الصـندـوق على رقم باش الـقيـاسي المتـسلـسل. والصـيـغـة العـامـة للمـؤـشر هي: عندما تكون $i > 1$.

$$100 * (B_i / M_i) = X_i$$

$$M_{ad} / M_i * B_{i-1} = B_i$$

عـندـما تكون $i = 1$

$$100 = X_i$$

$$M_i = B_i$$

حيـث:

$$X_i = \text{المـؤـشر عندـ الفترة } i$$

$$B_i = \text{الـقيـمة السوقـية عندـ فـترة الأـسـاس، أيـ عندما تكون } i = 1 \text{ (الفـترة الأولى)}$$

$$M_i = \text{الـقيـمة السوقـية لمـكونـات المؤـشر عندـ الفـترة } i$$

M_{ad} =القيمة السوقية المعدلة (تعديل لاستيعاب آثار إضافة أسهم جديدة للمؤشر، أو حقوق الإصدار، أو الإصدارات الجديدة من الأسهم، وحذف الأسهم).

(M) القيمة السوقية

تساوي مجموع القيمة السوقية لكافة الأسهم المدرجة في المؤشر.

والقيمة السوقية لكل سهم:

حيث:

P_i = آخر سعر تم تداول السهم به في الفترة i

n_i = عدد الأسهم المكتتب بها في نهاية الفترة i

(M_{ad}) القيمة السوقية المعدلة

يتم تحديد القيمة السوقية المعدلة (M_{ad}) الفترة i بموجب الصيغة التالية:

$$M_{ad} = M_i - I_i - R_i - N_i + Q_{i-1}.$$

حيث:

I_i =القيمة السوقية للإصدارات الجديدة من الأسهم للفترة i . وتعامل الأسهم الناتجة عن تحويل الأوراق المالية الأخرى معاملة الإصدارات الجديدة.

R_i =القيمة السوقية لحقوق الإصدار عن الفترة i ، ويتم احتسابها وفق سعر السوق لكل سهم مضروباً بعدد الأسهم.

N_i =القيمة السوقية لأية أسهم جديدة قد يتم إضافتها إلى المؤشر خلال الفترة i .

Q_{i-1} =القيمة السوقية لأية أسهم في المؤشر في الفترة السابقة والتي تم حذفها خلال الفترة i . ويمكن حذف الأسهم من المؤشر، من خلال دمج الشركات أو إخراجها من قائمة الشركات المدرجة في السوق.

المؤشر لكل دولة (بالدولار الأمريكي) :

تستخدم الصيغ أعلاه لاحتساب مؤشرات صندوق النقد العربي بالعملات المحلية لكل دولة. ويحسب الصندوق مؤشراته بالدولار الأمريكي بتحويل أسعار السهم بالعملة المحلية إلى الدولار الأمريكي، ومن ثم يتم احتساب المؤشر.

المؤشر المركب:

يشمل مؤشر الصندوق المركب، مؤشرات الأسواق المالية في ثلاثة عشر سوقاً، وهي الأسواق في كل من الأردن، البحرين، تونس، السعودية، عُمان، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، أبو ظبي، دبي، قطر وفلسطين. ويعتمد الصندوق في احتساب المؤشر المركب على منهجية احتساب المؤشر لكل دولة على حدة وذلك بمعاملة كافة الأسهم بالدول المشاركة في قاعدة البيانات وكأنها لدولة واحدة، ويتم احتساب المؤشر المركب بالدولار الأمريكي فقط وليس بالعملات المحلية. ويتم اختيار الأسهم المدرجة في عينة المؤشر وفقاً للقيمة السوقية للسهم و معدل دوران السهم نفسه مع تصنيف الشركات قطاعياً.

الفصل الثالث

آليات المقاصلة والتسوية في الأسواق المالية

يتربّ على إنجاز أي صفقة تحويل ملكية أوراق مالية لجهة وتسليم قيمة الصفقة من الجهة الأخرى ، ويطلق على هذه العملية (التسوية السهمية والمالية) أو عملية المقاصلة أو التسوية . وفي الأساس يقصد بعملية المقاصلة معالجة عمليات الدفع والتسليم وتحديد حجم التزامات كلا الطرفين (الدائن والمدين) وذلك تمهيدا لعملية التسوية والتى تعنى الدفع الفعلى للنقود والتسليم الفعلى أو الحكمى للورقة المالية، وهاتان العمليتان تتمان فى آن واحد ، وفي العديد من البورصات تتولى عملية التقاص شركة مختصة بهذا الشأن كما تتم فى بعض البورصات من خلال مايسى (بنك التسوية) كما هو الشأن فى سوق الخرطوم للأوراق المالية ، حيث تتم بنهاية الجلسة التسوية السهمية والمالية، وفي حالة عجز أي من الطرفين من الوفاء بالتزاماته تجاه الآخر يقوم صندوق ضمان التسويات بالتدخل لاستكمال التسوية بأن يدخل بائعا أو مشتريا حتى تكتمل عملية التسوية ويكون رصيد بنك التسوية بنهاية الجلسة دائما صفر. ويقصد بنظام المقاصلة والتسوية للأوراق المالية عملية تحديد الحقوق والالتزامات الناشئة عن عمليات تداول الأوراق المالية وتغطية المراكز المالية الناتجة عن هذه العمليات وما يستتبع ذلك من الخصم والإضافة وفقاً لما تم تفدينه ، ويهدف نظام المقاصلة والتسوية الى إتمام عملية نقل الملكية في الوقت المحدد من قبل السوق (نفس اليوم أو يومين أو ثلاثة T+0 , T+1, T+2) بغرض الحد من مخاطر عدم إتمام عمليات الإسلام والتسليم السهمي والنقدى ، من خلال تسليم الأوراق المالية المباعة وتسليم القيم النقدية المقابلة لها .

فترات التداول اليومي بسوق الأوراق المالية:

يقسم يوم التداول في البورصة عادة إلى ثلاثة فترات مختلفة، تخصص كل فترة منها لعمليات محددة بموجب لوائح السوق المعنى، وفي معظم الأسواق تحدد الفترات على النمط التالي:

الفترة الأولى:

يطلق على هذه الفترة (جلسة ما قبل الافتتاح) وتبدأ عادة في الصباح بعد فتح السوق أبوابه و تستغرق ساعة أو نصف ساعة حسب حجم السوق و تتميز بأنها تبرز ملامح شفافية السوق؛ عن طريق عرض أفضل خمسة مستويات سعرية لكل سهم مدرج مع عدد الأوامر عند كل مستوى سعري والكميات الإجمالية للأوامر. ويجوز للوكيل الوسيط في هذه الفترة أن يقوم بإدخال أوامر جديدة وإلغاء أو تعديل الأوامر القائمة.

الفترة الثانية:

وهي الفترة الرئيسية للتداول والتي تبدأ بتحديد أسعار الافتتاح لكل ورقة مالية قابلة للتداول في ذلك اليوم، تتم بعدها عمليات التداول المختلفة على الأوراق المالية المدرجة في السوق، وجانب تميز هذه الفترة بشفافية السوق فإنه يتم إستمار عرض أفضل خمسة مستويات سعرية وعد الأوامر لها والكميات الإجمالية عند كل مستوى سعري (MBO) مع عرض أفضل عشرة أوامر حسب السعر (MBL)، ويجوز للوكيل في أثناء هذه الجلسة إدخال أوامر جديدة، وإلغاء وتعديل الأوامر القائمة، مع إمكانية صيانة الأوامر القائمة.

الفترة الثالثة:

وتمثل الفترة ما بعد التداول وقبل الإغلاق النهائي للبورصة، وهي تكون قصيرة نسبياً مثل جلسة ما قبل الافتتاح ويستمر فيها عرض أفضل خمسة مستويات سعرية لكل سهم مدرج وعدد الأوامر عند كل مستوى والكميات الإجمالية للأوامر، وأفضل عشرة أوامر حسب السعر، مع إمكانية إلغاء الأوامر وتعديل صلاحيتها، إلا أنه لا يمكن أثناء هذه

الفترة إدخال أو تعديل أسعار وكميات الأوامر القائمة ، أو إضافة إى أوامر جديدة للشاشة .

هيكل التعامل في سوق الأوراق المالية :

كل مستثمر رشيد يهدف الى تعظيم حجم أرباحه عن طريق إختيار تشكيلة من الأوراق المالية يتفادى فيها المخاطر المحتملة بأعلى مستوى ، ومن المؤكد أن القرار الإستثمارى يحتاج لدراسة العديد من العوامل التى تؤثر فى نجاح الإختيار من البدائل المتاحة ، والتى من أهمها :

١. العائد المتوقع : ويمثل حجم الربح الذى يتوقع المستثمر الحصول عليه كنسبة مئوية من رأس المال المستثمر خلال الفترة الزمنية المحددة ، وفي بعض الأحيان يتمثل فى حجم التضohية بجزء من الأرباح أو حتى الخسارة من أجل تفادي خاطر أو خسائر أكبر.
٢. درجة المخاطر المحتملة : فالإستثمار فى الأوراق المالية مثله و مثل الإستثمار فى أي مشروع أو نشاط إقتصادى معرض لعدة مخاطر كمخاطر السوق ومخاطر الأسعار ومخاطر سعر الصرف ، وبدرجات متفاوتة من إحتمالات وقوعها ، فالاوراق المالية التي تحقق عوائد متساوية ليست بالضرورة لها نفس درجة المخاطر، فلا بد من دراسة المخاطر والإستعanaة بكافة المعطيات لإتخاذ القرار الإستثمارى الصحيح بالنسبة لمحفظة المستثمر.
٣. عامل التوقيت الزمنى : على المستثمر أن يكون متابعا لمجريات الأحداث بالسوق والشركات مصدرة الأوراق المالية ويتبع الفرص المناسبة للشراء والبيع أو التخارج ، على أن يأخذ فى اعتباره التوقعات و التطورات المستقبلية الداخلية والخارجية للأسوق والشركات المصدرة للأوراق المالية .
- ٤ - تكلفة الفرصة البديلة: فلا بد للمستثمر الرشيد من دراسة الفرص البديلة ، وعلى سبيل المثال هناك فرصة وضع الأموال كوديعة إستثمارية بالبنوك التجارية أو بنوك الإستثمار وفقا لمؤشرات العائد على الوديعة ، وإرتفاع الثقة الإقتصادية فى البنوك ودرجة ملاءتها المالية التي تمكناها من دفع الأرباح فى مواقفها المحددة لتتوفر السيولة النقدية طرفها بجانب تمنعها بدرجة عالية من الشفافية .

٥- الإمام بمؤشرات السوق : إن الإمام بمختلف مؤشرات السوق وغيرها من المؤشرات الإقتصادية و دراستها يعتبر من العوامل الهامة لنجاح الاستثمار في الأوراق المالية ، فالمؤشرات الإقتصادية ، سواء على مستوى السياسات النقدية أو المالية أو على مستوى المؤشرات القطاعية ، الخاصة بالقطاعات الصناعية و التجارية والزراعية وقطاع الأسواق كلها لها تأثيرات متوقعة على أسعار الأوراق المالية لآبد من أخذها في الاعتبار عند إتخاذ القرارات الإستثمارية.

أنواع الأوامر وشروط تنفيذها :

أوامر السوق لاتخرج عن كونها إما أوامر شراء أو أوامر بيع و تنقسم الأوامر عموما إلى ثلاثة أنواع رئيسية هي:

١- الأمر المحدد بسعر:

هو الأمر الذي يتم تحديد السعر فيه عند إدخاله خلال أي من الفترتين الأولى أو الثانية سواء كان أمر بيع أو شراء ، فإذا تم إدخاله في الفترة الأولى دون وضع أي شروط ولم يتم تنفيذه عند الافتتاح ،سيتم نقله للفترة الثانية، أما في حال إضافة شرط تنفيذ عند الافتتاح فقط لهذا الأمر، فيتم إلغاء هذا الأمر في جلسة الافتتاح إذا لم يتم تنفيذه أو نفذ جزئيا فقط.

أما في الفترة الثانية فيمكن إضافة بعض الخصائص التي تحدد كيفية تنفيذ هذا الأمر ، كأن تضاف خاصية التنفيذ الفوري لأكبر كمية ممكنة من إجمالي كمية الأمر أو الإلغاء الفوري FAK (Fill-and- Kill) وفي حال عدم التنفيذ للأوامر بشكل كلي أو جزئي عند الإدخال فإن كامل الكمية أو الجزء المتبقى منها يتم إلغاؤها تلقائياً ، أو تضاف خاصية التنفيذ أو الإلغاء الفوري FOK (Fill-or-kill) وهي تعنى إما أن يتم تنفيذ كامل الكمية للأمر أو إلغاؤها كاملاً، مما يعني عدم إمكانية التنفيذ الجزئي .

٢- أمر سوق:

وهو أمر يوضح الرغبة في الشراء أو البيع حسب أسعار العرض والطلب السائدة في السوق ، وفقاً لمبدأ الحماية السعرية التي يقررها السوق صعوداً أو هبوطاً من

اسعار التنفيذ في السوق (عادة تكون مابين ٪.١ الى ٪.٥) خلال فترة التداول المستمر. أما في فترة ما قبل الافتتاح فلا تطبق فيها الحماية السعرية لأمر السوق و لكن يجوز إضافة شروط مثل هذه الأوامر، حيث يمكن خلال الفترة الأولى اختيار شرط تنفيذ (عند الافتتاح فقط) للأوامر، مما يعني أنه مهما كانت كمية التنفيذ سواء كلي أو جزئي ، فان المتبقى من الأمر سيتم إلغاؤه مباشرة، إي أنه سيتم إلغاء الأوامر المدخلة بسعر السوق في مرحلة (ما قبل الافتتاح) في حال لم يتم تداولها ، أما في حال التداول المستمر فأن أمر السوق سيلغى مباشرة إذا لم تكن هناك سوق مقابلا. كما يجوز خلال الفترة الثانية إضافة شرط التنفيذ الفوري لاكبر كمية ممكنة من إجمالي كمية الأمر أو الإلغاء الفوري (FAK) خلال هذه الفترة، أو حتى شرط التنفيذ بالكامل أو الإلغاء الفوري (FOK).

وفي أسواق الفوركس يكون أمر السوق هو أمر البيع أو الشراء لطلب حالي أو عرض سعر، ويشير السعر عادة إلى السعر المعروض الذي يظهر على برنامج التداول، ومن الممكن ان يكون أمر الشراء لصفقه جديدة أو اغلاق صفقة بيع موجوده، كما أن من الممكن ان يكون أمر البيع لصفقه جديدة أو اغلاق صفقة شراء موجوده.

- ٣ - **الأمر غير المعلن:**

وهو أمر محدد السعر يكون بكميات كبيرة جداً، ولا يظهر في قائمة الأوامر في السوق إلا الجزء المعلن من الكمية، ويبقى الجزء الآخر من كمية الأمر غير معلن، ويشترط أن لا تتجاوز الكمية الإجمالية للأمر رقم معين تحدده ضوابط السوق ، لأن يكون عشرة أضعاف الكمية المعلنة، و يجب في الفترة الأولى أن تظهر كامل كمية الأمر في السوق حسب الأسعار، أما في الفترة الثانية فعند تنفيذ الكمية المعلن عنها بالكامل يجب أن يتم إضافة كميات جديدة وبأولوية أخرى جديدة.

حجم الأوامر : الأوامر التي يصدرها الزبائن للوسطاء تكون بكميات وأحجام بفئة المائة سهم فأكثر وتسمى أوامر غير كسرية ، أو تقل عن المائة سهم ويطلق عليها الأوامر غير الكسرية، وعلى الوكيل أو الوسيط أن يتلقى أوامر محددة من الزبون لاتخرج في العادة عن نطاق المجموعات الأربع أدناه:

١ - مجموعة الأوامر المحددة لسعر التنفيذ :

يكون للزبون واحد من خيارين في هذا النوع من الأوامر لتحديد سعر التنفيذ ، في الخيار الأول يطلب الزبون من الوسيط تنفيذ الصفقة بأفضل سعر يجري على أساسه التعامل بالسوق وقت استلام الأمر (أمر سوق) وهو يتميز بالسرعة وضمان التنفيذ بسعر الشاشة الأفضل. أما الخيار الثاني فيمكن للزبون أن يشترط سعراً محدداً لاتمام الصفقة وقد يضيف معه حد أقصى لموعد التنفيذ ، ويسمى هذا الخيار بخيار (الأوامر المحددة) فمثلاً ما بلغ سعر السهم في السوق السعر المحدود أو أقل منه في حالة أمر الشراء أو أعلى منه في حالة أمر البيع ينبغي تنفيذ الأمر حالاً بغض النظر عن أي توقعات . عليه فإن أشهر الأوامر من حيث تحديد الأسعار نجد:

أ- الأمر المحدد ، وفيه يحدد العميل للوسيط مسبقاً السعر الذي يجب أن يبيع أو يشتري به فيحدد السعر الأدنى في حالة البيع والسعر الأعلى في حالة الشراء .

ب- أمر السوق ، ولا يحدد فيه الزبون المستمر للوسيط السعر وإنما يترك له حرية التصرف حيث يقوم الوسيط بدوره بالشراء أو البيع بأفضل الأسعار(ولهذا يطلق عليها أوامر السعر الأفضل) وعادة يفضل الوسيط في هذه الحالة تنفيذ الأمر عند إستلامه، ويعتبر أمر السوق أكثر الأوامر شيوعاً في أسواق الأوراق المالية بل إن نسبة قد تصل إلى ٨٥٪ من حجم إجمالي الأوامر المنفذة بالسوق خلال اليوم .

ج- الأمر بسعر الإفتتاح : حيث يتم فيه تنفيذ الأمر بأول سعر للورقة المطلوبة عند إفتتاح التعامل .

د- الأمر بسعر الإقفال : وفيه يجب تنفيذ الأمر بأخر سعر للورقة المطلوبة قبل إقفال السوق بنصف دقيقة.

هـ الأمر بسعر محدد : وفيه يحدد صاحب الأمر للوسيط السعر المطلوب الشراء أو البيع به.

٢ - الأوامر المحددة لوقت التنفيذ :

عادة في مثل هذه الأوامر يكون عامل الزمن هو الذي يؤثر في تنفيذ الأوامر من عدمه وقد يكون الأمر مفتوحاً من غير تحديد لتاريخ تنفيذه (الأمر المفتوح) بحيث يظل سارياً المفعول حتى يتم تنفيذه أو يقرر الزبون سحبه وإلغاؤه، وقد تحدد فترة زمنية

للأمر كأن يحدد بإسبوع أو شهر وينتهي الأمر بنهاية الإسبوع أو الشهر الذي صدر فيه ، أما إذا حدد بيوم فيعني ذلك أن يظل الأمر ساريا حتى إغلاق الجلسة في ذلك اليوم ، وعليه يمكن تصنيف الأوامر من حيث مدة سريان الأمر إلى ما يلى :

أ- الأمر ليوم واحد: هو الأمر الذي تنتهي مدة سريانه تلقائياً بنهاية يوم العمل الذي صدر خلاله، وفي حالة عدم تحديد الزبون مدة بعينها فإن كل أوامر السوق عادة تعتبر ليوم واحد.

ب- الأوامر المفتوحة: حيث يستمر سريان هذا النوع من الأوامر حتى تلغى من قبل الزبون أو يقوم الوسيط بتنفيذها بالفعل أو ينطر الزبون بفشلها في تنفيذه .

ج- الأمر للتنفيذ في الحال أو الإلغاء: وفي هذا النوع من الأوامر يتطلب الزبون من وكيله أن ينفذ فوراً أكبر كمية ممكنة من الطلب وإلا عدم تنفيذ أي شيء بعد ذلك .

٣- الأوامر التي تجمع بين سعر ووقت التنفيذ:

في مثل هذه الأوامر يمكن للزبون المستثمر أن يجمع بين الصيغتين أعلاه بوحد من خيارين ، إما أن يتطلب تنفيذ أمر محدداً للسعر خلال فترة معينة ، أو تنفيذ أمر مفتوح في حدود سعر معين .

٤- الأوامر الخاصة:

من أكثر أنواع الأوامر الخاصة شيوعاً أوامر الإيقاف ، وأوامر الإيقاف المحددة أثناء الأمر الذي يترك للوسيط أن يتصرف بحرية حسب ظروف السوق .

كما ويمكن تصنيف الأوامر من حيث ملكية الأوراق المالية إلى أوامر مكشوفة

وأوامر مع ملكية الأوراق المالية :

- الأوامر المكشوفة ، وهي التي لا يمتلك الزبون وقتها الأوراق المالية محل الصفقة ، إلا أنه ملتزم بأن يقوم عندما يحين موعد تنفيذها بشرائها أو إقراضها من غيره من المضاربين .

- الأوامر مع ملكية الأوراق المالية ، وهي التي يكون فيها الزبون مالكاً فعلياً للأوراق المالية محل الصفقة .

ومن المؤكد أن لكل سوق مالي توجد قواعد عامة تنظم تنفيذ الأوامر لها طابع عالمي ولا يمنع أن يكون لها طعمها المحلي . فمن المعروف عالمياً أن أوامر السوق لها أولوية للتنفيذ دائماً، وأن أي تغيير في السعر أو زيادة الكمية يؤدي إلى تغيير في أولوية الأمر ، ونجد أنه يتم إلغاء جميع الأوامر المعلقة مع إغلاق السوق، كما يتم في نهاية اليوم إلغاء الأوامر ذات الصلاحية إلى تاريخ محدد إذا تجاوزت أسعارها حدود الحماية السعرية اليومية للسوق ، ومن المؤكد أن الأسواق التي تلتزم بالشريعة الإسلامية كسوق الخرطوم للأوراق المالية يتلزم بكافة الضوابط الشرعية .

الباب الخامس

سوق الترجمة للأوراق المالية

الفصل الأول

لحة تأريخية

برزت فكرة إنشاء سوق للأوراق المالية^١ في السودان في العام ١٩٦٢ م حيث تم تأسيس هيئة الأسواق المالية بعد دراسات مكثفة شاركت فيها مؤسسات تمويل تابعة للبنك الدولي ، كما تمت بعد ذلك دراسات ومشاورات مع البنك التجاري القائم آنذاك والاتحاد الصناعات وشركات التامين ومؤسسة التنمية السودانية بشأن إنشاء سوق للأوراق المالية ، حيث أثمرت في منتصف السبعينيات عن وضع مسودة قانون الأوراق المالية الذي تمت إجازته من قبل مجلس الشعب في عام ١٩٨٢ ليضع القواعد الضرورية لإنشاء سوق للأوراق المالية في السودان ، غير أن هذا السوق لم ير النور إلا بعد عشرة أعوام من هذا التاريخ، حينما بدأت الخطوات الجادة لإنشاء سوق للأوراق المالية في بداية تسعينيات القرن العشرين وذلك في ظل سياسة التحرير الاقتصادي التي نادى بها البرنامج الثلاثي للإنقاذ الاقتصادي (١٩٩٠ - ١٩٩٣) وذلك بإتاحة الفرصة للقطاع الخاص ليسهم في تمويل الأنشطة الاقتصادية عن طريق سوق رأس المال، و في العام ١٩٩٢ تمت صياغة مشروع قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية و تم إستكمال كافة إجراءاته إلى أن تمت إجازته من قبل المجلس الوطني الانتقالي في يونيو من سنة ١٩٩٤ وأصبح بموجبه سوق الخرطوم للأوراق المالية كياناً قانونياً مستقلاً غير هادف للربح ، و تم تكوين مجلس الإدارة من رئيس مجلس الإدارة وثلاثة عشرة عضواً ، وبasher هذا المجلس عمله فوراً باصدار اللوائح العامة للسوق ولائحة شروط التسوية والتقصاص وقواعد تداول الأوراق المالية . أما العمل في السوق الأولية فقد بدأ في العاشر من شهر أكتوبر لسنة ١٩٩٤ م وفي الثاني من يناير ١٩٩٥ تم افتتاح السوق الثانوية . وكانت عمليات التداول تتم في السوق وفقاً لنظام اليدوى حتى عام ٢٠١٢ الذي افتتحت فيه منظومة

^١ - التقارير السنوية الدورية لسوق الخرطوم للأوراق المالية (٢٠١٤-٢٠١٢)

التداول الالكتروني ، كما تمت في العام ٢٠١٤ إجازة لائحة مكافحة غسل الاموال لشركات الاوراق المالية ولائحة حوكمة شركات المساهمة العامة بالإضافة الى انضمام سوق الخرطوم للأوراق المالية الى منظمة مراكز الابداع والقيد المركزي بمنطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا . كما تمت إجازه مشروع قانون سلطة تنظيم سوق المال السوداني لسنة ٢٠١٥ م ومشروع قانون سوق الخرطوم للإوراق المالية لسنة ٢٠١٥ م بواسطة مجلس الوزراء تميدها لعرضهما على البرلمان خلال نفس العام لإجازتهما. كما تم في مارس ٢٠١٥ م إنشاء بنك التسوية الذي بموجبة أصبحت التسويات السهمية والمالية تتم بمجرد إنتهاء جلسة التداول ، وتم أيضاً تأسيس صندوق ضمان التسويات وبدأ إعداد دراسات لإنشاء صندوق ضمان المستثمرين كما أعدت الدراسات الخاصة ببورصة رجال الأعمال التي تهدف لإدراجات الشركات الخاصة وفقاً لمعايير محددة تميدها لتحويل هذه الشركات العائلية والخاصة الى شركات مساهمة عامة .

ملاحم قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة ١٩٩٤:

إشتمل قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة ١٩٩٤ على تسعه فصول أساسية خصص الفصل الأول منها للأحكام التمهيدية والفصل الأخير للأحكام العامة ، وحوت بقية الفصول تفاصيل هامة حول إدارة السوق والمراقبة وعمليات الإفصاح وإدراج الأوراق المالية كما اشتملت على أغراض السوق والتي حددت في النقاط التالية:

- أ- تنظيم ومراقبة إصدار الأوراق المالية والتعامل بها بيعاً وشراء .
- ب- تشجيع الادخار وتنمية الوعى الاستثمارى بين المواطنين وتهيئة الظروف الملائمة لتوظيف المدخرات فى الأوراق المالية بما يعود بالنفع على المواطن والاقتصاد الوطنى .
- ج- العمل على توسيع وتعزيز الملكية الخاصة للأصول الإنتاجية فى الاقتصاد الوطنى وعلى نقل الملكية العامة للأصول الرأسمالية للدولة الى أوسع الفئات الوطنية .

- د- تطوير وتنمية سوق الإصدارات وذلك بتنظيم ومراقبة إصدارات الأوراق المالية وتحديد الشروط والمتطلبات الواجب توافرها في نشرات الإصدار عند طرح الأوراق المالية للاكتتاب العام من قبل الجمهور.
- هـ تطوير وتشجيع الاستثمار بالأوراق المالية والعمل على تهيئة المناخ الاستثماري المناسب لها .
- وـ توفير كافة العوامل التي تساعد على تسهيل وسرعة تسليم الأموال المستثمرة في الأوراق المالية بما يخدم رغبات المستثمرين .
- زـ ترسیخ أسس التعامل السليم والعادل بين فئات المستثمرين وضمان تكافؤ الفرص للمتعاملين في الأوراق المالية حماية لصغار المستثمرين .
- حـ جمع المعلومات والبيانات والاحصائيات وتوفيرها لكافة المستثمرين والمهتمين بذلك .
- طـ دراسة التشريعات ذات العلاقة بالسوق وإقتراح تعدياتها بما يتناسب والتطورات التي تتطلبها السوق.
- ىـ اقتراح كيفية تنسيق السياسات المالية والنقدية وحركة رؤوس الأموال والإشراف على السياسة المتعلقة بتنمية مصادر التمويل المتوسط وطويل الأجل في السودان وذلك بما يحقق الاستقرار المالي والاقتصادي ومن ثم تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية .
- كـ العمل على تبادل الخبرات وذلك بالاتصال بالأسواق المالية العالمية والإقليمية والعربية والانضمام لعضويتها.
- لـ إنشاء جهاز موحد لتنظيم تحويل ملكية الأوراق المالية وإيداعها ومتابعة شؤون المساهمين وإدارة المركز أو الإشراف والرقابة عليه.
- مـ ترسیخ قواعد السلوك المهني والمراقبة الذاتية والانضباط بين الوكلاء والعاملين في مجال التعامل بالأوراق المالية.

ن- تأهيل موظفى الوكلاء بما يتناسب والمستجدات التى طرأت على صناعة الأوراق المالية بهدف رفع كفاءتهم العلمية والعملية.

أما بشأن عضوية السوق ، فقد أشار القانون إلى أن عضوية إلزامية وتكون من :

١- بنك السودان المركزي .

٢- المصارف المرخصة ومؤسسات التمويل المتخصصة القائمة أو التي تنشأ في المستقبل.

٣- شركات المساهمة العامة المسجلة القائمة أو التي تنشأ في المستقبل.

٤- الوكلاء المرخصين وفقاً لأحكام هذا القانون .

٥- أية هيئة أو مؤسسة عامة أو سلطة محلية مدرج قيد أوراقها المالية في السوق.

٦- أية جهة حكومية ذات شخصية اعتبارية تطرح صكوكاً للاكتتاب العام.

وبموجب القانون فإن هؤلاء الأعضاء يتثلون الجمعية العمومية للسوق ، والتي حددت اختصاصاتها وسلطاتها في الآتي :

أ- إقرار وقائع الاجتماع السنوي السابق للجمعية العمومية .

ب- مناقشة التقرير السنوي للسوق وتقرير هيئة الرقابة الشرعية .

ج- إختيار أعضاء هيئة الرقابة الشرعية .

د- إختيار المراجع القانوني للسوق .

هـ دراسة إقتراحات الأعضاء المتعلقة بنشاطات السوق ومناقشتها وتبني المناسب منها.

وـ أية إمور أخرى تقرر الجمعية العمومية إدراجها في جدول الأعمال وفقاً لأحكام هذا القانون.

زـ إصدار لائحة داخلية لتنظيم إجراءات إجتماعاتها .

كما أكد القانون على أن تكون للسوق هيئة للرقابة الشرعية يتم تشكيلها من ثلاثة أعضاء من علماء الشريعة الإسلامية من لهم إلمام بالمعاملات المالية

ختارهم الجمعية العمومية، على أن تختص هيئة الرقابة الشرعية بالرقابة على أعمال السوق والتأكد من إلتزامها بأحكام الشريعة الإسلامية .

أما بالنسبة لمجلس الإدارة فقد نص القانون على أن يتم تشكيل المجلس بقرار من مجلس الوزراء بتوسيبة من وزير المالية وذلك على الوجه الآتي :

- ١- رئيس غير متفرغ من ذوى المؤهلات العالية والخبرة فى الاقتصاد والمسائل المالية.
- ٢- محافظ بنك السودان المركبى نائباً للرئيس
- ٣- المدير العام ، عضواً ومقرراً
- ٤- وكيل وزارة المالية والاقتصاد الوطنى ، عضواً
- ٥- المسجل التجارى العام عضواً
- ٦- مثل ل البنوك المرخصة، عضواً
- ٧- مثل شركات التأمين، عضواً
- ٨- مثل لاتحاد الغرف التجارية عضواً
- ٩- مثل لاتحاد أصحاب الصناعات عضواً
- ١٠- مثل لشركات الوكالة العامة عضواً
- ١١- أربعة أعضاء من القطاع الخاص من ذوى الخبرة من العاملين فى القطاعات الاقتصادية المختلفة .

وحددت مدة العضوية لغير الأعضاء بحكم مناصبهم بمدة ثلاثة سنوات ويجوز إعادة تعينهم لفترة أخرى واحدة فحسب ، ويمارس المجلس الإختصاصات والسلطات الآتية :

- ١- يكون المجلس مسؤولاً مسئولية كاملة عن إدارة وتصريف شؤون السوق وتحقيق أغراضها ووضع السياسة العامة لها فى إطار السياسات المالية والاقتصادية العامة والخطط لتسخير أعمالها وتنفيذها ، ومع عدم الإخلال بعموم ما تقدم تكون للمجلس السلطات التالية :

- أ- إجراء الدراسات عن السوق فى ظل الظروف السياسية والمالية والاقتصادية السائدة ، وتقديم التوصيات للجهات الحكومية ذات العلاقة بكل الأمور التى تساعده على تنمية السوق وحماية أموال المدخرين ،

- ب- تحديد متطلبات نشرة الإصدار في السوق الأولية والإشراف على إصدارات الأوراق المالية الموافقة عليها وطرحها للاكتتاب العام ،
- ج- إيقاف التعامل بأي ورقة مالية مدرجة وفقاً لأحكام هذا القانون واللوائح الصادرة بموجبه للمدة التي يراها مناسبة ،
- د- إيقاف نشاط السوق ، لمدة محددة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل ، يحظر خلالها التعامل ، ولمدة أسبوع بمعرفة الوزير ولأى مدة تتجاوز ذلك بمعرفة مجلس الوزراء ،
- هـ تنظيم شؤون السوق الإدارية والمالية وفقاً لما تحدده اللوائح والأوامر ،
- وـ وضع شروط تداول الأوراق المالية في السوق الثانوية ،
- زـ وضع الشروط المتعلقة بالتسوية والتراضي فيما بين الوكالء ، وفيما بين الوكالء والسوق،
- حـ وضع الشروط الخاصة بإيرادات السوق ونفقاتها والمصادقة على الموازنة السنوية ،
- طـ وضع شروط إدراج وإيقاف تداول الأوراق المالية في السوق الثانوية ،
- ىـ اقتراح شروط خدمة العاملين بالسوق للوزير المختص لرفعها لمجلس الوزراء لإجازتها بعد توصية وزير العمل والمجلس الأعلى للأجور ،
- كـ وضع الهيكل التنظيمي للسوق وفقاً لهيكل الأجور وتحديد الإدارات والأقسام والشعب ووظائفها العامة ،
- لـ ترشيح الوكالء وتحديد عددهم وطبيعة أعمالهم وعدد ممثليهم ،
- مـ تعيين المستشارين والخبراء في السوق وتحديد شروط استخدامهم ،
- نـ تحديد تعريفة أجور الوكالء من حين آخر ،
- سـ تحديد عمولات السوق عن كافة عمليات تداول وتحويل وإنفاق الأوراق المالية ،

- ع- تحديد رسوم العضوية ورسوم ممارسة عمل الوكالة ورسوم دراسة ومراجعة نشرات الإصدار ، ورسوم قيد إدراج الأوراق المالية وبدلات الخدمات ،
- ف- فرض جزاء الشطب النهائي على الأعضاء والوكلاء وممثليهم المخالفين لأحكام هذا القانون واللوائح ،
- ص- الموافقة على الاقتراض والتمويل وتحديد حجمه وشروطه ،
- ق- إجازة الموازنة السنوية التقديرية لإيرادات السوق ونفقاتها قبل بداية السنة المالية وتصبح نافذة المفعول بعد إجازة الوزير لها ،
- ر- إمتلاك الأراضي والعقارات والآلات اللازمة لمواصلة نشاطات السوق ،
- ش- وضع لائحة داخلية لتنظيم إجراءات اجتماعية ،
- ت- أية سلطات أخرى تقتضيها طبيعة عمل السوق
- ٢- يجوز للمجلس أن يفوض بعض سلطاته المنصوص عليها في البند (١) إلى المدير العام أو إلى أي لجنة يشكلها من أعضائه .
- ويلاحظ أن إختصاصات المجلس تشمل بعض إختصاصات هيئات أوراق المال ، وذلك بسبب عدم إنشاء هيئة أسواق مال بالسودان.

بالنسبة لموارد السوق المالية فقد نص القانون على أن تتكون موارد السوق المالية من الآتي :

- أ- رسوم العضوية السنوية .
- ب- الرسوم السنوية لإدراج الأوراق المالية .
- ج- الرسوم السنوية لممارسة أعمال الوكالة .
- د- العمولات التي تستوفيها السوق لقاء عمليات البيع والشراء بمقتضى أحكام القانون.
- هـ- أجور الخدمات التي تقدمها السوق للوكلاء .
- و- الجزاءات التي يفرضها المجلس على المخالفين لأحكام هذا القانون.
- ز- إيراد النشرات الدورية الصادرة عن السوق .
- ح- المنح والهبات من أى جهة يوافق عليها المجلس .

- ط- العائد من إيرادات استثمارات أموال السوق الخاصة .
- ى- القروض التي يتحصل عليها السوق بموافقة المجلس .
- ك- رسوم دراسة ومراجعة وإعتماد نشرات الإصدار .

تستخدم موارد السوق في الوفاء بالتزاماته لتحقيق أغراضه المنصوص عليها في القانون بما في ذلك تغطية نفقات السوق الجارية والرأسمالية على أن تتحمل وزارة المالية والاقتصاد الوطني نفقات التأسيس . أما فائض إيرادات السوق فتؤول للخزينة العامة نسبة (٢٥٪) منه بعد خصم النفقات الجارية والرأسمالية ويسدد خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من انتهاء كل سنة مالية ، أما إذا تجاوز الفائض التراكمي أربعمائه ألف جنيه سوداني فيقوم السوق بتحويل الزيادة الناتجة عنه إلى الخزينة العامة.

أما أعمال الوكالة التي رخص بها القانون فتشمل :

- الوكالة بالعمولة ، وهي شراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء .
- الوكالة بالشراء والبيع لصالح محفظة الوكيل .
- الوكالة في تغطية إصدارات الأوراق المالية .
- الوكالة في تسويق وبيع إصدارات الأوراق المالية .

شدد القانون في حصره لأعمال الوكالة في السوق على الشركات السودانية وبنوك الاستثمار التي حصلت على ترخيص بذلك من المجلس ، ولا يجوز أن تدرج (أعمال الوكالة في السوق) بين أغراض ، أو ضمن أعمال أي شركة سودانية أو بنك استثمار إلا بموافقة المجلس ، كما حظر القانون على البنوك التجارية أن تدرج ضمن أغراضها أو أعمالها القيام بأعمال الوكالة في السوق . كما أوضح أنه لا يجوز لشركات الوكالة (باستثناء بنوك الاستثمار) أو شركات توظيف الأموال أن تدرج ضمن أغراضها أو أهدافها أي مهام أو أعمال خارجة عن نطاق أعمال الوكالة الواردة بالقانون ، ويتم تعاملوكلاء بالسوق على أساس التسليم الفوري

للأوراق المالية ، كما تتم تسويية قيمتها فيما بين الوكلاء وعملائهم بقبض قيمة هذه الأوراق على أساس نقدى فورى ، وذلك مالم يوجد إتفاق بخلاف ذلك يواافق عليه المجلس ، علما بأن القانون يخضع جميع دفاتر الوكيل لمراقبة السوق وتفتيشها فى جميع الأوقات ولا يجوز له الإعتراض على ذلك ، كما يحق للسوق أن يعين مراجع قانونى آخر للوكيل إضافة للمراجع المعين من قبله وذلك على نفقة الوكيل الخاصة .

أجاز القانون لغير السودانيين الإكتتاب فى الأوراق المالية المصدرة من خلال الإكتتاب فى السوق الأولية ، كما أجاز لهم التعامل بالأوراق المالية السودانية المدرجة فى السوق الثانوية . أما تحديد نسب مساهمات الرعايا الأجانب فى رؤوس أموال شركات المساهمة العامة السودانية فقد ترك الأمر فيها لتقدير وزير المالية لتحديد النسب بالطريقة التى يراها مناسبة ، كما أجاز للرعايا العرب والأجانب تحويل حصيلة بيع الأوراق المالية وأرباحها إلى الخارج وفقاً لأسعار الصرف السائدة فى تاريخ التحويل شريطة إثبات ان عملية شراء الأوراق المالية تمت بعملة صعبة وتم تحويلها إلى السودان عن طريق الجهاز المصرفي ، ولأغراض تحويل حصيلة بيع الأوراق المالية وأرباحها إلى الخارج يجب تقديم المستندات الثبوتية لعملية البيع موقعة من إدارة السوق .

ما يجدر ملاحظته أن هذا القانون أعطى السوق صلاحيات كبيرة تشمل التنظيم والإشراف والترخيص وهى صلاحيات تخص هيئات أسواق المال وليس الأسواق ، ولهذا فقد سعى المختصون لاصدار قانون جديد يفصل هذه السلطات والصلاحيات عن السوق لتنشأ هيئة أسواق مال تسمى سلطة أسواق المال السودانية ، تختص بتنظيم الأسواق ، تنظيم عمليات إصدار الصكوك التى كانت تتم بموجب قانون صكوك التمويل لسنة ١٩٩٥ م . عله فقد تم اصدار مرسوم جمهورى مؤقت فى العاشر من شهر سبتمبر ٢٠١٥ م بإسم (قانون سلطة تنظيم أسواق المال لسنة ٢٠١٥) ويتوقع أن يليه صدور المرسوم الخاص بقانون السوق والذى سيتم فيه

الغاء قانون صكوك التمويل لسنة ١٩٩٥ م ، وتناول بعض الملامح الأساسية للقانونين الجديدين على النحو التالي:

مشروع قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة ٢٠١٥ م:

مشروع قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة ٢٠١٥ م ، يعتبر جزءاً لا يتجزأ من قانون السلطة لإرتباطهما الوثيق ، حيث أن مشروع قانون السوق لسنة ٢٠١٥ سيلغى قانون السوق لسنة ١٩٩٤ م و قانون صكوك التمويل لسنة ١٩٩٥ م الذي ستحال مهامه إلى السلطة ، كما أن معظم التعريفات والمواد القانونية الخاصة بالسلطة ضمنت في قانون السوق ، حيث أن قانون السوق لسنة ١٩٩٤ وقانون صكوك التمويل لسنة ١٩٩٥ كانا ينظمان المسائل المتعلقة بإصدار واقتراض وتناول الأوراق المالية سواء كانت أسهم شركات مساهمة عامة او الصكوك المختلفة التي يجوز إصدارها وفق أحكام قانون صكوك التمويل لسنة ١٩٩٥ المتماشية مع الضوابط الشرعية ، ومنذ ذلك الوقت وعلى الرغم من التطورات العديدة التي شهدتها ساحة الأوراق المالية إلا ان القانونين لم يشهدا اي تعديلات جوهرية ، حيث دعت الحاجة الى ضرورة الاصلاح الحقيقي فيما حتى يمكننا من مواكبة التطورات التي ظهرت في ساحة أوراق المال والتي طالبت بها العديد من الجهات داخل السودان وخارجها ، فكان أن تم صياغة هذا المشروع الذي نظم امر الأوراق المالية بصورة فعالة ومحكمة استوعبت كل المستجدات وهو مرتبط ارتباطاً وثيقاً حكماً بقانون السلطة ، ويعتبر كل منها مكملاً للآخر . وكما جاء بذكره التفسيرية ، فإن سماته الأساسية تشمل النقاط الآتية :

- وسع مشروع القانون المعاين التي تعامل في الأوراق المالية حيث جوز للصناديق ومؤسسات الدولة اصدار أوراق مالية والتعامل فيها وفق الضوابط والاسس التي وضع المشروع وذلك مواكبة للتطور الذي صاحب ثورة التعامل في الأوراق المالية .
- تيسيراً للتعامل وفتح مجالات عديدة ، استحدث مشروع القانون اسواقاً جديدة ليتم التعامل من خلالها مستوياً بذلك كل المستجدات التي

طراًت على ساحة الاوراق المالية حيث جاء بالسوق الموازي والسوق النظامي .

• ايضاً من الاحكام المستحدثة في القانون الجديد ، السماح لبيوت الخبرة المتخصصة بتقديم الاستشارات المالية للراغبين في التعامل في الاوراق المالية.

• وسع المشروع مجال اعمال شركات الوساطة المالية ، حيث منحها بالإضافة الي ما لها من مجالات بموجب القانون الساري مجال تكوين إدارة حافظ الغير للأوراق المالية وتكون وإدارة صناديق الاستثمار وأفرد لها أحكاماً منظمة، بجانب الترويج وتأسيس شركات المساهمة العامة .

• استحدث المشروع شركات تغطية إصدارات الأوراق المالية ووضع لها أحكام وضوابط محددة .

• من اهم الاحكام المستحدثة ، النص على منح المجلس حق اتخاذ التدابير اللازمة لحماية مصالح المساهمين او المعاملين في السوق في حالة وجود اي مهدد .

• نظم القانون بوضوح تام إجراءات الإفصاح وضمان عدم التعامل في المعلومات غير المعلنة .

وفقاً للمذكورة التفسيرية لمشروع القانون فإن أهم ملامحه تشمل النقاط الآتية:

• تناول الفصل الاول الاحكام التمهيدية وشتمل اسم القانون وبدء العمل به ، وإلغاء القانون السابق لسنة ١٩٩٤ م ، كما شتمل تطبيق احكام القانون علي جميع عمليات اصدار الاوراق المالية وبالاضافة للتفسير كما تم الغاء قانون صكوك التمويل ١٩٩٥ م .

- اما الفصل الثاني فقد جاء خاصاً بالتعامل بالاوراق المالية حيث اشتمل على تداول الاوراق المالية وكيفية التعامل فيها والتعامل بالعملات الاجنبية .
- الفصل الثالث تحدث عن السوق ، انشائه واغراضه والتزامه باحكام الشريعة الاسلامية في جميع معاملاته ، وإنشاء مجلس إدارته وتشكيله ، ومدة العضوية و اختصاصاته وسلطاته وغيرها ، وتعيين المدير العام و اختصاصاته ، المدير العام وسلطاته .
- الفصل الرابع اختص باحكام شركات الوساطة المالية وحوت علي مجال اعمال شركات الوساطة المالية وغيرها.
- تناول الفصل الخامس إنشاء صناديق الاستثمار واهدافها والرقابة عليها والشخصية الاعتبارية لها .
- أما الفصل السادس فقد جاء بالاحكام الخاصة بطرح الاوراق المالية ، واشتمل علي طرح الاوراق المالية للاكتتاب العام ، ونشرة الاصدار ، وعلاوة الاصدار ونسبة المساهمين عند التأسيس ، وعمليات الاكتتاب في اسهم الشركة ، وتحصيص الاسهم في حالة زيادة الاكتتاب ، مع توضيح حق مساهمي الشركة في تغطية زيادة راس المال ، وبيان ضوابط الاكتتاب الخاص .
- تناول الفصل السابع عمليات أدراج الاوراق المالية ، وطلبات الادراج ، وعوقب الامتناع عن الادراج .
- خصص الفصل الثامن لتوضيح نظم وضوابط عمليات التفتيش والافصاح عن البيانات والمعلومات ونشرها ، واجراءات الافصاح ومراجعة والتفتيش ، وضوابط التعامل في معلومات غير معلنة ، وأوضح كيفية الموافقة علي رفع نسبة المساهمين ، وضوابط التعامل في السوق الثانوي ، والزامية تقديم تقارير دورية .

- تناول الفصل التاسع التظلمات والتحكيم والمحاسبة وشمل لجنة التظلمات ، هيئة التحكيم ، إجراءات التحقيق الاداري ، تشكيل لجنة محاسبة وإختصاصاتها ، مباشرة الصلاحيات ، الجراءات ، حق الاستئناف .
- تضمن الفصل العاشر الاحكام المالية ، من فرض سداد الرسوم ، والموارد المالية ، والعمولات ، و الموازنة السنوية للسوق وغيرها .
- اختص الفصل الحادى عشر بالاحكام العامة المتعلقة باستمرار العاملين وإنشاء الحقوق والالتزامات ، وإجراءات تسجيل ملكية الأوراق المالية ، والتداول في اسهم شركات المساهمة العامة وكيفية التعامل فيها واستيفاء الارباح ، وتطرق الى العقوبات ، و ايلولة الحقوق والديون والالتزامات والممتلكات وغيرها للدولة في حالة تصفيه السوق .

بالنسبة لأغراض السوق فقد حددت فى مشروع القانون بالأعلى :

١. توفير كافة العوامل التي تساعد على تسهيل وسرعة تسليم الأموال المستثمرة في الأوراق المالية بما يخدم رغبات المستثمرين .
٢. ضمان عدالة تعامل المستثمرين في الأوراق المالية بيعا وشراء .
٣. العمل على الاتصال وتبادل الخبرات والمعلومات الأساسية بين السوق والأسواق العربية والإقليمية والعالمية والانضمام لعضويتها .
٤. ترسیخ قواعد السلوك المهني والمراقبة الذاتية والانضباط بين الوسطاء الماليين والعاملين في مجال التعامل بالأوراق المالية .
٥. الترويج لقيام شركات مساهمة عامة.
٦. أي أغراض أخرى يوافق عليها المجلس.

عضوية السوق :

الزم القانون الجهات التالية أن تكون أعضاء بالسوق :

١. بنك السودان المركزي.
٢. المصارف ومؤسسات التمويل المتخصصة.
٣. شركات المساهمة العامة.
٤. الوسطاء الماليين المرخص لهم وفقاً لأحكام هذا القانون.
٥. أي جهة حكومية تطرح أوراقاً مالية للاكتتاب العام وتدرج أوراقها المالية في السوق.
٦. أي جهة حكومية ذات شخصية اعتبارية تطرح صكوكاً للاكتتاب العام.
٧. أي جهة يوافق المجلس على قبول عضويتها.

كما الزم القانون السوق بأن يعقد مؤتمراً سنوياً بحضور كل أعضاء السوق المذكورين أعلاه وأي جهات أخرى يرى السوق دعوتها ، ويقوم السوق بإعداد وتقديم تقرير عن نشاطه خلال العام للمؤتمر وأي أوراق عمل تتعلق بمجال الأوراق المالية وتطوير العمل في السوق، ومن ثم يتم الاستماع لمقترحات الأعضاء المتعلقة بنشاطات السوق ومناقشتها وتبني المناسب منها ورفع توصيات بذلك للجهات المختصة.

قانون سلطة تنظيم أسواق المال لسنة ٢٠١٥م :

يتكون القانون من ستة فصول موزعة في واحد وثلاثين مادة ، حيث تناول الفصل الأول الأحكام التمهيدية وتشمل إسم القانون وبدء العمل به ، تفسير العبارات والكلمات التي وردت بالمشروع . أما الفصل الثاني فقد إختص بالسلطة وإنشائها حيث كفل لها شخصية إعتبارية مقرها الخرطوم ، ونص على أن الأشراف على السلطة يكون من قبل مجلس الوزراء ، كما حدد أغراض السلطة في الآتي:

^{٢٢} - حسب القانون السوداني ، في حالة عدم إجازة المرسوم المؤقت من قبل المجلس الوطني (البرلمان) قبل إنتهاء دورته الحالية بنهاية شهر يناير ٢٠١٦ م سيعتبر القانون غير سارٍ ولابد من إعادة عرضه مرة أخرى على البرلمان ، كما أن مشروع قانون السوق سيتم تغيير الدبياجة لعام ٢٠١٦ م . وقد يستتبع ذلك بعض التغيرات في المشروع.

- تشجيع الاستثمار في أسواق المال وفقاً لخطط التنمية الوطنية والسياسات العامة للدولة.
 - إتاحة الفرصة لاستثمار المدخرات والأموال في أسواق المال بما يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني.
 - تنظيم أسواق المال والمراكز وشركات الوساطة المالية وتطويرها ومراقبتها والإشراف عليها.
 - تطوير السوق الأولى وتنميته .
 - حماية المعاملين والمستثمرين في أسواق المال والجمهور من الغش والخداع، بما يكفل سلامة المعاملات .
 - الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
 - وضع الأسس والضوابط التي تكفل سلامة المعاملات في أسواق المال.
- كما تناول هذا الفصل موضوع إنشاء مجلس الإدارة وتشكيله ومسئوليته ، وإختصاصاته وسلطاته ، وكيفية تعين المدير التنفيذي للسلطة وحدد أيضاً إختصاصاته وسلطاته . أما المجلس فيشكل بقرار من مجلس الوزراء بناء على توصية وزير المالية والخطيط الاقتصادي ، بحيث يتكون من تسعة أشخاص منهم رئيس من ذوي المؤهلات والخبرة في مجال المال والاقتصاد وعضوين من الخبراء في مجال عمل أسواق المال بجانب مدير عام السلطة ومدير عام السوق ووكيل وزارة المالية والمسجل التجارى العام و مثل لإتحاد أصحاب العمل ، ويكون محافظ بنك السودان المركزي نائب للرئيس. وتبلغ فترة عضوية الأشخاص لغير الأعضاء بحكم المنصب خمسة أعوام يجوز تجديدها لدوره أخرى. كما حددت الإختصاصات التالية للمجلس :
- وضع السياسة العامة والخطط والبرامج للسلطة.
 - إقتراح مشاريع القوانين المتعلقة بأسواق المال،
 - الموافقة على العقود والاتفاقيات وفقاً لما تحدده القوانين .
 - الموافقة على الهيكل الوظيفي لرفعه لمجلس الوزراء لإنجازه.

- وضع قواعد الرقابة والتفتيش على شركات الوساطة المالية والجهات الخاضعة لإشراف السلطة ورقابتها.
- وضع معايير قواعد السلوك المهني التي تطبق على موظفي السلطة وأسواق المال وشركات الوساطة المالية وأعضاء المراكز وأعضاء مجالس إدارة أسواق المال ومديرو المراكز والموظفين.
- التوصية للجهات المختصة بتعيين المستشارين والخبراء في السلطة وتحديد شروط خدمتهم.
- التوصية لمجلس الوزراء بإنشاء أسواق المال وفقاً لأحكام المادة ١٤.
- تنظيم إصدار الأوراق المالية والتعامل بها بيعاً وشراءً.
- تعليق نشاط أيها من أسواق المال لمدة لا تزيد عن أسبوع لأى أسباب يراها المجلس ويحوز له زيادة تلك المدة بموافقة مجلس الوزراء.
- حظر إصدار أو تداول أي أوراق مالية في السوق متى ما رأى أن ذلك ضرورياً.
- منح التراخيص لشركات الوساطة المالية.
- الموافقة على إنشاء صناديق الاستثمار.
- تحديد الرسوم والعمولات التي تتضمنها كل من أسواق المال والمراكز وشركات الوساطة المالية.
- إجازة الموازنة السنوية للسلطة ورفعها للجهات المختصة لإنجازتها.
- تنظيم علاقة السلطة وأسواق المال والمراكز مع الجهات المحلية والإقليمية والدولية ذات الصلة وتبادل المعلومات والتعاون معها.
- تنظيم ومراقبة الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بأسواق المال والجهات المصدرة للأوراق المالية، وتعامل الأشخاص المطلعين وكبار المساهمين والمستثمرين فيها.
- تقديم النصائح المشورة للدولة في شؤون أسواق المال،
- وضع اللوائح والإجراءات المتعلقة بتنظيم عمل المجلس واجتماعاته.
- تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة لمساعدته في أداء أعماله.

كما يجوز للمجلس أن يفوض أي من سلطاته و اختصاصاته لرئيسه أو للمدير التنفيذي أو أي من أعضائه أو لأى لجنة يشكلها بالشروط التي يراها مناسبة.

تناول الفصل الثالث الأسواق الأخرى والماركز ، بحيث سيتم إنشاء آلية أسواق أخرى (بخلاف سوق الخرطوم للأوراق المالية) بموجب آوامر تأسيس يصدرها مجلس الوزراء بناء على توصية مجلس السلطة . أما الفصل الرابع فقد إختص بتوضيح الأحكام المالية ويشمل الموارد المالية للسلطة و الرسوم التي تتراضاها ، و حفظ الحسابات والدفاتر وإيداع الأموال ، و مراجعة الحسابات التي تتم بواسطة ديوان المراجعة القومى. تضمن الفصل الخامس الموضوعات المتعلقة بإنشاء هيئة الرقابة الشرعية من ثلاثة أعضاء من علماء الشريعة الإسلامية وخبراء الاقتصاد والمعاملات المالية، لمدة خمسة سنوات قابلة للتجديد ، و حصنت ووضحت الزامية فتواها وحددت إختصاصاتها التي شملت :

- الرقابة على أعمال أسواق المال بما فيها صناديق الاستثمار والتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية في كل معاملاتها.
- إصدار الفتوى الشرعية في الموضوعات التي يطلب في شأنها فتوى شرعية.
- مراجعة القوانين واللوائح والقواعد والأوامر والنشرات التي تنظم أعمال أسواق المال والماركز للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية.
- التعاون مع السلطة وأسواق المال والماركز على إعداد البحوث والدراسات التي تؤدي إلى تطوير الأداء في مجال أسواق المال.

كما كفل القانون لهيئة الرقابة الشرعية السلطات الآتية:

- الاطلاع على المستندات والوثائق والسجلات والعقود والمكاتب التي ترى أنها لازمة وضرورية لتمكينها من أداء مهامها.
- مراقبة أعمال أسواق المال بغرض التأكد من سلامة تطبيق الجوانب الشرعية في معاملاتها.
- استدعاء أيًّا من العاملين والمعاملين مع الجهاز وأسواق المال والماركز.

وأكد القانون على أن فتوى هيئة الرقابة الشرعية ملزمة للسلطة وأسوق المال والمراكم وكافة الجهات ذات الصلة وواجبة التنفيذ ما لم يطعن فيها أمام الجهات المختصة.

واخيراً تضمن الفصل السادس من قانون السلطة لسنة ٢٠١٥ م الموضوعات الخاصة بالأحكام الختامية التي تتضمن أموال السلطة التي إنعبرها أموالاً عامة، وبين العقوبات والجزاءات ، و سلطة إصدار اللوائح بموجب هذا القانون .

الفصل الثاني

شركات السوق ومؤشراته الأساسية

شركات الوساطة المالية والشركات المدرجة بالسوق^{٢٣} :

أ - شركات الوساطة المالية :

يبلغ عدد شركات الوساطة العاملة في سوق الخرطوم للأوراق المالية حوالي واحد واربعون شركة وساطة مالية تقوم بأعمال الوساطة وفقاً لنص المادة (٣٤) من قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة ١٩٩٤م والتي تشمل الأعمال التالية:

- الوكالة بالعمولة لشراء وبيع الأوراق المالية لصالح العملاء.
- الوكالة بالشراء والبيع لصالح حفظة الوكيل.
- الوكالة في تغطية إصدارات الأوراق المالية.
- العمل كمستشار مالي وإدارة حافظ الغير وإستثماراتها في الأوراق المالية.

ويصنف سوق الخرطوم نشاط شركات الوساطة حسب التصنيف المالي إلى أربعة أصناف أساسية على النحو الآتي:

أ/ شركات مساهمة عامة تصدر صناديق

الرقم	اسم الشركة	رأس المال بالجنيه	المدفوع	المصرح به
-١	بنك الاستثمار المالي	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٢٢,١٠٠,٠٠٠	
-٢	جلوبيل بيت الاستثمار العالمي	٦٠,٠٠٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠,٠٠٠	
-٣	بنك الرواد	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٦١,٩١٠,٠٠٠	

^{٢٣} - التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية (٢٠١٤-٢٠٠٠م)
183

ب/شركات مساهمة عامة لا تصدر صناديق وتدير محافظ

الرقم	اسم الشركة	رأس المال بالجنيه	المصرح به	المدفوع
-١	سكسيس ديلينق المحدودة	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٧٨٠	٢,٨٨٠,٧٨٠
-٢	المهاجر للخدمات المالية	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٦,٢٥٠,٠٠٠
-٣	السهم للخدمات المالية	١,٦٥٠,٠٠٠	١,٦٥٠,٠٠٠	١,٦٥٠,٠٠٠
-٤	بيان للاستثمار المالي	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٦,٢٥٠,٠٠٠
-٥	البركة للخدمات المالية	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٨,٠٩٩,٧٣٠

ج/شركات خاصة تدير محافظ

الرقم	اسم الشركة	رأس المال بالجنيه	المصرح به	المدفوع
-١	دام للاستثمار المالي	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠
-٢	ترويج للاستثمار المالي	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠,٠٠٠
-٣	سنابل للمعاملات المالية	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٠٠٠
-٤	العالمية لإدارة المال	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠
-٥	الفرنسي للخدمات المالية	٦,٠٠٠,٠٠٠	٦,٠٠٠,٠٠٠	٥,٠٠٠,٠٠٠
-٦	هارفست للخدمات المالية	٢,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠
-٧	الفيصل للمعاملات المالية	٥٠,٠٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠,٠٠٠
-٨	المؤشر للاستثمار المالي	٢,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠
-٩	الامين للأوراق المالية	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠
-١٠	الدرهم للاستثمار المالي	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠
-١١	ستوك للخدمات المالية	١,٢٦٠,٠٠٠	١,٢٦٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠
-١٢	المستشار للأوراق المالية	١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠

١,٠٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	الاماراتية للمعاملات المالية	-١٣
٣٠٣,٦٠٠	١,٢٦٠,٠٠٠	هات للخدمات المالية	-١٤
١٥,٠٠٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠,٠٠٠	التكامل للخدمات المالية	-١٥
٢٥٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	النيل والشرق للخدمات المالية	-١٦
٢٥٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	المال المتحدة للأوراق المالية	-١٧
٢٥٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	مديورو للخدمات المالية	-١٨
١,٣٣٠,٠٠٠	٢,٠٠٠,٠٠٠	دارسون للخدمات المالية	-١٩
٥٠٠,٠٠٠	١,٠٠٠,٠٠٠	اتش اتش للأوراق المالية	-٢٠
٥٠٠,٠٠٠	٧٥٠,٠٠٠	التضامن للخدمات المالية	-٢١
٣٥٩,٤٠٠	٢١٠,٠٠٠	الجديان للخدمات المالية	-٢٢

د/ شركات خاصة لا تدير محافظ

رقم	اسم الشركة	رأس المال بالجنيه	المصرح به	المدفوع
-١	قنوسر للاستثمار المالي	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
-٢	الكافشيديب للأوراق المالية	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠
-٣	كرانون للاستثمار المالي	٢١٠,٠٠٠	٢١٠,٠٠٠	١٨٠,٠٠٠
-٤	مزايا للخدمات المالية	٢٥٠,٠٠٠	٢٥٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
-٥	داوجى للخدمات المالية	١,٠٠٠,٠٠٠		٢٥٠,٠٠٠
-٦	برانتو للخدمات المالية	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٦٠,٠٠٠
-٧	قرین قولد للأوراق المالية	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
-٨	المملكة للخدمات المالية	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
-٩	هاير ديل للأوراق المالية	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠
-١٠	اصول للأوراق المالية	٢٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
-١١	المنصور للاستثمار المالي	٥٠٠,٠٠٠	٥٠٠,٠٠٠	٤٠٠,٠٠٠

هذا التصنيف مرشح للتغير خلال العامين القادمين بعد أن صدر في أغسطس من العام ٢٠١٥م المنصور رقم (٢٠١٥/٣ خ) بخصوص إعادة هيكلة شركات الوساطة العاملة بالسوق والذي أعاد تصنيف شركات الوساطة إلى أربع فئات هي :

i. شركة مساهمة عامة تصدر صناديق استثمارية وتدير حافظ (مصلحةتها وللغير).

ii. شركة مساهمة عامة لا تصدر صناديق استثمارية وتدير حافظ (مصلحةتها وللغير).

iii. شركة مساهمة عامة تعمل فقط في البيع والشراء للجمهور ومحفظتها فقط.

iv. شركة خاصة تعمل في مجال الاستشارات والنصائح المالية .

حيث استبعد الشركات الخاصة التي تصدر الصناديق وتدير الحافظ ، وقرر أن تقوم كل شركة وساطة بتحديد التصنيف الذي ترغب من خلاله ممارسة نشاطها من خلاله خلال الفترة من شهر أغسطس حتى نهاية شهر أكتوبر ٢٠١٥م بغرض إستيفاء هذه الاجراءات وذلك وفقاً للتصنيف الذي ستختاره و ما يترتب عليه من التزامات ، ومنع المنشور الشركات فترة ثمانية أشهر اعتباراً من أكتوبر ٢٠١٥م لاستيفاء اجراءاتها القانونية وفقاً للتصنيف الذي ستختاره . أما متطلبات رأس المال فتتمد فترة استيفاءها لغاية فترة الهيكلة بنهاية العام ٢٠١٧م وفقاً للكيفية التالية :

- بـنهاية العام ٢٠١٥ يجب أن يبلغ رأس المال المدفوع لكافة شركات المساهمة العامة مبلغ ثمانية مليون جنيه سوداني ويتم دفع رأس مال الشركة الخاصة بالكامل.

- بـنهاية العام ٢٠١٦ يجب أن يبلغ رأس المال المدفوع عشرون مليون جنيهاً للنوعين الأول و الثاني من شركات المساهمة العامة، و يتم دفع رأس مال النوع الثالث منها بالكامل.

- بـنهاية العام ٢٠١٧ يتم استيفاء رأس المال كاملاً لجميع الشركات.

في حالة إكمال الهيكلة بهذا المستوى من المؤكد أن السوق سيشهد طفرة كبيرة بعد أن تقوى بنية هذه الشركات وتكلمت الترتيبات الإدارية والتقنية التي قررها المنشور المذكور.

بـ - مؤشر الخرطوم ورأس المال الشركات المدرجة :

مؤشر السوق ومعدل دوران الأسهم :

كما ذكر فإن الهدف من وضع مؤشر لأى سوق من أسواق المال ، هو قياس التغير الذي يطرأ على أسعار أسهم الشركات المدرجة في السوق خلال فترة معينة ، وبهذا الفهم تم الإعلان عن "مؤشر الخرطوم" الخاص بسوق الخرطوم للأوراق المالية في شهر إكتوبر من عام ٢٠٠٣ م الذي إستهل بألف نقطة ثم استمر في التحسن والتصاعد وحافظ على مستوى يتجاوز ٢٧٠٠ نقطة خلال الأعوام الثلاث الأخيرة حتى بلغ ٥٣٣،٥٨٥ نقطة في نهاية شهر ديسمبر لسنة ٢٠١٥ م مقارنة بعدد ٣٤١،٩٠٥ نقطة بنهاء العام ٢٠١٤ م التي تجاوز فيها عدد ٥٥٩،٢٧٢٥ نقطة التي حققها بنهاء العام ٢٠١٣ م.

أما بالنسبة لمعدل دوران الأسهم بالسوق فقد كان مستقراً خلال الأعوام الأخيرة في حدود نسبة ١,٦٪ إلى ١,٧٪ غير أنه شهد طفرة جيدة في عام ٢٠١٥ م حيث بلغ حوالي ٢,٤١٪ وقد حظيت أسهم البنوك وشركة سودايل للإتصالات وبعض شركات التمويل الأصغر والمؤسسات العقارية والتعليمية بنسبة أعلى في تداول الأسهم على الرغم من أنها لاترقى إلى مستوى طموحات السوق.

رأس المال السوقي : رأس المال السوقي أو القيمة السوقية للشركات ، هو عبارة عن عدد الأسهم المكتتب فيها مسروباً في القيمة السوقية للسهم عند نهاية فترة زمنية محددة ، وقد بلغت القيمة السوقية للشركات المدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية حوالي ١٣,٩ مليار جنيه سوداني بنهاء شهر ديسمبر لعام ٢٠١٥ م مقارنة بحوالي ١٢,٨ مليار جنيه في نهاية العام ٢٠١٤ م وكانت قد بلغت ١١,١٥٤ مليار جنيه في العام ٢٠١٣ م ، حيث ارتفع عدد شركات المساهمة العامة المدرجة بسوق الخرطوم للأوراق المالية إلى ٦٧ شركة بنهاء عام ٢٠١٥ م منها ٢٣ بنكا تجاريًا بجانب بنكى إستثمار وعدد ثمانى شركات تأمين وإعادة تأمين وعدد من الصرافات ومؤسسات التمويل الأصغر وشركات الإيجار ، كما

توجد مؤسسات تعليمية جامعية وشركات تعمل في مجال البترول والنقل والعقارات ومصانع أسمنت بجانب المؤسسة السودانية للمناطق والأسواق الحرة ، وفي القطاع الزراعي نجد شركة الصمغ العربي المحدودة وشركة السودان للحبوب الزيتية وشركة الخدمات الزراعية لمزارعي قصب السكر بالجندى والشركة السودانية للثروة الحيوانية - أنعام ، كما توجد مؤسسات إعلامية ، إلا أن من أكبر الشركات وأكثرها تداولاً نجد شركة مجموعة سوداتل للاتصالات المحدودة المدرجة أيضاً بسوق أبي ظبي ، كما توجد شركات أخرى مدرجة في أسواق خارجية وفقاً لاتفاقيات موقعة مع هذه الأسواق . وفيما يلي جدول يوضح رأس المال السوقى للشركات المدرجة في السوق قطاعياً ونسبة مساهمة كل قطاع في إجمالي رأس المال السوقى للعامين ٢٠١٤م و ٢٠١٥م حيث يتضح المساهمة الكبيرة لقطاع البنوك .

القيمة السوقية بالجنيه السوداني

للشركات المدرجة في السوق الثانوية للعامين ٢٠١٤م و ٢٠١٥م مصنفة قطاعياً

٪	القيمة السوقية (م ٢٠١٥)	٪	القيمة السوقية (م ٢٠١٤)	إسم القطاع
٧١,٢	٩,٨٧١,٥٤٠,١٥٥	60.86	8,345,194,837.81	البنوك
1.8	٢٤٦,٦٤٢,٧٧٣	1.59	203,867,772.50	التأمين
3.8	٥٢٩,٧٢٧,١١٧	3.13	400,864,116.75	التجاري
1.1	١٥٧,٧٨٧,٢٨٠	1.20	153,891,385.83	الصناعي
1.٦	٢٢٣,٣٣٤,٨٨٤	1.74	223,200,974.00	الزراعي
١٥,٤	٢,١٢٥,٨٤٥,٠٩٩	23.92	٣,٠٦٦,٣٣٤,٤٢٦,٦٤	الاتصالات والوسائط
0.٧	١٠٢,٧٢٢,٣٨٣	0.66	100,892,294.70	الخدمات المالية
٤,٤	٦٠٤,٧٤٧,٤٩٤	1.40	323,438,050.57	الاستثمار والتثمينية
٪١٠٠	١٣,٨٦٢,٣٤٧,١٨٤	٪١٠٠	12,817,683,858.80	المجموع

بنك التسوية وصندوق ضمان التسويات والمقدمة عملهما:

تعتمد عمليات التداول في الأسواق المالية في الوقت الحاضر على التقنية في أعلى مستوياتها ، وفقا لخطط سوق الخرطوم للأوراق المالية فقد سار بخطوات محسوبة لإستكمال عملية التحول الإلكتروني حيث تم في نهاية العام ٢٠١٤ توقيع إتفاقية مع بنك البركة السوداني ليكون هو المؤسسة الحاضنة لـبنك التسوية الخاص بالسوق ، ومن ثم وضعت الضوابط التي تحكم عمل التسوية بجانب لائحة التسوية والتقاص للعام ٢٠١٠ م ، ويعرف بنك التسوية بأنه :

هو البنك الذي يتم فيه إجراء التسويات المالية الناتجة عن عمليات تداول الأوراق المالية وتلتزم شركات الوساطة بفتح حسابات التسوية لديه حتى يتسرى لها إتمام التسويات المالية وقد نصت المادة (٣) من لائحة التسوية والتقاص لعام ٢٠١٠ على أن عضوية بنك التسوية تتكون من كل شركات الوساطة المرخص لها ممارسة أعمال الوساطة المالية في السوق. أما بالنسبة لليوم المحدد للتسوية فيكون هو اليوم الثاني ل يوم التداول أي (T+1) وبالنسبة لإجراءات التسوية فقد نصت المادة (٥-١) من لائحة التسوية والتقاص بأنه يجب على أعضاء التسوية فتح حساب تسوية طرف البنك الذي يختاره السوق (أي بنك البركة السوداني) و على شركة الوساطة أن تقوم بتفويض البنك بالسحب والإيداع في هذا الحساب في حدود المبالغ التي ترد في كشف التسوية من إدارة السوق ، كما يجب على عضو التسوية التأكد من توفر المبالغ المستحقة عليه الناتجة عن عمليات تداول يوم (T+0) في رصيد حسابه لدى بنك التسوية في موعد اقصاه الساعة التاسعة من صباح يوم التداول (T+1) و يقوم السوق بتزويد كل من البنك والعضو بكشف يحدد فيه الموقف المالي (المستحقات والالتزامات المالية) لكل عضو بنهاية جلسة تداول عمل يوم (T+0) وبالتالي على العضو الذي لم يستطع أن يسدد مبلغ التسوية لأي سبب من الأسباب أن يقوم بمخاطبة السوق قبل الساعة الثانية من ظهر نفس يوم التداول (T+0) بما يفيد بتحويل الأوراق المالية إلى الصندوق للسداد أو تعديل أسم الحال له مع توضيح الاسباب التي ادت لذلك . ويقوم البنك باكمال عملية التسوية المالية كحد

أقصى الساعة التاسعة والنصف من صباح يوم تداول (T+1) وإفادة السوق بنتيجة التسوية ، و على ضوء نتيجة التسوية المالية يقوم مركز الإيداع والحفظ المركزي بإجراء التسوية الورقية . و في حالة اخفاق العضو عن الوفاء ببعض أو كل التزاماته المالية ، يقوم البنك بإيقاف عملية التسوية المالية وإخطار السوق والصندوق بذلك فورا . ويقوم السوق في هذه الحاله بإرسال إخطار للعضو المقصر في نهاية يوم التسوية(T+1) بأن لديه عجز في قيمة الاوراق المالية التي نفذها في يوم (T+0) ويتوجب عليه تغطية العجز والجزاءات المالية المترتبة عليه قبل نهاية فترة التسوية المحددة ، و بموجب الاخطار الصادر من البنك يقوم صندوق الضمان فوراً بتعطية العجز واصلاح عملية التسوية المالية ، ويقوم الصندوق بمخاطبة العضو الذي عجز عن اتمام التسوية بانه قد حل محله ويطالبه بالسداد خلال الفترة المحددة . إذا لم يلتزم العضو بسداد مبلغ العجز المترتب عليه للصندوق حتى الساعة التاسعة من صباح اليوم الثاني للتسوية (T+2) يقوم السوق بإيقاف العضو عن التداول وتوجيهه بضرورة سداد المبالغ المستحقة خلال فترة أقصاها نهاية ذات اليوم ، أما في حالة عدم إلتزام العضو بالسداد بنهاية يوم (T+2) فيقوم الصندوق بتكليف إحدى شركات الوساطة ببيع هذه الاوراق في اليوم (T+3) وإيداع الحصيلة لحساب الصندوق ، على أن يتم تحويل العضو بالفرقفات التي تنتج عن ذلك صالح الصندوق ، وتعود للصندوق الأرباح التي قد تنتج عن عملية البيع .

الضوابط المنظمة لعمل صندوق ضمان التسويات :

استناداً لنص المادة (٧) من لائحة التسوية والتراخيص للعام ٢٠١٠ م يتم إنشاء صندوق لضمان التسويات المالية والورقية للوفاء بالإلتزامات الناتجة عن عمليات تسويات الأوراق المالية ، ويضم الصندوق في عضويته جميع أعضاء بنك التسوية . فهذا الصندوق هو صندوق ذو شخصية اعتبارية يغطي مخاطر عدم إلتزام الأعضاء بتسوية عمليات التداول ويرأس مال متغير يتكون من إشتراكات الأعضاء بالإضافة للمبلغ المخصص من السوق .

ويعمل الصندوق على تحقيق الأهداف الآتية :

- ١- ضمان إكمال تنفيذ التسوية المالية الناتجة عن عمليات التداول في السوق في يوم التسوية المحدد لها .
- ٢- معالجة أي معوقات تؤدي إلى عدم إتمام التسوية المالية في الوقت المحدد لها .
- ٣- تغطية العجز الناتج عن عدم إلتزام أعضاء الصندوق للتسويات المالية .
- ٤- زيادة حجم التعاملات في السوق من خلال تعزيز ثقة المعاملين بالسوق وبدور الصندوق في تحقيق الإستقرار والإنضباط في التعاملات في السوق .

ووفاءً لنص المادتين (٤٤) و (٧) من لائحة التسوية والتقاض يصدر مدير عام السوق

قراراً ينظم إدارة الصندوق وفقاً للقواعد التالية :

- أ- تشكيل لجنة من ثلاثة أشخاص لإدارة الصندوق وذلك على النحو التالي :
 - شخصان من الوظائف بالدرجات العليا في السوق أحدهما رئيس اللجنة .
 - مثل لاعضاء التسوية بالسوق .
- ب- تكون للجنة المهام التالية :
 - استثمار أموال الصندوق دون تعرضه لمخاطر غير محسوبة ويفضل ان تكون في الأوراق المالية .
 - اقتراح تطوير قواعد عمل الصندوق لمواكبة التطورات التي تطرأ على السوق أو لمواجهة ممارسات الأعضاء الخاطئة .
 - تسوية المنازعات التي قد تحدث بين الأعضاء والتي تقع في حدود صلاحيات الصندوق . و تفزيذ العقوبات المقررة .

تقوم اللجنة في نهاية العام المالي بتوزيع الفائض على الأعضاء كل حسب مساهمته في رأس المال الصندوق مع مراعاة الالتزامات عليهم مع الاحتفاظ بنسبة٪.٢٥ كاحتياطي على ان لا يتجاوز ٪.١٠٠ من راس مال الصندوق .

ج- تكون فترة عمل اللجنة ستة من تاريخ تشكيلها ، ويجب عند اعادة التشكيل تغيير اثنين من اعضائها على الأقل .

وقد تم تحديد مصادر موارد الصندوق في الآتي :

١. المبلغ المخصص من السوق .
٢. إشتراكات الأعضاء في رأس المال الصندوق .
٣. عوائد استثمار أموال الصندوق .
٤. الغرامات التي تفرض على الأعضاء المخالفين .
٥. الفروقات الناتجة من بيع الأوراق المالية التي قام الصندوق بتغطيتها .
٦. قيمة الأوراق المالية المجانية الموزعة على الأوراق المالية التي دخل الصندوق لتغطيتها .
٧. الأرباح الموزعة للأوراق المالية التي دخل الصندوق لتغطيتها .
٨. أي موارد أخرى يوافق عليها مدير عام السوق .

يتكون رأس المال الصندوق من إشتراكات الأعضاء بالإضافة لدعم من السوق حسب نص

المادة ٤٤ من لائحة التسوية والتقاض ، ويحسب رأس مال الصندوق وفقاً للآتي :

- يتم إعادة حساب رأس مال الصندوق واشتراكات أعضائه كل ستة أشهر .
- لا يجوز أن يقل الحد الأدنى لاشتراك أي عضو عن ١٠٠٠٠٠ جنية .
- يحسب رأس المال على النحو التالي :

رأس مال الصندوق = معامل النشاط × الحد الأقصى للتسوية × معدل المخاطر

بحيث :

- معامل النشاط هو متوسط نشاط العضو اليومي خلال ٣ أو ٦ أشهر (أيهما أكبر)
- الرقم ٢ يمثل الحد الأقصى لأيام التسوية .
- معدل المخاطر المتفق عليه هو ٣٥٪ .
- متوسط نشاط العضو

إجمالي قيمة البيع والشراء لعضو خلال فترة معامل النشاط

٢ × عدد أيام التنفيذ للعضو خلال معامل النشاط

أما كيفية تحديد معدل المخاطر الخاص بكل عضو عن عدد أيام عدم الوفاء بالالتزامات فتتم وفقاً للآتي :

١- معامل الأهمية النسبية المرجح لمعدل المخاطر يحسب على النحو الآتي:

- | | |
|---|---|
| ٥ نقاط
تحسب عليه
١٠ نقاط
تحسب عليه
١٥ نقطة
تحسب عليه
٢٠ نقطة
عند تنفيذ إجراءات البيع أو الشراء | يوم التسوية
-
يوم التسوية +
يوم التسوية +
- |
|---|---|

ومن ثم يتم إحتساب معدل المخاطر الخاصة بالعضو وفقاً للجدول التالي:

جدول إحتساب معدل المخاطر الخاصة بالعضو

معدل المخاطر	المستوى المرجح لمعدل الخطر	الفئة
١,٠٠ مرة	أقل من أو يساوي ١٠ نقاط	أ
١,٢٥ مرة	أكبر من ١٠ نقاط وأقل من أو يساوي ١٥ نقطة	ب
١,٥٠ مرة	أكبر من ١٥ نقطة وأقل من أو يساوي ٢٠ نقطة	ج
٢,٠٠ مرة	أكبر من ٢٠ نقطة	د

استخدام رأس مال الصندوق: يتم استخدام رأس مال الصندوق في تسوية الحقوق والالتزامات الناتجة عن عمليات تسوية الأوراق المالية والتي تشمل الآتي :

١- سداد قيمة شراء الأوراق المالية نيابة عن العضو المقصر في حالة عدم قيامه بسداد القيمة في موعد التسوية المحدد.

٢- يقوم الصندوق بسداد التزامات العضو المقصر نيابة عنه في اليوم المحدد للتسوية ، ولو تجاوزت قيمة اشتراكه في الصندوق.

٣- يتم خصم أي مبلغ يسده الصندوق نيابة عن العضو وعقوبات التأخير ، من مبلغ اشتراكه في الصندوق ، ويجب على العضو سداد الاشتراك أو استكماله خلال الفترة وبالكيفية التي تحددها اللجنة .

- و في حالة عدم إلتزام العضو بسداد التسوية في اليوم المحدد لها تفرض الجزاءات التالية :
- ١- جزاء مالي بنسبة (٢٠٪) من قيمة الصفقة يوزع مناصفةً بين السوق والصندوق في حالة العجز عن السداد في يوم التسوية.
 - ٢- في حالة العجز عن السداد في اليوم الأول بعد التسوية يتم ايقافه عن التداول للفترة التي يقررها السوق .
 - ٣-في حالة استمرار العجز حتى اليوم الثاني بعد التسوية يحق للصندوق خصم مبلغ الذي قام بدفعها من إشتراك العضو في الصندوق و تقوم اللجنة بإخطار العضو باستكمال رأسماله .
 - ٤- في حالة عدم السداد تقوم لجنة الصندوق بواسطة احدى شركات الوساطة العاملة بالسوق ببيع أو شراء الأوراق المالية التي قام الصندوق بتغطيتها ولصالحه .
 - ٥- بعد اتمام عملية البيع تقوم لجنة الصندوق بإضافة قيمة البيع لقيمة اشتراك العضو في رأس مال الصندوق وإذا لم تكف القيمة ما تم خصمها يجب على العضو اكمال اشتراكه في رأسمال الصندوق .
 - ٦- تقوم اللجنة برفع تقرير عن التأخير في سداد إلتزامات الأعضاء اتجاه الصندوق عند حدوث هذه المخالفات لمدير عام السوق .
 - ٧- تقوم إدارة السوق بإذنار العضو الذي تكررت عليه العقوبات أكثر من مرة بالإيقاف
 - ٨- إذا لم يلتزم العضو بالسداد وتكررت منه المخالفة أكثر من ثلاثة مرات يوقف عن التداول ويرفع مجلس إدارة السوق للنظر في تجميد نشاطه أو إيقافه وسحب الرخصة .

الفصل الثالث

الأوراق المالية المتداولة في سوق الخرطوم للأوراق المالية

في سوق الخرطوم للأوراق المالية يتم إدراج الأسهم والصكوك الحكومية وصناديق الاستثمار المختلفة، ومن ثم تتم عمليات التداول فيها؛ حيث بلغ عدد شركات المساهمة المسجلة بالسوق بنهاية عام ٢٠١٥ سبعة وستون شركة، يتم تداول أسهمها بجانب الصكوك السيادية التي تصدرها شركة السودان للخدمات المالية نيابة عن بنك السودان المركزي ووزارة المالية، علاوة على ذلك فإن بعض البنوك والشركات تصدر صناديق إستثمارية ، مثل : صندوق الإيجار الإستثماري الذي يصدره بنك الاستثمار المالي والشركة العربية للإيجار ، وصندوق البركة الإستثماري الذي تصدره شركة البركة للخدمات المالية ، كما يصدر صندوق مجموعة الوطن الإستثماري عن بنوك أمدرمان الوطني وبنك العمال الوطني وبنك النيل وبنك التل الكبير وبنك الاستثمار المالي.

كل الصكوك السيادية يتم إصدارها عبر شركة السودان للخدمات المالية التي أنشئت كشركة خاصة مملوكة بنسبة ٩٩٪ لبنك السودان المركزي ونسبة ١٪ لوزارة المالية، وتم تسجيلها في عام ١٩٩٨م لدى المسجل العام للشركات تحت قانون الشركات لعام ١٩٢٥م برأس مال مصري بقدرة عشرة مليون دينار ورأس مال مدفوع قدرة مليونا دينار وذلك بهدف استخدام أدوات نقدية جديدة لإدارة السيولة في الاقتصاد، لاستخدامها في عمليات السوق المفتوح كبديل لأدوات النظام التقليدي بحيث ترتكز على أساس شرعية وتميز بدرجة عالية من المرونة والواقعية وتستند على الصيغ الإسلامية المعتمدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية ، وتمثلت الأغراض الأساسية للشركة في مساعدة بنك السودان المركزي في تنظيم السيولة العامة بهدف تحقيق أهداف السياسة النقدية بالإضافة إلى قيامها بأعمال الخدمات المالية، وتمارس الشركة نشاطها حالياً في مجال الأوراق المالية فيما يختص بإصدار وإدارة الصكوك الحكومية والمساهمة في متابعة

تنفيذ المشروعات التنموية الاقتصادية والاجتماعية للدولة ، كما تقوم الشركة منذ إنشائها وحتى الان بإصدار عدد من الاوراق المالية بالوكالة عن وزارة المالية والاقتصاد الوطني وبنك السودان المركزي على ان يتم اصدارها وفق المعايير الاسلامية وتخضع لتوجيهات هيئة الرقابة الشرعية للشركة ومن ثم تقوم بإدراجها في السوق ، وتحتلت مسمياتها ، إلا أنها جميرا تصدر وفقاً للصيغة الاسلامية مثل صيغة المشاركة التي صدرت بها شهادات مشاركة البنك المركزي وشهادات مشاركة الحكومة، وصيغة المضاربة التي أعتمدت عليها صكوك الاستثمار الحكومية بجانب استخدام صيغة الإيجار في شهادات إيجار البنك المركزي وشهادات إيجار مصفاة الخرطوم، كما استخدمت صيغة السلم في اصدار بعض الصكوك الحكومية. وأشهر هذه الصكوك السيادية نجد:

١- شهادات مشاركة المركزي (شم) ١٩٩٨ - ٢٠٠٤:

شهادات مشاركة البنك المركزي ، وهي عبارة عن شهادات تمثل أنصبه محددة في صندوق خاص يحتوى على الأصول المملوكة للبنك المركزي ووزارة المالية في القطاع المصرفي والمالي. وهي بذلك نوع من توريق الأصول (أى التصكيم) . بدأ إصدار هذه الشهادات في يونيو ١٩٩٨ م بقيمة إسمية محددة مظهرة في الشهادة قدرها عشرة آلاف جنيه وقيمة محاسبية سوقية يتم اعلانها كل ثلاثة أشهر تعكس الارباح الحقيقية وجزء من الزيادة الرأسمالية في قيمة الشهادات ، وسعر للتداول الذي يتحدد عن طريق التفاوض المباشر بين البائع والمشترى عند تبادل الشهادة أو بنظام المزاد الذي تحكمه أسس وضوابط محددة ، منها أن يحتوى الطلب على عروض لاتزيد عن خمسة عروض وباسعار مختلفة يتم ترتيبها بطريقة تنازلية وأن لا يزيد مجموع العروض للمصرف عن ٢٥٪ من جملة المزاد ولا يسمح لأى مصرف أن يتقدم بعرض نيابة عن مصرف آخر . علما بأن هذه الشهادات ليس لها اجل محدد ومع ذلك تمثل منفذًا استثمارياً سريع التسليم للمصارف التجارية التي تحصل على العائد منها في شكل ارباح رأسمالية يتم تحقيقها عند بيع الشهادة ولا تدفع فيها أرباح نقدية . أما بالنسبة للبنك المركزي فتستخدم هذه الآلية من قبله للتحكم في إدارة السيولة فإذا رأى أن النشاط الاقتصادي في حاجة

إلى سيولة عرض شراء هذه الشهادات من مالكيها ، أما إذا شعر بزيادة في حجم السيولة عرض ما لديه من شهادات للبيع بالقدر الذي يتضمن السيولة الزائدة وبالتالي يلعب السعر الذي يعرضه البنك للشهادة دوراً هاماً في تنفيذ عمليات مزادات البيع والشراء. وقد ولّى عهد هذه الشهادات بمجرد إصدار شهادات شهامة التي حققت هدفه في آن واحد ، حيث استوفت حاجة بنك السودان المركزي كأداة اسلامية من آليات إدارة السيولة وأسهمت في توفير موارد لوزارة المالية والاقتصاد الوطني لاستخدامها في سد عجز الموازنة. وعند توقف العمل بشهادات شهمة في ٢٠٠٤م كانت حصيلتها قد بلغت حوالي ٣٦٤٧٤٨ مليون جنيه ، علماً بأنها كانت تصدر بالعملة السابقة الدينار الذي تم استبداله بعد ذلك بالجنيه السوداني الذي يعادل ألف دينار .

-٢ شهادات مشاركة الحكومة (شهامة) :

هي صكوك أجلها عام واحد قابل للتجديد ، قائمة على أصول حقيقية يتم إصدارها بقيمة اسمية ثابتة (٥٠٠ جنيه للشهادة) تتمثل في صندوق خاص مقابل حقوق ملكية الدولة في عدد من المؤسسات ، وبذلت عملية إصدارها في مايو ١٩٩٩م بهدف توفير آليات للبنك المركزي تعينه في إدارة السيولة بجانب غرضها الآخر كوسيلة فعالة لتمويل الميزانية العامة تستطيع من خلالها الحكومة الحصول على موارد حقيقية من الجمهور لتغطية عجز الميزانية العامة بدلاً من اللجوء للاستدانة من النظام المصرفي. وقد حققت عائدات حقيقة تمثل الأرباح التشغيلية والرأسمالية للمؤسسات المكونة للصندوق ، وترواحت نسبة الربحية ما بين ٢٨-٣٣٪ في بداياتها وذلك بسبب الأرباح العالية لبعض عناصر المكون ، مثل أسهم سوداتيل التي بلغت أرباحها حوالي ٦٤٪ آنذاك بجانب شركات الذهب والاسمنت وغيرها من الشركات الحكومية الربحية وتناقصت العائدات لتتراوح ما بين ١٤-١٨٪ في الأعوام الأخيرة بسبب مشروع خاصة العديد من المؤسسات والشركات الربحية . ما يميز هذه الشهادات أنها سهلة التسليم ولها سوق رايج وقابلية للتحويل إلى سيولة نقدية بتداولها في سوق الخرطوم للأوراق المالية . علماً بأنها مرت أيضاً بمرحلة المزادات والتي مازال البنك المركزي يمارسها

حتى تأريخة رغم مخالفة ذلك صراحة لقانون سوق الخرطوم للأوراق المالية وطلبه المتكرر لوقف هذه المزادات التي تتعارض مع قانون السوق.

٣- إصدارات الجيل الثاني من الصكوك:

بعد النجاح الملحوظ الذي أحرزه شهادات الجيل الأول كآليات غير مباشرة للسياسة النقدية وإدارة السيولة وأنها توفر للبنك المركزي بدلاً شرعاً معقولاً للآليات التقليدية للتدخل من خلال عمليات السوق المفتوح بدأ البنك المركزي وزارة المالية في التفكير بجدية للنظر في استحداث صكوك وشهادات أخرى خصوصاً بعد أن ثبت لهما أن الشهادات أسهمت في تثبيت سعر الصرف وخفض معدل التضخم (إلى ٢٪؎ ثم إلى ١٪؎ خلال عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠م) مع ارتفاع حجم التمويل المقدم للقطاع الخاص من ٥٢,٦٠٠ إلى ٩٢,٥٠٠ مليون جنيه (المستهدف ٦٧,٦٠٠ و ٥٢,٦٠٠ للعامين على التوالي)، علماً بأن معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي أيضاً ارتفع من ٢٪؎ في عام ١٩٩٩م إلى ٣٪؎ في عام ٢٠٠٠م مقارنة بالمستهدف ٢٪؎ و ٥٪؎ على التوالي . بناءً على هذه النتائج تم طرح صكوك الجيل الثاني التي شملت الصكوك التالية،

وهي جميعها مدرجة بسوق الخرطوم للأوراق المالية :

أ. صكوك الاستثمار الحكومية (صرح) والتي تم إصدارها في عام ٢٠٠٣ على صيغة المضاربة وهي عبارة عن صكوك مالية شرعية تصدرها وزارة المالية والاقتصاد الوطني وتم إدارتها وتسويقها في السوق الأولي عبر شركة السودان للخدمات المالية، وتستخدم إيرادات هذه الصكوك في تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، وتدفع أرباح صرح دوريا كل ثلاثة – ستة أشهر (بواقع ٦٪؎ - ٢٠٪؎ سنوياً) ويمكن استخدامها كضمان من الدرجة الأولى للحصول على التمويل المنوح من المصارييف التجارية السودانية عند رهنها بمركز الإيداع بالسوق.

ii. شهادات إجارة بنك السودان المركزي (شهاب) والتي يتم إصدارها على صيغة الإجارة الإسلامية ويتم تداولها بين بنك السودان المركزي والبنوك التجارية منذ

عام ٢٠٠٥ م . وتهدف شهادات (شهاب) إلى إصدار أدوات مالية (صكوك) بغرض تمكين بنك السودان المركزي من إدارة السيولة وتوفير فرص استثمارية تحقق ربحاً لحملة هذه الصكوك ويتحقق ذلك بتصكيك أصول البنك وعرضها للمصارف والمؤسسات المالية الكبيرة فقط حيث لم ت تعرض على المستثمرين الأفراد. خلال العام ٢٠١٥ م تم تصفية هذه الشهادات حيث يقوم البنك المركزي بإعداد مالينزام لإصدارة ثانية منها قريباً.

iii. شهادات الاستثمار الجماعي بالعملات الأجنبية (شموخ) وهي شهادات أجلها عام واحد (أبريل ٢٠٠٩ م – أبريل ٢٠١٠ م) تمنح المستثمرين الفرصة في الاستثمار في صندوق تمويل استيراد سلع استراتيجية وفقاً لصيغ التمويل الإسلامي ، وهى تهدف إلى تمكين بنك السودان المركزي من إدارة موارد البلاد من النقد الأجنبي و تحقيق عائد مجزي للمستثمرين بالعملة الأجنبية. إلا أن هذه الشهادة لم تتحقق هدفها بتمويل استيراد سلع مباشرة وبقت فى حساب طرف بنك السودان المركزي الى أن تمت تصفيتها فى أبريل من عام ٢٠١٠ م دون الدخول فى تجربة أخرى ، حيث لم يتم تداولها بالسوق الثانوى نسبة للصعوبات التى واجهت البنك نتيجة لتأكل الاحتياطي القومى من العملات الصعبة، خصوصاً وأن أرباح هذه الصكوك كانت تتراوح ما بين ٥٪ إلى ٧٪ وتوزع بالدولار الأمريكى.

iv. شهادات إجارة مصفاة الخرطوم للبترول (شامة)(٢٠١٠م) وهي تقوم على تصكيك نصيب الحكومة في مصفاة تكرير البترول المنشأة بالجيلى شمالي مدينة الخرطوم بحري بمشاركة متناقصة مع شركات صينية وتجاوز حصة الحكومة آنذاك حوالي ٨٣٪ من قيمة المصفاة التي تبلغ حوالي ملياري جنيه سوداني . تهدف هذه الشهادات الى توفير موارد مالية للدولة مع تمكين المستثمرين من الحصول علي عائدات سنوية تبلغ ١٤٪ توزع ربع سنوية كأول تجربة لتوزيع عائدات صكوك الاجارة بشكل ربع سنوي . كما أنه لاول مرة تصدر صكوك

من وزارة المالية يبلغ اجلها سبعة أعوام إذ أن الصكوك الأخرى كلها يبلغ أجالها ثلاثة أعوام الى ستة أعوام ، الا صكوك شهاب الخاصة بالبنك المركزي التي يبلغ اجلها عشرة أعوام .

كما أصدرت وزارة المالية شهادات إجارة الشركة السودانية لنقل الكهرباء وشهادات إجارة الشركة السودانية لتوزيع الكهرباء (نور و شاشة) على نفس النسق إلا أنها كانت تستهدف معالجات لستحققات على وزارة المالية ولم تكتسب شهرة الصكوك السابقة ولم تحظ بنصيب وافر في التداول اليومي بسوق الخرطوم للأوراق المالية . كما تم إصدار شهادات إجارة أصول برج وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي في ديسمبر ٢٠١٤ ولم يتم إدراجها بالسوق بعد، وهي بمبلغ لا يتجاوز مائة وخمسون مليونا من الجنيهات السودانية . ومن الجدول أدناه يتضح أن حجم الصكوك السيادية المدرجة بالسوق يبلغ حوالي خمسة مليارات جنيه سودانيا ، تحظى شهادات شهامة بنسبة ٩٥٪ منها ويبلغ متوسط التداول اليومي فيها أكثر من ٢٠ مليون جنيه مقارنة بمتوسط تداول يومي خلال عام ٢٠١٤ بلغ ١٦,٤ مليون جنيه سودانيا . عموماً نجد ان السوق يعتمد في السنوات الأخيرة على التداول في الصكوك أكثر من الأسهم حيث بلغت حصتها من التداول حوالي ٩٨٪ في عام ٢٠١٥ م مقارنة بنسبة ١,٤٪ في عام ٢٠٠٠ حيث كانت فترة نشاط أسهم شركة الإتصالات السودانية (سوداتيل) والتي كانت تشكل نسبة ٩٠٪ من حجم التداول الكلي بالسوق .

جدول بيانات التداول القطاعية لعام ٢٠١٥م

النسبة من الإجمالي		عدد الصفقات	حجم التداول	عدد الأسهم، الصكوك المتداولة	اسم القطاع
حجم التداول	عدد الأسهم ، الصكوك				
2	63	545	104,785,470	230,834,204	البنوك
0	1	12	1,377,661	1,664,819	التأمين
0	1	28	2,375,928	234,003	التجاري
0	0	1	450	45	الزراعي
0	4	7	6,477,886	16,918,433	الصناعي
1	21	161	34,614,543	16,210,949	الوساطة والاتصالات
0	0	7	810,600	697,150	الخدمات المالية
0	9	69	14,666,801	5,877,032	الاستثمار والتنمية
	100	830	165,109,339	272,436,635	اجمالي الأسهم
0	0	81	8,790,347	860,128	الصناديق
97	100	29,396	6,077,543,532	11,433,444	الشهادات
	100	29,477	6,086,333,879	12,293,572	اجمالي الصكوك
100		30,307	6,251,443,218		الجملة

المصدر: سوق الخرطوم للأوراق المالية

الصناديق الاستثمارية والأسهم : وفقاً لبيانات سوق الخرطوم للأوراق المالية ، فقد بلغت الصناديق الاستثمارية المصدرة بنهاية عام ٢٠١٥م خمسة صناديق ، مسجلة تراجعاً كبيراً من عدد ٢٥ صندوقاً في عام ٢٠١١م كانت تصدرها بنوك الاستثمار وشركات الوساطة المرخص لها . أما نشاط الأسهم فيعتبر ضعيفاً في السنوات الأخيرة رغم أن هناك سبعة وستون شركة مدرجة بالسوق . ووفقاً للجدول أدناه فإن الجهات المصدرة للصناديق حالياً إما بنوك أو شركات وساطة مملوكة لبنوك تجارية.

معلومات عن الصناديق الاستثمارية المدرجة في السوق بنهاية ٢٠١٥م (بالمليون جنيه سوداني)

البداية	أغراض الصندوق	العمر بالشهر	الجهة المصدرة	رأس المال	إسم الصندوق
٢٠١٣م	<ul style="list-style-type: none"> - تنمية أموال المساهمين في الصندوق - توسيع (زيادة عرض الاوراق المالية المسجلة في السوق - تشيط فكرة صناع السوق في مجال الاصدارات المالية الحكومية 	٦٠	بنك الاستثمار المالي	٢٠	الشامل الثالث للإستثمار في الصكوك الحكومية
٢٠١٤م	<ul style="list-style-type: none"> - الإستثمار في الاوراق المالية الجيدة في السوق. - التنويع الجيد لمكونات الصندوق - التمويل عبر الصيغ الشرعية المختلفة 	٣٦	بنك الاستثمار - أم درمان الوطني - العمال الوطني + بنك النيل - النيل	٣٣	مجموعة الوطن الإستثماري الثالث
٢٠١٥م	<ul style="list-style-type: none"> - تنمية أموال المساهمين في الصندوق - التنويع الجيد لمكونات الصندوق 	٦٠	بنك الاستثمار المالي	٣٥	الإجارة الإستثماري
٢٠١٤م	<ul style="list-style-type: none"> - تنمية أموال المساهمين في الصندوق - زيادة عرض الاوراق المالية المسجلة في السوق. * تشيط فكرة صناع السوق. 	٣٦	شركة البركة للخدمات المالية	٨	البركة الإستثماري

المصدر: بيانات سوق الخرطوم للأوراق المالية

الفصل الرابع

مستقبل سوق الخرطوم للأوراق المالية

يعتبر سوق الخرطوم للأوراق المالية نموذجا عمليا لسوق أوراق مالية إسلامي هيئة له البنية الأساسية المطلوبة في دولة تعمل كل أجهزتها المالية والإقتصادية وفقا للشرعية الإسلامية ، وتطبق الشرعية الإسلامية في كافة المعاملات بالجهاز المصرفي بما فيه البنك المركزي نفسه ، كما وتوجد هيئة عليا للرقابة الشرعية وهيئات رقابة شرعية في كل المصارف بجانب الهيئة الشرعية للسوق نفسه. كما أن تبني السوق لنظام التداول الإلكتروني سينطلق به إلى آفاق أرحب خصوصا وأن الدولة بدأت في إتخاذ الإجراءات الالزمة نحو إنشاء سلطة تنظيم اسواق المال والتي ستقوم بدورها في تنظيم الأسواق والإصدارات ، كما أن القانون منح لها الحق في إنشاء مركز منفصل للإيداع ، بجانب ذلك فقد شرع السوق في إستكمال إجراءات شراء مقر دائم للسوق بدلا عن المقر المستأجر حاليا. ويلاحظ أن قضية تطوير سوق الخرطوم للأوراق المالية تحظى باهتمام بالغ في الأوساط الحكومية في هذه المرحلة في ضوء التحديات الكبيرة التي يواجهها الاقتصاد السوداني لتلبية الاحتياجات التمويلية المتزايدة في ظل العجز المتفاقم في موازنة الدولة وضعف حجم الاستثمارات الأجنبية، وإنتهاج برامج الخصخصة كما ويعتبر تطوير السوق حجر الزاوية في محاور إصلاح وتطوير قطاعات التمويل المحلي وفقا للخطة الإستراتيجية للدولة ويعود ذلك للوظائف المتعددة التي يمكن ان يتحققها السوق سواء على صعيد الاستقرار المالي أو على صعيد السياسات النقدية ، كما أن الدولة بدأت المساعي لإنشاء أسواق أخرى حيث ناقش مجلس الوزراء دراسة إنشاء بورصة الذهب والمعادن النفيسة وكانت بجانب إعداد الدراسات الالزمة لإنشاء بورصة السلع وبورصة خاصة بالصمغ العربي.

ييد أن الكثير من الصعوبات والعقبات تنتظر هذه التطورات وتقف حائلاً أمامها ، مثلاً
يعاني منها السوق الحالى والتى تشمل :

١. ضعف ملاءة شركات الوساطة المالية وندرة الكفاءات المدربة في مجال الأسواق المالية بها ، وهذا يتطلب حثها على تقوية مراكزها المالية وبناء قدرات كوادرها مهنياً وتدريبيهم المستمر لبناء قدراتهم في مجال عمليات أسواق المال.
٢. على الرغم من التحسن النسبي في بعض جوانب البنية التحتية لسوق الخرطوم للأوراق المالية بتحديث أنظمة التداول الإلكتروني وإنشاء موقع الكتروني تفاعلي وبدء عمل بنك التسوية وصندوق ضمان التسويات بشكل منظم ومنتظم ، إلا أن هناك الكثير الذي يجب عمله من ناحية التشريعات والنظم خصوصاً بعد صدور قانون سلطة أسواق المال لعام ٢٠١٥ م وقانون السوق الجديد ، وذلك لتنشيط التداول في أسهم الشركات بدلاً عن الإعتماد على التداول في الصكوك ، وبالأخص السيادية منها.
٣. صغر حجم السوق يؤثر كثيراً على أدائه وذلك لضعف رأس مال الشركات المدرجة وقلة المعروض من الأدوات المالية المتداولة بالسوق (بالأخص الأسهم) مما يتطلب من الدولة التخفيف من الرسوم المفروضة على تسجيل رأس المال ، مع السعي لإجراء عمليات خصخصة الشركات الحكومية الناجحة من خلال السوق لرفع مستوى التداول وإضعاف هيمنة الصكوك على عمليات التداول .
٤. كما أن صغر حجم الاقتصاد السوداني يمثل عائقاً أمام الاستفادة من مزايا السوق ، وعلاج ذلك يعود إلى عدد من الخيارات والتي أثبتتها التجارب في الدول العربية مثل السماح بدخول المؤسسات المالية المصرفية وشركات الوساطة الأجنبية سعياً لتوسيع السوق وتعزيز سيولته إلا أن ذلك قد يتطلب وجود البيئة المناسبة لهذه المؤسسات والشركات والعمل على إستقرار سعر الصرف وكبح جماح التضخم.

٥. عدم توفير المعلومات اللازمة والإفصاح عن الأوراق المالية الحكومية بالشكل الذي يسهم في زيادة التعريف ورفع مستوى الوعي بها ، مع الإفصاح التام عن برامج وخطط الإصدارات الحكومية.

٦. ضعف الوعى الإدخارى ، وعدم تشجيع الدولة لشركات المساهمة العامة فى السياسات التمويلية و المالية والضرائية ، لا يشجع على تحول الشركات الخاصة والعائلية الى شركات مساهمة عامة. مما قد يتطلب إنشاء بورصة خاصة للشركات الصغيرة و المتوسطة ، لتكون نواة لتشجيع الشركات الخاصة للإنضمام مستقبلا لنادى الشركات المساهمة بالتعود على عمليات التداول ومن ثم التحول والإدراج بالسوق.

عليه يمكن إيجاز أبرز التحديات القادمة للسلطة والسوق في النقاط الآتية:

- العمل بشدة على تجويد معاير حوكمة الشركات وتطبيقها بفاعلية.
- السعى لإقناع الدولة لتسهيل إجرات وخفض تكلفة تسجيل أو زيادة رأس المال المصرح به بالنسبة لشركات المساهمة العامة.
- تشجيع تحول الشركات الخاصة والعائلية والحكومية (الناجحة) الى شركات مساهمة عامة وإدراجها بالسوق ، وذلك من خلال التشجيع الضريبي وخصبها بسياسات تمويلية مميزة لها ، تساعد على خفض تكلفة التمويل من الجهاز المصرفي .
- تهيئة البيئة المناسبة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المستقر.
- العمل على أن يكون السوق هو المرأة التي تعكس كافة مؤشرات الاقتصاد القومى ، من خلال رفع مستوى كفاءة وفاعلية السوق ورفع مستوى الوعى الإدخارى والإستثمارى.
- تشجيع الصكوك والصناديق التى تهدف الى تمويل عمليات التنمية الاقتصادية والإجتماعية ورفع مستوى الإنتاج والإنتاجية مع الإهتمام بالمحافظة على البيئة .
- تركيز الإهتمام على الشركات المتوسطة والصغيرة ، والعمل نشر مفاهيم الشراكة الإستراتيجية وعمليات الإندا مج والإستحواذ التى تقوى من بنية هذه الشركات.

- العمل الدؤوب لرفع ملاءة شركات الوساطة المالية وتقديم الدعم المؤسسى اللازم لها لتلعب الدور المناط بها على الوجه الأكمل.
- التركيز على التطور التقنى والمهنى للسوق وإستكمال عمليات التحول الإلكترونى التام فى كافة مجالاته.
- السعى لأنشاء بورصات السلع والذهب والنقد الأجنبى لإستكمال منظومة الأسواق وفقاً لتوجهات الدولة فى هذا الشأن.

المراجع

- البرواري، شعبان محمد: بورصة الأوراق المالية من منظور إسلامي، دمشق، دار الفكر، ط٢٠٠١ م.
- أبو النصر، عصام عبد الهادي: أسواق الأوراق المالية (البورصة) في الفقه الإسلامي ، القاهرة: دار النشر للجامعات الطبعة الأولى ٢٠٠٦ م
- الزبيدي، حمزة محمود: الاستثمار في الأوراق المالية ، عمان - الأردن، مؤسسة الوراق، الطبعة الأولى، ٢٠٠١ م.
- الزحيلي، وهبة: المعاملات المالية المعاصرة ، دمشق ، سورية، دار الفكر، الطبعة الأولى ٢٠٠٢ م.
- الشريف ، عاطف ياسين :البورصة ... صراع الثيران والدببة ، مطابع العاصمة ٢٠١٥
- د.أحمد، محبي الدين أحمد: أسواق الأوراق المالية وأثارها الإنمائية في الاقتصاد الإسلامي:جدة، مجموعة دلة البركة، سلسلة صالح كامل للرسائل الجامعية في الاقتصاد الإسلامي، ١٩٩٠ م.
- د.الهندى ، منير إبراهيم : أدوات الاستثمار فى أسواق رأس المال والأسواق المعاصرة والمستقبلية ، الأكاديمية العربية ، عمان ، الأردن ١٩٩٤ م
- د. الهندى ، منير إبراهيم : الأوراق المالية وأسواق رأس المال ،منشأة دار المعارف الإسكندرية - القاهرة ١٩٩٣ م.
- د.الهندى، منير إبراهيم : أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال: الأوراق المالية وصناديق الاستثمار، البحرين، المعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، ١٩٩٣ م.

- الشويقري ، بندر بن محمد: الاستثمار عالميا – أسواق المال – البورصات – صناديق الاستثمار ، الأدوات – الوسائل ، دار أسرار الإبداع للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى م ٢٠٠٨ هـ - ١٤٢٩
- د. علوش، جعفر باقر :اقتصاديات الاستثمار في الأسواق المالية م ٢٠١٠ .
- عفيفي، عبد الرزاق: بورصة الأوراق والمعاملات المالية والضرائب ، المكتبة الشاملة، الإصدار الثاني، م ٢٠٠٦
- بني هاني، حسين: الأسواق المالية : طبيعتها، تنظيمها، أدواتها المشتقة، عمان – الأردن، دار الكندي، الطبعة الأولى، 2002 م.
- التميمي، أرشيد، وسلام، أسامة عزمي: الاستثمار بالأوراق المالية، دار المسيرة للنشر، عمان الطبعة الأولى، 2004 م.
- الجمل، جمال جويدان: دراسات في الأسواق المالية والنقدية" ، عمان -الأردن، دار صفاء، الطبعة الأولى ، 2002 م.
- شلبي ، على:بورصة الأوراق المالية ، دراسة علمية وعملية ، مكتبة النهضة المصرية ١٩٦٢
- د. حامى، عبدالكريم : أهم طرق الاستثمار فى أسواق المال ، فصلت للدراسات والترجمة والنشر ، حلب ، سوريا ،الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
- جابر، محمد صالح :الاستثمار بالأسهم والسندات وتحليل الأوراق المالية ، دار الرشيد للنشر ، بغداد ، العراق ، ١٩٨٢ م
- حبش، محمد محمود: الأسواق المالية العالمية وأدواتها المشتقة، تطبيقات عملية ، الطبعة الأولى، بنك الأردن المحدود، عمان، 1998 م.
- حمود، سامي حسن : الأدوات التمويلية الإسلامية للشركات المساهمة ، البنك الإسلامي للتنمية، جدة ، المملكة العربية السعودية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1998 م.

- المنذري، سليمان : الأسواق العربية لرأس المال ، دار الرازي، بيروت، طبعة أولى ١٩٨٧ م.
- د. مناضل عباس حسين ، ود. خضير مهدي صالح عوز: الأسواق المالية على المستويين العربي والعالمي مع تعليق قياسي جامعة كربلاء - كلية الإدارة والاقتصاد(نسخة الكترونية)
- هارون، محمد صبري : أحكام السوق المالية، الأسهم والسنادات ضوابط الانتفاع والتصرف بها في الفقه الإسلامي، دار النفائس للطباعة و النشر و التوزيع، عمان. ١٩٩٩ م.
- حسين، عصام: أسواق الأوراق المالية(البورصة) دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ط٢٠٠٨ م.
- الأسرج، حسين عبد المطلب: دور سوق الأوراق المالية في تنمية الادخار في مصر رسالة ماجستير في الاقتصاد
- د.أندراوس، عاطف وليم: أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الاقتصادي والتحرر المالي ومتطلبات تطويرها ، دار الفكر العربي ٢٠٠٦ م
- الخليل، أحمد بن محمد، : الأسهم والسنادات وأحكامها في الفقه الإسلامي، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ٢٠٠٥ م.
- رضوان، سمير عبد الحميد، : أسواق الأوراق المالية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة، ١٩٩٦ م .
- بوني ، محمد ثالث : أسواق الأوراق المالية (البورصة) في الفقه الإسلامي (دراسة تقويمية لنظام البورصة في جمهورية بينين) ، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتراث (قسم الفقه وأصول الفقه) كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية الجامعة الإسلامية العالمية – ماليزيا ، حزيران ٢٠٠٨ م
- د. عطية، فياض: سوق الأوراق المالية في ميزان الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، القاهرة، دار النشر للجامعات ١٩٩٨ م.

- النشار، محمد عبد الفتاح: الأوراق المالية، رؤية شرعية في ضوء الفقه الإسلامي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٠٦ م.
- دسمور ، نبيل خليل طه :سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية و التطبيق " دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا ٢٠٠٧ م .
- سمور ، نبيل خليل طه سمور: سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية و التطبيق " دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا" الجامعه الإسلامية- غزة ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م أطروحة ماجستير (نسخة الكترونية)
- أ.د.اديب قاسم :الأسواق المالية واثرها في التنمية الاقتصادية (نسخة الكترونية)
- د. البربرى ، صالح بن أحمد: «المضاربة والتلاعب بالأسعار في سوق الأوراق المالية دراسة قانونية مقارنة». بحث مقدم ضمن مؤتمر سوق الأوراق المالية والبورصات، من تنظيم كلية الشريعة والقانون جامعة الإمارات من ٦ إلى ٨ مارس ٢٠٠٧ م.
- السحيبياني، محمد بن إبراهيم: التلاعب في الأسواق المالية بعد الاقتصادي، ورقة عمل مقدمة في ندوة المضاربة والتلاعب في الأسواق المالية: الأبعاد الاقتصادية والقانونية والشرعية الهيئة الإسلامية العالمية للاقتصاد والتمويل الرياض، الأربعاء ٢٧ صفر ١٤٢٩ هـ (الموافق ٥ مارس ٢٠٠٨ م).
- النجار، فريد : البورصات والمهندسة المالية ، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية ، ١٩٩٩ م.
- مجتمع الفقه الإسلامي: قرارات و توصيات مجتمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي للدورات من ١ إلى ١٤ ، تنسيق وتعليق عبد الستار أبو غدة، (جدة، المملكة العربية السعودية، ط٢٠٠٣م). أنظر أيضاً في دورتيه الثامنة عشرة والتاسعة عشرة، (مكة المكرمة، الطبعة الأولى، د. ت).
- الزحيلي، وهبة، "السوق المالية" ، مجلة مجتمع الفقه الإسلامي في دورته مؤتمره السادس بمجلدة في المملكة العربية السعودية ، العدد السادس، الجزء الثاني، ١٩٩٠ م.

- الشريف، محمد عبد الغفار، "أحكام السوق المالية" ، مجلة مجمع الفقه الإسلامي في دورة مؤتمر السادس بجدة في المملكة العربية السعودية ، العدد السادس، الجزء الثاني، ١٩٩٠ م.
- الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب: القاموس المحيط، (بيروت: دار الرسالة، ط١٩٨٦م).
- د . شحاته ،حسين : من معلم الحج، إنشاء السوق الإسلامية المشتركة- بحث من سلسلة بحوث ودراسات في الفكر الاقتصادي الإسلامي.ص ٢.
- د. تنيضب الغايدى : مقال بعنوان (سوق المدينة (المناخة) أسسه رسول الله صلى الله عليه. - نشر في صحيفة المدينة السعودية - العدد ١٨٦٢٢ الجمعة ١٨ / ٤ / ٢٠١٤ م.
- السمهودي خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى ص: ٥-١٧٦ .
- التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية (٢٠٠٠-٢٠١٤ م)
- التقارير السنوية لشركة السودان للخدمات المالية (٢٠٠٠-٢٠١٤ م)
- الموقع الإلكتروني لصندوق النقد العربي.
- الواقع الإلكترونية للبورصات العالمية والعربية والإفريقية .

المحتويات

الباب الأول: ماهية الأسواق المالية

الفصل الأول: أسواق المال وخصائصها.....	١٧
التعريف بأسواق المال الشروط الضرورية لإنشاء الأسواق المالية	١٧ ٢٥
عوامل نجاح السوق المالي	٢٦
خصائص سوق المال الكفؤ	٢٧
دافع التحول لشركة مساهمة عامة والإدراج في سوق الأوراق المالية	٣٢
الفصل الثاني: أنواع أسواق المال وهياكلها ومتطلباتها القانونية ومشروعيتها.....	٣٥
أنواع أسواق المال	٣٥
الهيكل المؤسسي للأسوق ومتطلباتها القانونية	٤٧
مشروعية أسواق المال	٥١
الفصل الثالث : آلية عمل أسواق المال والمشاركون فيها	٥٥
آلية عمل سوق الأوراق المالية	٥٥
العوامل المؤثرة في عمليات التداول بالسوق	٥٩

٦٠	المشاركون في أسواق المال
٦٤	أعضاء البورصة وصناع السوق
الباب الثاني: الأزمات الشهيرة في أسواق المال والممارسات الأخلاقية	
٧١	الفصل الأول: الأزمات الشهيرة في أسواق المال
٧٩	الفصل الثاني: بحازير حول عمليات أسواق المال
٨١	الفصل الثالث: الممارسات الأخلاقية في أسواق رأس المال
٨٥	الفصل الرابع: أسواق المال ومكافحة غسل الأموال
الباب الثالث: تنظيمات أسواق المال	
٨٩	الفصل الأول: المنظمات التي تعنى بأسواق المال
٨٩	المنظمة الدولية للهيئات الرقابية للأسواق المالية (IOSCO)
٩٥	الإتحاد العالمي للبورصات World Federation of Exchanges
٩٦	إتحاد البورصات العربية
٩٩	إتحاد البورصات الإفريقية (ASEA)
١٠٠	إتحاد البورصات اليوروأسيوية (FEAS)
١٠١	المنظمة العامة لشركات الإيداع والقيد المركزي لدى دول إفريقيا والشرق الأوسط (AMEDA)

١٠٣	الفصل الثاني: نماذج لبورصات عالمية وعربية
١٠٣	نماذج لبورصات عالمية
١٠٧	نماذج لبورصات عربية
١١٥	نماذج لبورصات أفريقية.....
الباب الرابع : الدور الاقتصادي للسوق المال	
الفصل الأول : اهمية اسواق المال ودورها في تنشيط القطاعات الاقتصادية..... ١١٩	
١٢٠	أهمية أسواق المال للإقتصاد الوطني
١٢٢	دور سوق الأوراق المالية في الإقتصاد القومي
١٢٦	الجهاز المصرفي وأسواق المال
١٣٠	التحليل الفني والتحليل الأساسي
١٣٥	أسواق الأوراق المالية كمصدر لتمويل الاستثمار
١٣٧	أسواق المال والإستثمار الأجنبي
١٣٩	أدوات الإستثمار في الأسواق المالية
١٤٥	الفصل الثاني : مؤشرات الأسواق المالية وأنواعها.....
١٤٦	المؤشر العام
١٤٧	مؤشرات مستوى الأداء

١٤٩	مؤشر صندوق النقد العربي لأداء الأسواق المالية العربية.....
١٥٥	الفصل الثالث :آليات المراقبة والتسوية
١٥٦	فترات التداول اليومي بسوق الأوراق المالية.....
١٥٧	هيكل التعامل في سوق الأوراق المالية
١٥٨	أنواع الأوامر وحجمها وشروط تنفيذها
الباب الخامس :سوق الخرطوم للأوراق المالية	
١٦٥	الفصل الأول: لحنة تاريخية عن السوق
١٦٦	قانون السوق لسنة ١٩٩٥ م ومشروع القانون الجديد
١٧٨	قانون سلطة أسواق المال لسنة ٢٠١٥ م
١٨٣	الفصل الثاني : شركات السوق وأليات عمله
١٨٧	شركات الوساطة والشركات المدرجة بالسوق
١٨٧	مؤشر الخرطوم ورأس المال السوقى
١٨٩	بنك التسوية وصندوق ضمان التسويات وأآلية عملهما
١٩٥	الفصل الثالث :الأوراق المالية المتداولة في سوق الخرطوم للأوراق المالية
٢٠٣	الفصل الرابع : مستقبل سوق الخرطوم للأوراق المالية
٢٠٧	قائمة المراجع:

د. أزهري الطيب الفكي أحمد



كاتب سوداني حائز على دكتوراه الفلسفة في الاقتصاد وله ماجستير في التخطيط الاقتصادي بجانب دبلوم عالي في الإحصاء وأخر في التنمية والتخطيط وشهادة إدارة نظم المعلومات، كما أنه حائز على شهادة محكم في نموذج التميز الأولي.

يعمل حالياً مديرًا عاماً لسوق الخرطوم للأوراق المالية، وكان يشغل وظيفة مساعد محافظ البنك المركزي السوداني كما عمل في وظائف قيادية ببعض المصارف والمؤسسات المالية السودانية والإقليمية، وبوزارة المالية ووزارة التخطيط الاقتصادي بالسودان، كما كلف بإنشاء أول مصفاة للذهب بالسودان ومسرفاً عليها حتى افتتاحها ، علاوة على عمله في وظائف قيادية بجامعات سودانية وعضويته في مجالس الأمناء بها ، فقد أشرف على الكثير من الرسائل الجامعية وشارك في الكثير من المؤتمرات وورش العمل والسمنارات العالمية والمحلية وقدم فيها العديد من الأوراق العلمية. للكاتب مؤلفات منشورة وبعضها تحت النشر.



عمان - العبدلي - مركز جوهرة التقى التجاري
تلفون ٩٦٢ ٦ ٩٨٨١١ - فاكس ٩٦٢ ٦ ٤٣٦٦٣٠ - ٠٠٩٦٢ ٧ ٦٧٦٥٦٧
ص.ب ١١٩٠ عمان ٩٦٢ الأردن
E-mail: dar_jenan@yahoo.com

